١٦٠
تدمغ

تقريرات على حاشية الصبان على شرح الملوي للسلم المرونق للأخضري، تأليف الخفاجي،

حسن رضوان - كان حيا قبل سنة ١٣٠٦هـ. تجريد أحمد بن حسين بن خميس الطلاوي - كان حيا سنة ١٣٠٦هـ بخط محمد الهلالي الزيباني سنة ١٣٣٤هـ.

٦٥٧٦

٨٧ ص ٢٤س ١٨x٢٤سم

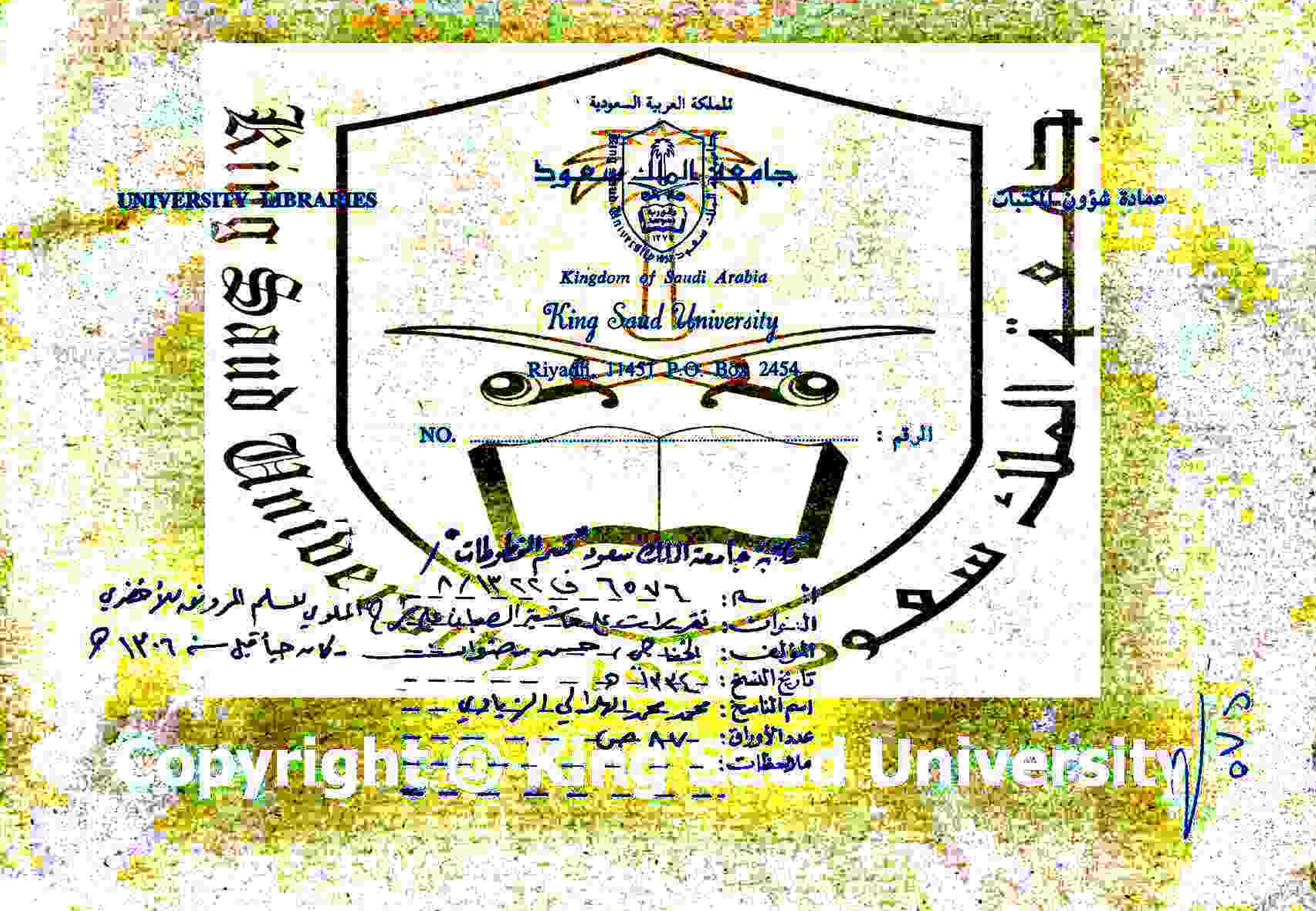
نسخة حسنة، خطها نسخ حديث.

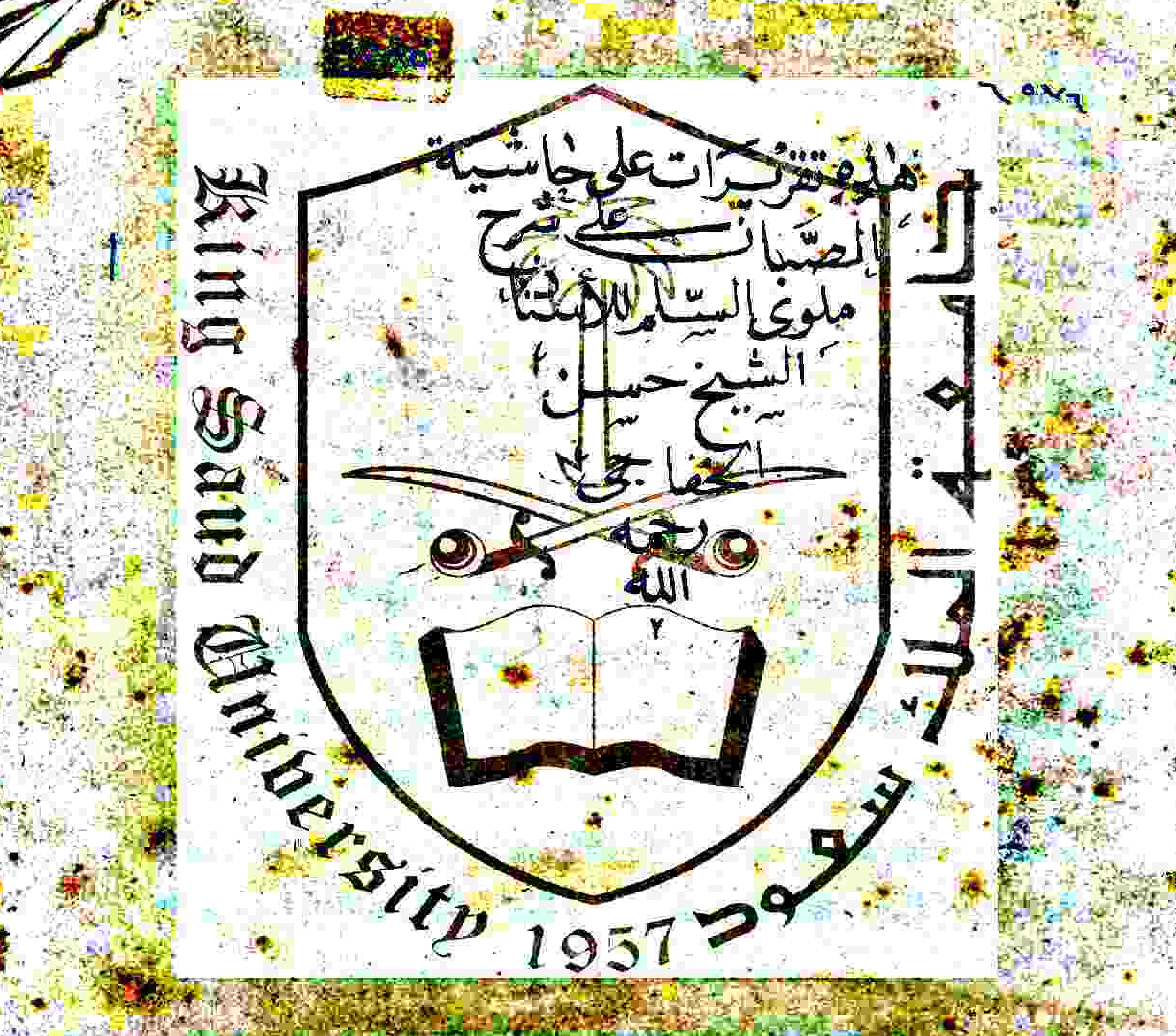
الأزهرية ٣٥٨:٢ نشرة دار الكتب ١: ١٧٤

١- المنطق أ- المؤلف ب- المجرد

ج- الناسخ د- تاريخ النسخ هـ- تقرير ... اجي على حاشية الصبان على الشرح الصغير للملوي على السلم

ع ١٢/٨


المملكة العربية السعودية
جامعة الملك سعود
Kingdom of Saudi Arabia
King Saud University
Riyadh 11451 P.O. Box 2454
UNIVERSITY LIBRARIES
عمادة شؤون المكتبات
NO.
الرقم :
مكتبة جامعة الملك سعود قسم المخطوطات
الرقم: ٦٥٧٦ ف ٢٢٣/٢
العنوان: تقريرات على حاشية الصبان
المؤلف: توفي سنة ١٢٠٦ هـ
تاريخ النسخ: ١٢٤٢ هـ
اسم الناسخ:
عدد الأوراق: ٨٧ ص
ملاحظات:
Copyright © King Saud University



هذه تقريرات على حاشية
الصبان على شرح
ملوي السيد الأستاذ
الشيخ حسين
الخفاجي
رحمه
الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين
اما بعد فهذا ما وجدته بخط شيخنا الزاهد التقي العابد نابغة زمانه وفاكهة اوانه
مولانا الخفاجي الشيخ حسن رضوان سقى الله ثراه صبيب الغفران والرضوان على حاشية
العلامة الصبان على شرح الملوي للسلم فقصدت جمعه حفظا من الضياع وتسهيلا لعموم
الانتفاع وعلى الله اتوكل وبنبيه اتوسل قوله اشار بذلك الخ اعلم انه يحتمل ان غرض الشارح
بقوله ابتدئ الخ بيان متعلق الجار والمجرور سواء تم الكلام او لا وان غرضه به بيان ما يتم
به الكلام مما يجوز ذكره وهذا اظهر كما لا يخفى وعليه لا اشارة في كلامه الى صحة تقدير
المتعلق فعلا واسما ولا يتوهم الايراد الاتي حتى يجاب عنه ويكون في كلامه اشارة
الى صحة كون مجموع الجار والمجرور قائما مقام المتعلق وعدم كونه قائما مقامه فافهم ذلك
بتدبر ثم عرضت ذلك على شيخنا فقال لما كان ما يتم به الكلام ليس خفيا بخلاف متعلق الباء
من حيث ما هو الارجح فيه كان الاظهر ان غرضه بيان متعلق الباء ليشير الى ما هو الارجح فيه
انتهى فلله دره قوله اذ قصد به الرد على من يعتقد الخ لا يخفى انه لو كان المعتبر في الرد
نفس البدء باسمه تعالى لكان معنى قوله مثلا بسم الله الرحمن الرحيم ابتدئ انه يبتدئ باسمه
وحده لا باسمه واسم غيره كما يعتقد الخصم او انه يبتدئ باسمه تعالى لا باسم غيره وحده كما يعتقد
الخصم او انه يبتدئ باسمه تعالى لا باسم غيره وحده او مع اسمه فالبعلم حاله من شك فيه اهو البدء
باسمه تعالى وحده او باسمه تعالى واسم غيره او باسم غيره فقط فيكون الغرض الرد على من يعتقد شركة غير
الله تعالى له في ابتداء المصنف بالاسم او ان غيره تعالى هو الذي يبتدئ المصنف باسمه او ارشاد
المتردد فيمن يبتدئ المصنف باسمه فيقتضي ذلك ان هناك من يعتقد ان المؤلف يبتدئ باسمه تعالى
واسم غيره او باسم غيره دون اسمه او يتردد في ابتدائه باسمه تعالى او باسم غيره تعالى معه او باسم
غيره تعالى وحده وليس كذلك فعلم بهذه التقوية ان المعتبر في الرد هنا هو علة البدء باسمه
تعالى لا نفس البدء بذلك وان القصر هنا راجع الى لازم الجملة لا الى ما تضمنته الجملة فلذلك
قال المحقق المحشي اذ قصد به الرد على من يعتقد الخ فاعتبر طلب الابتداء لا الابتداء فلا يقال
كلامه انما يناسب لو كان التقدير بسم الله الرحمن الرحيم اطلب الابتداء فافهم ذلك

فانه ربما يغفل عنه ثم عرضت ذلك على شيخنا حفظه الله تعالى فافاد ان المحقق المحشي
مصرح بمثل ذلك قوله في طلب الابتداء باسمه اي في مطلق طلب الابتداء بالاسم بسبب طلب الابتداء باسمه
اي اسم ذلك الغير فليس قوله في طلب الخ صلة قوله شركة حتى يكون مدخولها مشتركا فيه ويقتضي
عبارته مع عدم صحته فافهم قوله اذ قصد به الرد على المتردد اي ارشاد المتردد وانما عبر
بذلك لمشاكلة سابقه فافهم قوله لتوسعهم فيهما اي حيث اعملوا فيهما كل ما فيه رائحة
الفعل اي معنى الحدث وان كان ما فيه ذلك اجنبيا من الفعل بان كان حرفا فلا يمنع المصدر
ان يعمل فيهما محذوفا مؤخرا وان كان فرعا في العمل حتى بالنسبة اليهما هذا هو الظاهر
ويحتمل كلامه وجها آخر هو انهم لما توسعوا فيهما حيث اعملوا فيهما كل ما دل على الحدث
وان كان اجنبيا من الفعل علم ان الفعل ليس اصلا في العمل بالنسبة اليهما بل هو وغيره
سواء في ذلك فلا يقال حينئذ ان المصدر فرع في العمل فلا يقوى على ان يعمل محذوفا
مؤخرا فافهم قوله الا اذا اقيم الخ اي بان جرينا على غير ما تقدم في بيان المتعلق
فجعلنا الجار والمجرور خبرا او حالا كذا قرر لنا شيخ شيخنا في درسه ولو جرى المحشي على ما تقدم
التنبيه عليه مما هو الاظهر في عبارة الشارح لم يحتج لهذا الا بالنسبة لما اذا اقيم الجار
والمجرور مقام المتعلق اي الذي حذف لقرينة فافهم وتنبه لما مر قوله
اعراب هذا المتعلق نسبة الاعراب الى المتعلق لادنى ملابسة بالنسبة لما اذا كان فعلا
فتنبه قوله واذا كان مستقرا الى آخر ظاهره انه اذا كان مستقرا لا يكون للمجرور محل ولا مانع
منه فتنبه قوله هو ما حذف عامله الخ وقيل هو الاول فقط وهذا القيل لا يوافقه قوله سابقا
او خاصا دلت عليه قرينة فافهم قوله وعلما الخ دعوى العلمية محوج لتكلف كما لا يخفى فالاولى
واسم جنس لبسم الله الرحمن الرحيم قوله كما هنا فيه نظر نعم ربما قيل ان الثاني اظهر هنا ويحتمل انه
بني على ما هو الاظهر فافهم قوله لعدم الخ افاد تضمن القرآن للامر ايضا لان تضمنه
يقتضي النسبة لتضمن الحديث له قوله لانا نقول لو سلم الخ قلنا ان لا نسلم اذ لا مانع من
حكاية الفعل ونقله قوله واحد الاعراض التي يراد بها في هذا المقام الافعال جمع فعل
يعني تحريك البدن فيخرج نحو الصوم قرر لنا شيخ شيخنا في درسه قوله وانما يصح الخ
كما في جئت مع زيد ورأيته اذا الكعبة شيخ شيخنا في درسه انتهى ووجه عدم

الصحة في ذلك انه لو صرح باللام لقطع المضاف عن الاضافه مع ملازمته لها فافهم قوله والمعني
الافراد الخ يفيد ان قولهم مثلا ان كل لاستغراق الافراد بمعني الافراد باسرها وحينئذ فقولهم
كل فرد يحتاج لتجريد كل عن بعض معناه فافهم قوله او علي ان المراد قبل ذلك الامر الخ لا يخفي
علي المتامل ما في كلامه هنا فان السبه هو المراد فالمراد بالبال علي هذا هو الحال الا ان استعماله
فيه باعتبار وضعه للقلب فكان مجازا فلو قال بدل قوله او علي ان الخ وقيل الحال لكن بطريق
المجاز لاصاب فتدبر قوله او قوله بسم الله ولم يظهر وجه ما هو ظاهر كلامه من عدم صحة كون
نائب الفاعل هو قوله ثم ظهر انه عندهم كون الحرف دالا علي التعليل فليوز قوله ثم بنيا
علي سؤال مقدر فكانه من جملة اخري وان المحقق المحشي بحث في ذلك في حاشيته علي الاشموني
بما لا دافع له فراجعه في باب البناء اذ شئت قوله بالغاء القيد وحينئذ ليس في مقتضي
القول المذكور دلالة علي البدء بخصوص البسملة علي اي رواية منها فافهم قوله والكلام
علي كل الخ لشيخنا حفظه الله تعالى رسالتان فيما يتعلق بذلك مختصرة ومبسوطة فان
اردت غاية تحقيقه فارجع اليهما تظفر بمنتهي امالك قوله ويمكن ان يقال الخ
فيكون قد ظهر له انهما بقوله ليس تحتهما الفعل شرطه قوله ان ابقيت الباء الخ
يحتمل ان يكون المراد بجميل الصفات خصوص الصفات القديمه ويحتمل ان يكون المراد بها ما يعم
القديمه والحادثه فان الثناء في نحو قولك زيد عالم ثناء علي الله في الحقيقة ولا يخفي انه
يرد علي كل حال اذا ابقيت الباء علي ظاهرها ان التغيير اعم من المفسر وانه لا يصح التعليل
بناء علي ما هو متعين من عدم جعل الباء في قوله بالجميل صلة الثناء اذ يكون التقدير حينئذ
وفسرنا بهذا لان الحمد الخ فانت تري ان ذلك في قوة قوله وفسرنا بهذا العام لان
الحمد هو هذا الخاص فان ادعي مدع ان التقييد بكون ذلك لاجل جميل غير حادث
مطوي مراد له في التفسير لكن حذفه لوضوحه ومحط القصد بالتعليل هو المذكور فلا يخفي
ان ذلك غير مسموع عنه اذ هي محض مكابرة وكلام المحشي بعد فيما كتبه علي قوله بالجميل مشير
الي منع ابقاء الباء هنا علي ظاهرها فان جعلت الباء في قوله بالجميل صلة الثناء واريد بجميل الصفات
هنا ما هو اعم كان فيه زيادة علي ما سيذكره المحشي ان التعليل فاسد لمثل ما مر فتدبر
قوله اتي به الخ قيل فيه ان هذا تعريف فلا جملة ولا احكام انتهي ثم لا يخفي ان التعريف في نفسه

يستلزم الحصر لانه يجب ان يكون جامعا مانعا فافهم قوله وان جعلت سببية الخ
علي كل من هذين ان اريد بجميل الصفات ما هو اعم كان التغيير اعم وفسد التعليل وبهذا
مع ما مر تعلم ما يصح اعتباره في كلام الشارح وما لا يصح فافهم قوله تعليل لحذوف
الخ اصنع ذلك لان العلل انما تكون للافعال انتهي قرر ذلك شيخ شيخنا في درسه زادا به قول
بعضهم ان ذلك لدفع تعليل الشيء بنفسه اذ المراد بجميل الصفات ما يعم القديم والحادث
فان الثناء بالعلم في قولك زيد عالم مثلا ثناء علي الله قوله مصدر فيه انه اسم مصدر
لا مصدر قوله ممتنع لان ما ادخل احدهما اخرج الاخري شيخ شيخنا قوله
ووصف المعرفة الخ لا حاجة الي هذا فانه لا مانع من جعل غير حالا شيخ شيخنا قوله
وان جيء الخ قال شيخ شيخنا وبعضهم التزم خروج ما ذكر وجعله مدخلا لاحد قوله
لئلا يتكرر الخ وقال بعضهم ان قوله وجمع بين الابتدائين الخ مكررا انتهي ولا يخفي
علي المتامل انه لا يدفع تكرار حذف قوله ثانيا فتدبر قوله من التاسي بيان لما قوله
لا ينتج الثانويه يقتضي انه ينتج المقصود بقطع النظر عن الثانويه وليس كذلك فان
المقصود والحمد الحاصل بغير البسملة بدليل قوله بعد وجمع بين الابتدائين فتدبر قوله
والثاني الخ لا يخفي عليك ما فيه بعد ما مر فتنبه قوله عن ما يرد الخ كيف يرد ذلك بعد
فرض كون قوله ثانيا له دخل وانتاج ما ذكر الثانويه قوله ولا يفيد انتفاء الخ
علمت ان انتفاءه من ذلك مانع من ورود الايراد ولا اعتبار للغفلة عنه قوله
اعلم ان توهم التعارض الخ لا يخفي ان توهم التعارض انما ياتي علي اعتبار روايتي بسم الله الرحمن الرحيم
بالبائين وبالحمد لله برفع الحمد قاله شيخ شيخنا ولا يخفي ان التوهم بعد ذلك انما ياتي
علي عدم الغاء قيديهما المتنافيين مع ان الدليل قائم علي الالغاء كما لا يخفي قوله
ويرد عليه ايضا الخ اخ محصله انه اذا كان المبدوء فيه قولا لا يمكن ان يستغرقان
مثلا في اوله بشيء منهما فضلا عن ان يستغرقا في اوله بهما ولا يتوهم الاستغناء عنه
بالايراد السابق قرر شيخ شيخنا حفظهما الله تعالي ولا يخفي ان هذا الايراد فيه رد لعموم
قوله لم يكن للمغايرات الخ فافهم قوله وهذه النسبة الخ قال شيخ شيخنا قرر شيخنا بخبر
هذا ونحوه ان يجعل المنسوب اليه الحقيقة بمعني نفس الامر فان الحقيقي ابتداء في نفس

الامر دون الاضافي انتهى قال شيخ شيخنا ولا يخفى ان كلا منهما ابتداء في نفس الامر وان كان
الأول حقيقيا بكل من المعنيين الذين ذكرهما المحشي والثاني مجازيا فكان شيخه اعتبر
الحقيقي دون المجازي فان كلامه يصح بذلك فافهم ذلك بتدبر قوله لاشعار الخ
يقتضي قوله قبل وآثروا الخ ان قوله هنا وانه ما كان ابتداء الخ على معنى وقد سبقه
شيء والا فما كان ابتداء بالاضافة الى ما بعده ولم يسبقه شيء فليس بمجازي فقوله
سابقا سبقه شيء او لا غير صحيح فلا يصح قوله بعد فهو اعم قرره شيخ شيخنا حفظهما الله تعالى
قوله لأن الالفاظ الخ ولا يقال ان مثل هذا التعدد لا يعتبره ارباب العربية فان عدم
اعتبارهم له دائما غير صحيح الا ترى انهم اعتبروه في عد كلمات الأذان والإقامة وغير
ذلك قوله فتتعلق بآثر اي على حذف مضاف كما يشير اليه اي وليس متعلقا بالتصدير
فان قلت ما المانع من تعلقه بالتصدير على حذف مضاف مع كون التصدير في مقام الحمد
بالجملة الاسمية هو الواقع من المصنف ومن الله تعالى كما لا يخفى على من حقق النظر قلت لأن
ذلك يقتضي انه آثر التصدير في مقام الحمد على التصدير في مقام غيره هذا هو المانع
فافهم واحذر ان لا تتدبر فاد بعضهم ويصح ان يكون قوله في الحمد متعلقا بمحذوف
حال من الجملة الاسميه وفي بمعنى من والكلام على حذف مضاف اي من صيغ الحمد انتهى
وما جرى عليه المحشي احسن فان كون هذه الجملة من صيغ الحمد امر معلوم ولا فائدة
لذكره واما ذكر كون ايثاره في مقام الحمد مع كونه معلوما فله فائدة وهي توجيه صنيعه
في مقام التسمية من عدم ايثار التصدير باحدى الجملتين على التصدير بالأخرى الى ح
بالبسملة محتملة فقوله تأسيا الخ على هذا دليل للايثار هنا وعدمه فيما مر وقوله
ولذا لأنها الخ دليل للايثار هنا فقط وقد تقدم للمحشي حمل كلامه في الاستدلال على مثل ذلك
فتنبه قوله على التصدير مرتبط باختار لا بالتصدير كما لا يخفى ثم لم يختر آيات الحمد الخ
قال شيخ شيخنا من غرائب الاتفاق ان حروف الحمد خمسة والسور المبتدئة فيها به كذلك قوله
لأنه هو الذي الخ فيه ان دلالة الاسمية على الثبوت والحصول والدلالة الفعلية على التجدد دون
الحصول نقله شيخ شيخنا عن شيخه ونازعه بعض الطلبة في ذلك فكان آخر كلامه ان ذلك
باعتبار الاسمية والمضارعية التي هنا قال ولا يخفى ان معنى احمد احصل الحمد انتهى وكذا

ان تقول معنى احمد ثبوت تحصيل الحمد واما كون التحصيل يلزمه الحصول فليس كذلك ايراده ثم
الذي ينبغي ايراده على المحشي ان الكلام في الثبوت بقطع النظر عن الحدوث وهو مدلول
الاسمية واما الفعلية فمدلولها الثبوت على وجه الحدوث وكلامهم يدل على ذلك ولا
ينافيه قولهم الفعلية تدل على الحدوث فافهم ذلك بتدبر قوله ثم عدل عن نصب المصدر الخ
فيه ان ذلك لا يصلح قرينة على ارادة الدوام ما لم يثبت للاسمية الدلالة عليه من قبل
ثم رأيت العلامة الأمير في حاشيته على ملوي السمرقندية ما يؤيد ذلك فتدبر
قوله اقول الخ اعتبر تأويل الثبوت بالثبات فقال ذلك وقد تقدم لك انه لا حاجة
الى التأويل وعلى عدمه فالمعنى ولدلالتها على الثبوت بقطع النظر عن الحدوث دون الفعلية
فإنها تدل على الثبوت على وجه الحدوث والاول هو المناسب لأول ما وقع الحمد
لاجله وحينئذ لا تأتي هذه المعارضة فتفطن قوله حيث قيل الخ لا يخفى ان ذلك
انما يعطي بالذوق ان له غرضا في ذكر الاسم الكريم والاغراض في ذلك كثيرة منها
كالتبرك والتلذذ وتنشيط القلب واجابته به وذكره باسمه الجامع لجميع صفات
الكمال وتضمن ذكر الاسم الجامع لما ذكر الثناء بجميع صفات الكمال على وجه الاجمال الى غير
ذلك واما انه يشعر بعلية ما ذكر فلا يخفى على منصف عدمه نعم من جملة الاغراض
افادة العلية وكل غرض لا مانع من اعتباره اياه ينبغي اعتباره لانه قصده بالحمد
حملا للحاله على اكمل الاحوال ثم اعلم انه بعد تسليم علية الذات هنا على جعلها الاسم
اتحاد المحمود والمحمود عليه بالذات واختلافهما بالاعتبار فان عليتها انما هي بحسب الظاهر
والعلة في الحقيقة الكمال الذاتي الثابت للذات بقطع النظر عن جميع الصفات فهو المحمود
عليه في الحقيقة فلا اتحاد والكمال الذاتي هو الاستحقاق الذاتي كما اوضحه شيخنا فيما كتبه
على مختصر السعد وحاشية المحشي عليه في مبحث الحمد فافهم واحذر ان لا تتدبر قوله على ان
لفظ الله الخ هذا الترقي بالنسبة لعليته للصفات فقط كما لا يخفى قوله رحمه الله تعالى
وما يرد الخ لم يظهر وجه ورود ذلك فان افادة تولية الحمد بنفسه ليس غرضا هنا كما لا يخفى
قوله لانشاء الحمد مضمونها الخ يقتضي انها تدل على الحمد مضمونها وفيه ان الحمد هو المذكور وهي
لا تدل عليه وبالجملة كون جملة الحمد انشائية بالمعنى المقابل للخبر سواء كانت اسمية او فعلية

لا يصح اصلا وقد حقق ذلك شيخنا حفظه الله تعالى في اول تقريره على مختصر السعد وحاشيته للحفني اتم تحقيق فان اردت الشفاء مما جرى على السنة الخاص والعام فارجع اليه قوله كما نقل بعث وكشتريث رد ذلك شيخنا حفظه الله فارجع الى تقريره المذكور آنفا اذا اردت قوله فيكون المصنف الخ ظاهر كلامه انه حمد هنا مرتين وليس كذلك الا ان يكون اعتبر التعدد على وجه الكنائية قوله ومخرج الحي من الميت صوابه ومخرج الميت من الحي قوله لعدم شهرته اي شهرة تامه وقوله وعدم ذكره في الاسماء الحسنى اي التي هي اشهر من غيرها ثم لا يخفى ضعف التعليل وقوله فعلم الخ قال شيخ شيخنا اجاب بعضهم بان المقصود انه لم يرد مفيدا بهذا القيد بل بغيره انتهى فانظر هل يجب اعتبار الوارد حتى يتم الجواب قوله ولكون النتائج الخ قال شيخ شيخنا لا يخفى ان النتائج ثابتة في الواقع انتهى وكانه نظر الى النتائج اليقينية بخصوصها فقال ذلك ولا يخفى ان الكلام فيما هو اعم كما يأتي على الاثر قوله ويحتمل الخ مقابل لما قبله من حيث ما فهمه من كونه اراد بالفكر معناه الاصطلاحي وهو ترتيب امور معلومة للتوصل الى مجهول فافهم قوله وعلى هذا الاحتمال الخ وجه التخصيص انه قال فيه وبالنتائج ما يترتب الخ فاشعر بانها انما على الاحتمال الاول بالمعنى الاصطلاحي فتختص بالتصديق فافهم قوله تفسير للنتيجة بما يجري الخ فان اعتبر اصطلاح المناطقة حمل النظر على ما هو اصطلاحهم من ترتيب امور معلومة الخ وجعل العلم بمعنى المعلوم شاملا للمجهول جهلا مركبا والا حمل النظر على ما هو اصطلاح المتكلمين ولم يجعل العلم شاملا لذلك ولعل الداعي الى ضرب الشيخ عليه الاستغناء عنه بالتعريفين الآتيين مع ما فيه على اعتبار مذهب المناطقة من التجوز الذي لا يغتفر مثله في التعاريف فتدبر قوله لا تطلق عندهم قوله تبعوا المتكلمين في ذلك قوله وان ما يترتب الخ نحو زيد حيوان وكل حيوان متحرك بالارادة وكل متحرك بالارادة حساس وكل حساس نام ينتج زيد نام وقوله فهو نتيجة الخ وذلك لان المعنى زيد حيوان وكل حيوان متحرك بالارادة فزيد متحرك بالارادة وهكذا فافهم شيخ شيخنا حفظهما الله تعالى قوله فلعل هذا فيما لم يحط التفريع قوله ولا ما انتجه الى قوله لان الحد الوسط الخ قال شيخ شيخنا فيه ان هذا ليس من الاشكال اصلا فلو اقتصر على ما قبله لاصاب اه قوله اي معلوم يفيد ان تسميته نتيجة باعتبار علمه بالفعل وقوله شأنه الخ يفيد ان حصول العلم به غير

العلم بوجه الدليل عادي والمقصود ان شأنه قبل علمه بالفعل ان يعلم الخ قوله الا يخفى ان اهل المذهب الحق بأن بذلك موصوف الحق كما هو ظاهر قوله لانه ان اعتبرت المطابقة الخ بوجه ذلك بان الحق مأخوذ من حق الشيء ثبت والواقع من ثابت يشعر دالة اي لفظة الواقع بثبوته فيكون اعتبار المطابقة من جانب الحكم بان يقال الحكم المطابق للواقع مشعر بثبوت الحكم فناسب ان يسمى حقا باعتبار المطابقة من جانبه فمعلوم لك فتعين الاعتبار الآخر للتسمية بالصدق فافهم ذلك بتدبر قوله فيكون مجازا بمرتبتين واما كونه مجازا على مجاز فليس محققا اذ يتوقف ذلك على الاستعمال في اختيار الاحكام والنقل منه بعد الاستعمال الى المعنى الثاني ولم يثبت وجه التوقف يعلم بتذكر تعريف المجاز فتدبر قوله او واجبا اي بطريق التعليل فغاير الاول قوله قال في القاموس الخ غرضه بذلك الاشارة الى ان ما ذكره الشارح مخالف لما ذكره في القاموس والمختار فتدبر قوله كما هو ظاهر القاموس الخ حيث ساقها مساقا واحدا مع ان منها ما لا يطلق عليه اسم مصدر على الرأيين في معنى المصدر واسم المصدر وسيأتي بيان ذلك حيث فسرها كلها باعمال النظر كما لا يخفى الخ قال شيخ شيخنا بالنافي ولعله نظر الى القول بان اسم المصدر هو لفظ المصدر باعتبار دلالته على الحدث فافهم قوله او اسم المصدر اعلم انه يطلق اسم المصدر على ما نقص عن فعله والمصدر على ما لم ينقص وان لم يكن قياس فعله ويطلق اسم المصدر على ما ليس قياس فعله وان لم ينقص عنه ويخص المصدر عليه بما كان قياس فعله وكلام المختار جار على هذا وظاهر كلام القاموس يجري على الاول وكلام المحشي موهم خلاف ذلك وهو لا يصح فتدبر قوله اي نتيجتها اشارة الى ان المراد بالحركة التحرك قوله وفي حاشية الناصر الخ اشار فيما مر الى ان ما عزاه الشارح للغة مخالف لما في القاموس والمختار كما تقدم التنبيه عليه واشار هنا الى انه احد معاني يطلق عليها الفكر عند الاصوليين ليقوي شبهة عدم صحة العزو الى اللغة وليفيد ما يطلق عليه الفكر عند المتكلمين اشارة الى انه كان المناسب للشارح ان يذكره حيث ذكر معنى النتيجة في اصطلاحهم وقد علم في ضمن ما ذكره المحشي بيانا لبعض ما يتعلق بمعاني الفكر عند الاصوليين ان النظر في اصطلاحهم اخص من الفكر عندهم بالمعنى الذي عزاه الشارح للغة مباين له بالمعنى الثالث موافق له بالمعنى الثاني فيباينه بالمعنى الرابع او موافق له بالمعنى الرابع فيباينه بالثاني واما النظر عند المناطقة فانه بمعنى الفكر عندهم كما يعلم من الشارح فافهم ذلك قوله الاول الخ فاطلاق الفكر على حركة مخصوصة على هذا مجاز الاعلى واي الأقدمين اي حركة كانت اي سواء كانت من المطالب الى مباديه او عكسه

ثم للادجنس الحركة على احتمال يأتي قوله وهذا هو الفكر الذي يعد الخ اي هو الذي جرت العادة بعده من خواص الانسان كما هو واضح بواسطة الذوق والغريباتي واما بعد فهو وان كان من خواص الانسان فليس هو الذي يعد من الخواص ولا شبهة في ذلك ثم في كلامه تنبيه على ان المراد بالمعقولات ما يقابل المحسوسات الشامله للوهميات ولا يخفى على من تأمل ان ارادة المعقولات المقابلة لما يشمل الوهميات ثنا في الترديد الآتي عن الناصر فالشق الثاني فيه للتوسع الدائم او لاحتمال التجوز وان كان بعيدا فافهم ذلك وتدبر قوله والثالث فاطلاق الفكر عليها من حيث الخصوص هو الحقيقة على هذا فتفطن قوله ما يعيلك الفكر الخ ينبني ذلك على وجه مردود وهو ان التعريف هو قوله الفكر وما بعده تفسير للفكر والا فلا يخفى عدم افادة ما ذكره لذلك فتدبر قوله المعرف بما ذكراي بقول ابن الحاجب النظر الفكر الذي يطلب به علم او ظن قوله مجموع الحركتين على هذا يحتاج اذا عرف الفكر الذي وقع جنسا بأنه حركة النفس في المعقولات اي حركة كانت الى ان يراد جنس الحركة ليصدق مجموع الحركتين فتدبر قوله كما هو رأي القدماء والحق يفيد انه لا قائل بان النظر هو الحركة الاولى فقط وهو ظاهر وقوله على المعنى الاول اي مجموع الحركتين كما هو ظاهر قوله اذا ريد بالمعقولات اي في تعريف الحلي للفكر الواقع جنسا في تعريف جمع الجوامع للنظر قوله فتخرج عن حد النظر اي لعدم شمول جنس ذلك الحد لها قوله وهكذا في الخيالات نحو هذا بياض وكل بياض مفرق للبصر فهذا مفرق للبصر قوله مشكل اذ مقتضى هذا الغرض ان حركتها في المحسوسات شيء فكرا قوله لا يدرك المحسوسات اصلا وانظر ماذا يقولون في حكمه عليها ولك ان تقول انه يدرك مجرد كليات متخصصا نه فيحكم باعتبارها فيقع الحكم عليها فتأمل قوله لاحملها على العقل يعلم منه ما في صنيع الناصر فيما مر فتنبه قوله فالاكثر قال شيخ شيخنا معظما الوجه حذف قوله فالاكثر فان ما زاد عن امرين يرجع اليهما سواء الحد والقياس اهـ وكانه اعتبر في القياس انه مركب ولو ما زاد من تصديقين فقط وان كل تصديق امر واعتبر المحشي خلاف ذلك يرشدك الى ما اعتبر قوله قريبا وفي التصديقات اذا اردنا الح على الظاهر من احتمالين فتنبه قوله يرد على التعريف اي تعريف الفكر الذي هو النظر قوله ان يعرف اي الفكر وقوله بتعريف آخر اي غير ما ذكره الشارح قوله وترتيب هكذا اي وترتيب الثلاثة المفهومة مما ذكر وهي الانسان والحيوان والمتحرك بالارادة اي نجعلها بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون

لبعضها نسبة الى بعض بالتقدم والتأخر على القانون المنطقي بأن يجعل الحيوان محمولا على الانسان موضوعا للمتحرك بالارادة فعطف قوله وترتيب على ما قبله من عطف الخاص على العام اذ حاصل الترتيب هنا توسيط الحيوان بينهما على وجه مخصوص هذا هو الظاهر ويؤيده قوله آنفا والمراد بالامور امران فاكثر ويحتمل ان المراد بالتوسيط توسيط مخصوص بحيث يحصل به قضيتان والمراد بقوله وترتيبها هكذا انا نرتب القضيتين بضم احداهما الى الاخرى على الوجه المخصوص فيكون العطف من عطف المغاير لكن لا يخفى بعده مع كونه يلزم عليه عدم صحة قوله آنفا والمراد بالامور امران فاكثر فتدبر قوله اي التصديق الشيء انما احتيج لذلك لان تصديق الشيء بكونه جعل كذا اصدر له لا بعد كذا في صدره فافهم قوله لان تناول النتائج كان المناسب ان يقول والفكر والعقل كما هو ظاهر اهـ شيخ شيخنا قوله فمنها الخ يرد عليه ان ذلك لا يصلح ان يكون آلة في ادراك سائر المدركات العقلية ويرد عليه غير ذلك فتفطن قوله من عطف السبب الخ يظهر لي وهو حق ان شاء الله تعالى انه عطف مغاير فبعد ان ذكر نعمة اخراج التصديقات من الافقية وازالة الجهل بها اللازمة لاخراجها فان ذلك هو الذي تقدم بناء على ما هو الاظهر من حمل النتائج والفكر على معناهما الاصطلاحي ذكر نعمة ازالة الجهل بالتصورات وبدؤها لبهم ورتبة ما كان خفيا منها منكشفا بالاقوال الشارحة ويؤيد ذلك عليه استعمال المعرفة في التصور دون التصديق وقد علمت من هذا التحلي ان المراد بالمعرفة كل معرف وبذلك الخط ناسب لكونه في المعنى جمعا قوله نتائج الفكر وظاهر انه ليس من تشبيه الواحد بالجمع وان اجيب عنه بتغيير ذلك وظاهر انه لا يقال الذي ينا سب اعتبار ريد وه ورتبته هو المعرف لا المعرفة وما كان القول الشارح ينكشف به المجهول شيئا فشيئا فانه بالجنس يزيد علمه به بوجه وبما بعده يتم علمه به دفعة او تدريجا اعتبر النسبة لكل مجهول تعدد الحجاب وان الازالة تدريجية فقال وحط عنهم الخ بخلاف القياس فان خروج النتيجة منه دفعي فلم يأت فيه بمثل ذلك وبهذا ظهر انه لا اشكال في التدريج بوجه واما كون العطف من عطف السبب والمعلول على علته الغائية فان حملت النتائج والفكر على خلاف الظاهر فتشمل النتائج التصديقيات والتصوريات وحملت المعرفة بعد على خلاف الظاهر فعمومها صح كل من الوجهين لكن فيه تكلف وان عممت في المعرفة فقط صح كل منهما لكن فيه تكلف وتحكم وان خصصت في الموضعين لم يصح الثاني واحتاج الاول

لتكليف في معنى كون ذلك سببا فافهم ذلك فتدبر **قوله** فقوله الخ لا يخفى ان اخراج الله
تعالى للشارح الغفار لازم لازالة الجهل فانه لا واسطة بين العلم والجهل وان الخروج لازم للاخراج
فان جريت على اعتبار ما هو الواقع من ان خلق الامور المتلازمة في الوجود معا لا ترتيب
لم يصح اعتبار شيء من الخروج والاخراج مسببا بناء على انه يجب تاخر المسبب عن السبب في الوجود
ولا علة غائية وان جريت على اعتبار ما هو قبل بادر عند تعقلهما من ان خلقها ترتيبي صح اعتبار
كل منهما مسببا او علة غائية وكان الاخراج اولى بذلك كما لا يخفى فافهم ذلك وقال شيخ شيخنا
حفظهما الله تعالى ان كلام المحشي مبني على ان اللام في قوله لاربات الحجال الخ للتعدية ويمكن توجيه
كلام الشارح بانها للنسبة اي اخرج اخراجا منسوبا لهم من حيث الكسب اهـ فتدبر
قوله ويحتمل قال شيخ شيخنا حفظهما الله تعالى فيه انه يلزم عليه تعلق حرفي جر بلفظ واحد
بمعنى واحد بعامل واحد ولا عبرة بظاهر قول غير واحد في كثير من المجرورات ان المجرور
الخ فانه مصادم للقاعدة المعلومة المشهورة من ان البدل على نية تكرار العامل
ولما ذكر من تصريح بعضهم بوجوب حذف عامل البدل **قوله** ولو قال الخ اي لو عكس
ما صنعه **قوله** لا يجيزون نيابة الخ فالحرف لا يستعمل عندهم قياسا الا في المعاني التي
تتبادر منها كالسببية والمصاحبة والالصاق في الباء نعم قال ليس للباء حقيقة
الا الالصاق لا غير والكوفيون يجيزون استعمالها قياسا في غير ما يتبادر منها ثم ظاهر النيابة
التجوز وحقق العلامة الامير عدمه هذا خلاصة ما كتبه شيخنا في ولنقرير على حاشية الامير على
الملوي فافهم **قوله** على الشذوذ الخ والتجوز في غير الفعل بان يجعل في الكلام استعارة بالكناية والحرف
تخييلا **قوله** والتسمية الخ لا يخفى ما فيه اذ يرده تسميته تشبيها الذي قاله شيخنا **قوله** قيل هذا اداة التشبيه
على هذا تكون الاداة ليست من اركان التشبيه البليغ ومن اراد تحقيق ما يتعلق بذلك فعليه برسالة
شيخنا في حديث كل امر ذي بال لا يبدأ ... **قوله** وتجوز الخ لا يخفى رده على من له المام بفن الهيئة
فانها في جوف الفلك بحيث ان لها اختصاصا بالنسبة للمشبه ومن المعلوم عدم اشتراط اللزوم
العقلي هنا محصل ما قرره شيخ شيخنا حفظهما الله تعالى **قوله** وبه يندفع ما يتوهم الخ تقدم ما يدفع هذا
التوهم من اول الامر فتنبه وكلامه هذا يوهم ان المراد بالمعرفة نفس العلم وسيأتي على الاثر عن الشارح
ان المراد بها المسائل وهو يؤيد ما مر فتنبه **قوله** فتقتضي وجوب الحط الخ اذ حقيقة النظر

وتذكرت ما تقدم علمت ورود وقت حط البدو فتنبه **قوله** اما على استعارة الخ لو قال اما على
اعتبار تشبيه كل مسألة بالشمس وتسميتها شمسا مجازا فالجمعية ظاهرة لصح كلامه والا فما ذكره
يرد عليه ما ورد على ما تقدم قاله شيخ شيخنا فيحتاج لما سبق **قوله** بتقدير الغاء الخ يجوز ان يكون
قوله راو مجددا انها بدلا من قوله بدلالتهم شموس المعرفة **قوله** بمعنى الصعوبة المناسب بمعنى
التصعيب اهـ شيخ شيخنا **قوله** قد يرمز اليه الخ اي حيث اطلقها تشبيهها ولم يقل ضمنا
قوله اما للمتكلم الخ اي لتعظيمه لنفسه كما هو ظاهر **قوله** لاظهار سبب مدلولها الخ
فالمجاز لاطلاق اسم اللازم وارادة الملزوم وهو اظهار تعظيم الله له ثم كون التجوز في الفعل
باعتبار جزؤه او في نفس جزؤه كما بينه شيخنا فيما كتبه على شرح مختصر السعد وحاشية المحقق
المحشي عليه في مقام الحمد فارجع اليه ان شئت **قوله** او للمتكلم الخ اي لاشتراك المتكلم مع غيره
في الفعل وقوله احتقارا لنفسه فهو من الاطلاق على اللازم بواسطة قرينة الحال والا فلا لزوم
ثم يحتمل المقام غير ما هو ظاهر كلامه من التجوز على كل حال فتفطن **قوله** ولتقديمه علة الترتيب الخ وان لم
تكن هناك من حيث الترتيب فافهم **قوله** قلنا الحمد مطلقا الخ ليس الحمد المطلق ما خلا عن المحمود عليه
والحمد باعتباره وصف ما اشتمل عليه كما هو ظاهر فان المحمود عليه ركن من اركان الحمد وانما
الحمد المطلق هو الثناء لاجل جميل بدون اعتبار وصف غير ما وقع الثناء لاجله والمقيد
هو الثناء لاجل جميل مع اعتبار ذلك نبه عليه شيخ شيخنا حفظهما الله تعالى **قوله** الا ان يقال
الخ قال شيخ شيخنا وكذا عطف الاسلام على نعمة **قوله** تاكيدا لنكرة وان كانت تاكيدا للمعنى
اللغوي كما هنا شيخ شيخنا **قوله** وفسر الخ يقتضي بظاهره انه لو كان يكفي مجرد ما يتبادر منه
في تحقق الايمان لغير به وليس كذلك الا لو جرى على غير اهل السنة في المقام فان المصنف
كما هو متصف بنسبة النبي صلى الله عليه وسلم الى الصدق متصف بما هو اعظم منه وستلزم له
وهو قبول النفس لذلك والاذعان له فلا وجه للتفسير بالاول دون الثاني مع كونه
بصدد الحمد على ما هو اجل النعم كلها واساسها كما علم مما مر عن الشارح فيكتب الا ان يقال
ان الشارح فسر الاسلام بالاعمال مع كون الاسلام يطلق على الانقياد الظاهري الذي
يكفي فيه النطق بالشهادتين مع عدم انكار شيء مما علم من الدين بالضرورة اعتبارا بالاعظم
منهما المستلزم للآخر فتدبر ذلك لتعلم انه لا يرد على تفسيره الاسلام هنا انه يقتضي

ان من نطق بالشهادتين ولم ينكر شيئا مما علم من الدين بالضرورة ليس مسلما مع انه ليس
كذلك فإن مدار الأحكام الدنيوية التي مدارها على الأسلام على ذلك فإن ذلك غفلة عن كون
المقام مقام تفسير الأسلام المحكوم عليه وانما يرد ذلك على ظاهر عبارة الجوهرة لكونها البيان
الأسلام الذي تترتب عليها الأحكام الدنيوية فافهم ذلك بتدبر قوله ومقابله الخ ما وقع
لبعض المناطقة من تفسير التصديق بالأذعان ظاهره غير مراد فان المحققين من المناطقة
فسروا الأذعان في كلامه بادراك وقوع النسبة اولا وقوعها فالأذعان في عبارة بعض
المناطقة ليس بمعنى قبول النفس وميلها كما هو في عبارة المتكلمين فما ذكر الشارح واقع
عليه المحشي فيه ما فيه قرر ذلك شيخ شيخنا نقلا عن شيخه وغيره وقرر لنا شيخنا ايضا غير مرة
ان التصديق عند المتكلمين بمعنى الأذعان والميل وقبول النفس دون المناطقة اه
ثم رأيت المحشي فيما يأتي نبه على ذلك ان ادراك وقوع النسبة مثلا بمعنى مجرد تصور ذلك
لا ينبغي عده تصديقا اذ الشاك يقع منه ذلك فالوجه انه لابد من قبول النفس ان النسبة
واقعة اي مطابقة للواقع فهذا هو مراد المنطقيين بالأذعان وهو غير الأذعان بمعنى
الميل قوله اي قبولها الظاهر الخ لا حاجة الى ان يقال اي النفس بجنسها المتحقق
في خصوص النطق بالشهادتين بل لا يناسب كما علم مما مر فتنبه على انه يأتي في ذلك قوله
فيما يأتي واعلم ان الكلام الخ كما لا يخفى فافهم قوله اي المتغاير الخ يشعر هذا كما لا يخفى على
من له ذوق بأن محط التعليل هو التغاير وهو كذلك فإن اعتبار مفهومهما بقطع
النظر عن التغاير لا ينتج ذكرهما كما لا يخفى وحينئذ فلا صحة لجعل قوله لتغايرهما مفهوما
علة لقوله اعتبارا بمفهومهما كما لا يخفى وانظر هل يصح جعل قوله لتغايرهما الخ بدلا من قوله
اعتبارا الخ وعليه فكلام الشارح صحيح غير محتاج الى التكلف الذي يحتاج اليه ما ذكره
المحشي على فرض صحته فافهم قوله ولم يعتبر الا صدق المتحد لا يخفى ما في دعوى اتحاد
ما صدق الأيمان والأسلام ولذلك قال المحشي بعد ومعنى اتحادهما الخ لكن لا يخفى ان ذلك
لا ينفع الشارح فانه يرد عليه حينئذ ان اتحادهما بهذا المعنى لا يصلح نكتة لعدم
الجمع بينهما هنا فإن صدق المؤمن والمسلم على المؤلف لا يخل اصلا انه اذا
حمد يحمد على الأيمان فقط او على الأسلام فقط فلا محل لقوله وذكرهما المصنف الخ

بوجه كما لا يخفى فعليك بالانصاف قوله وليهذا كان الغالب الخ لا يخفى ان ما اشار اليه
لا ينتج الغلبة وكان منشأ ذكرها توهم ان كلامه يشير الى ان معناه الحقيقي ذلك لا بخبر
مع اعتبار انه قد يستعمل في غير معناه الحقيقي ولا يخفى ان كلامه لا يشير الى ذلك نعم يشير بواسطة
ان الاصل عدم الاشتراك لكن الظاهر ان تخصيص الجود بزيد مستعمل في معنى حقيقي فتدبر قوله
زادنا ما قاله سم شرح شيخنا حفظه الله تعالى البيتين المشهورين المتعلقين بما تدخل عليه
الباء بعد مادة الأختصاص شرحا جميلا مستوفيا لما يتعلق بذلك فارجع اليه ان شئت
قوله من ان الحبيان لما يتبادر قوله لقيامها به دونها في التعليل بذلك نظر فان بعض
المزايا لا يجري فيه ذلك عند من تدبر الأثري ان اشتراء منه من الحسن مثلا من مزاياه
مع عدم قيامه به على ان مجرد كونها مزايا له تعالى يوجب انه هو المختص بها فافهم
ذلك بتدبر قوله وتفضيله اي وكونه مفضلا ثم المراد بكونه افضل كونه اقرب من الله
واشد حظوة بجنته والمراد بالمزايا ما كان من كسبه صلى الله عليه وسلم كصلاته وصيامه
وظهر بهذا ان او في قوله كما او كيفا على ظاهرها لا بمعنى الواو فتدبر قوله على ان الله
تعالى الخ اي فلو سلمنا ان التفضيل بسبب زيادة كمالاته صح ان التفضيل بتفضيل من الله
تعالى بهذا الاعتبار قوله لئلا يضيع الخ قيل انما يضيع لو عبر برسول الله فتأمل جدا
قوله وما يرد الخ لكن يرد علينا ان البدل محتاج الى التقدير قوله بعد تفصيله الخ
اي فكأن العامل اختلف وقوله على ما مر اي من الايراد الذي قدمه قريبا فتنبه قوله
رحمه الله تعالى ومن احب شيئا اكثر من ذكره مرتبط بقوله حبيبها وكأنه قيل حبيبها
للمدح الى آخره ولأن من احب شيئا اكثر من ذكره هذا هو الظاهر فتدبر قوله لأن
نبيا حال الخ يعني بقرينة انه غير مفيد على جعله خبرا ولا يرد عليه ان ذلك يقتضي انه نبيا
في قوله تعالى وكان صديقا نبيا حال مع ان ذلك يقتضي انه قبل النبوة لم يكن صديقا
لأنا نقول القرينة مانعة من جعله على نسق ما هنا في الاعراب فتدبر قوله
افادة مقارنة النبوة لا يخفى ان قولك جاء زيد راكبا مثلا لا يفيد مقارنة الركوب
للمجيء على معنى ان الركوب مع المجيء حتى باعتبار اولهما اذ غاية ما يفيده ان
الركوب متحقق في جميع اوقات المجيء وان تقدم اوله على المجيء ولا يخفى حينئذ ان

المقارنة التي تفيدها الحال في قوله تعالى وكان رسولا نبيا على ان نبيا حال وهي هي
ان نبوته متحققة في جميع اوقات كونه رسولا وهذا سائغ فان العام متحقق في جميع
اوقات تحقق الخاص فافهم ذلك وفي قوله الصفة تفيد المقارنه اذا كانت لازمة نظر
لا يخفى عليك اذا لم تغفل عن معنى المقارنة الذي اراده وزعم ان الحالية تفيد عدم تحرير العباره
الفائدة على جعله حالا بدون هذا التأويل وعلى جعله خبرا ثانيا قرينة صارفة
عنهما والكلام كله مبني على ان النبوة اعم مطلقا من الرسالة فلا تغفل قوله
والاول اولى اي لان الثاني يوهم انه لم يسمح بها قبل كينونتها في الشارح بالفعل فتدبر قوله
وما ضعف به اي الاول وقوله لا يخفى على احد ما فيه لان السماح فيه بذلك محقق ولا ينافيه
ان مجموع الشارح مسموح به على انه لم يعتبر انه مسموح به فتدبر قوله المذكور الامر بها هذا
التأويل لتعلق قوله في الخبر بقوله المأمور مع ان الذي في الخبر ذكر الامر بها لا الامر بها لكن
هذا ناظر الى قوله امرنا دون قوله قولوا اللهم صل قوله وليس مشتغلا الى هذا صريح في
في ان قوله المأمور بها على ظاهره وليس على معنى المأمور بطلبها فتدبر قوله واذا اردت
الخ قال شيخ شيخنا ولك اذا اردت ذلك ان تقول ايضا ان اللفظ صلى مشتق الخ وتقدر مضافا
في قوله للمأمور بها اي بطلبها قوله ان صلاة المصنف بقوله اي طلبه الرحمة بقوله اي المدلول
عليه بقوله قوله وكأنه قال اي الشارح وقوله انا صلى اي المصنف كما هو ظاهر قوله
ومنهم من حمل الخ قال شيخ شيخنا هذا لا يصح هنا الا ان اريد الارادة من حيث تعلقها
التنجيزي اي على القول به قوله تليق بجنابه اي حين تعطيها تعالى له كما لا يخفى فلا يتوهم
انه مع طلب الصلاة على حالة لا تليق به اشار لذلك شيخ شيخنا عن شيخه المهدي قوله
تكون بطلب الرحمة بمادة الرحمة وبمادة الصلاة كما في البخاري قوله رحمه الله تعالى والى
الآدميين الخ لكن بمادة الصلاة ان اعتبر اصطلاح الشرع قوله حتى قيل الخ نقل شيخ
شيخنا عن شيخه ان ذلك بشرط ان يصلي كل يوم عشرين الف مرة ويواظب على ذلك سنة
او يصلي كل يوم عشرة الاف مرة ويواظب على ذلك سنتين فان صلى بقصد الامتثال وصل
في اقرب وقت وادى تلك الصلاة الأمية اه ثم اشار شيخ شيخنا الى ان درجة الولاية غير
مكتسبة على الصحيح وانما المكتسب حصول الانوار سواء اتخذه شيخا اولا قوله

وهي لم تذكر بخصوصها في الكلام اي لم تذكر فيه مختصة بالذكر يدل على ذلك ما بعده فتدبر قوله
ودخولها في عموم الجواب بعن ما يقال ان المسائل الصعبه وان لم تذكر على حدتها فهي داخلة في عموم
المعاني ووجه عدم الضرر انها لم تدخل من حيث انها مسائل صعبه والشبه هو المسائل
الصعبه من حيث انها مسائل صعبه لا من حيث انها مطلق مسائل قوله لان هذه اللوازم
منها تقدم علمه صلى الله عليه وسلم مع انه حادث قوله وانما قلبت الخ ولا يرد ما لان تقدمه
في الآخر ومحل نقلها عن الهاء اذا لم تكن كذلك شيخ شيخنا قوله فهو من باب الكلية اي فالحكم
المتعلق به من باب الكلية او فالقضية المشتملة عليه من باب الكلية فان قامت قرينة
على خلاف ذلك اي قامت على ان الحكم والقضية من باب الكلي ففيه تجوز وكذا يقال
فيما يأتي لكن يقتصر فيه على التقدير الاول على ما هو الظاهر من ان القضية التي حكم فيها
على كل فرد لا تسمى عندهم كلا هذا والوجه ان يقال المعنى فهو نظير الكلية بجامع انه
لم يعتبر في كل هيئة اجتماعية ثم الحكم قد يتعلق بمدلوله باعتبار المجموع فيكون
كلا وقد يتعلق به باعتبار كل واحد على حدته فيكون كلية مع عدم اختلاف حاله
هو في دلالته دلالة تكرار الواحد على كل حال وهو في مسئلة الكل نظير قولك حمل الصخرة
العظيمة زيد وعمرو وبكر وخالد وتقول فيما يأتي بما يناسب ذلك فتدبر قوله
كأعراب ببغداد واحدهم عرب بمعنى ساكن البادية شيخ شيخنا قوله رحمه الله تعالى
لان فعل الخ هذا رأي سيبويه وقال الاخفش يكون جمعا له شيخ شيخنا قوله اي العطف
على الضمير في عليه الخ ووجه جواز ذلك عندهم ظاهر لانه فرد من افراد ما اجازه
وهو العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار قوله [illegible] اي العطف على الضمير
في عليه الخ على هذا يكون التغليب خاصا بالعطف وهو خلاف لا محذور فيه اصلا ولك ان تجعل
غير خاص به وترجع الضمير الى ذلك لكن لا يفيد كون الضمير في عليهم وكون الضمير ضمير فصل
حينئذ من قولنا من غير اعادة الخ وهذا كله ظاهر قوله ويمكن دفعه الخ يمكن ايضا دفعه
بارجاع الضمير الى الصحابة والنجوم جميعا على وجه التغليب ووجهه ظاهر اه قرره شيخ شيخنا الدرس
قوله اولا لافهام الانتقال اي بواسطة الاستعمال الشائع عند ارادة ذلك قوله لزمتها
الفاء اي دائما مذكورة او مقدرة وقوله اللازمة للشرط غالبا اي في غالب انواع

الجزاء وذلك الغالب هو المذكور في قوله اسمية طلبية وبجامد الخ فلا منافاة بين اللزوم والغلبة
ووجه لزوم الفاء لأما في جميع انواع الجزاء مع كونها انما لزمته الشرط في الغالب يعلم
من قوله بعد وابقاء لأثره في الجملة فتدبر قوله لصوق الاسم اللازم اي الاسم كما هو
واضح وظالم يمكن لزوم الاسم لها فعلوا الممكن وهو لصوق الاسم بها قوله اللازم قال
شيخ شيخنا اي لصوق الاسم اه فتامله قوله بحق ما حذف حقه هو ابقاء اثره
ولو في الجملة قوله في الجملة الوجه انه مطلوب في المعنى لقوله وابقاء ولقوله اثره
فان لزوم لصوق الاسم ابقاء في الجملة للاسم الذي هو اثر المبتدي ولا يخفى ان الفاء في جواب
اما الذي لا يفترق بالفاء مع الشرط اثر في الجملة للشرط وقد تبين لك مر هذا ان
المعنى ولو في الجملة فتدبر قوله ما هنا اي التي هنا قوله رحمه تعالى فاقول بعد
الخ كان المناسب ان يكتب لفظة المنطق هنا بقلم الحمرة ثم يكتب فيما ياتي بقلم السواد
بدل قوله فالمنطق الخ نحو سمي هذا العلم بالمنطق لان الخ والخطب في ذلك يسير قوله
ما اسلفناه هو وجوب استقبال الجزاء بالنسبة الى الشرط وكون مضمون الجزاء امرا ثابتا
على كل حال فلا معنى لتقييده على ان الظرف من متعلقات الجزاء وتقدم له البحث
في ذلك عن الفاضل الروياني بان الشرط هنا ليس للتعليق بل لمجرد الربط فلا يتم
ذلك قوله لوجهين الخ هما اطلاق الشرط حينئذ ومعلوم ان المعلق على شيء مطلوب تحقق
تحققا من المعلق على غيره وكون تقييدا لقول المجهول جزاء بهذه البعدية اولى على
امتثال طلب البدء بالبسملة والحمدلة من تقييد الشرط بها د شيخنا كلام نفيس
يتعلق بذلك فيما كتبه على مختصر السعد وحاشية المحشي عليه لا اذكر موضعه الان
قوله اي مدرك ادراكا كليا اي كثيرا اما اشعر به هذا التفسير من انه ليس المراد
بالادراك الكلي خصوص ما متعلقه كلي يرد ان جري على ما هو المشهود من ان الناطق
بمعنى المتفكر ما تقدم لك من ان الفكر انما يعلم من خواص الانسان هو حركة النفس
في المعقولات اي فيما يقابل المحسوسات بالمعنى الشامل للموهومات وقال ابن يونس
كما قاله شيخ شيخنا الادراك توجه النفس الى المعنى بتمامه وليس هذا لغير الانسان اذ
غيره انما له شعور به ولذلك ضرب الشارح على قوله الكلية ولا يخفى ما في عموم قوله

وليس هذا لغير الانسان الخ ولعل المحشي لاحظ هذا فلم يعول على ما قاله وقال
اقول الخ ولا يخفى انه كما ينازع في اختصاص الانسان من بين الحيوان بتوجه النفس
الى تمام المعنى ينازع في اختصاصه من بينهم بالادراكات الكثيرة او بحركة النفس
في المعقولات فتدبر قوله الخ ولا يخفى ما فيه من التهافت لا يخفى ما فيه فان الانسان
ناطق بمعنى مدرك ادراكات كثيرة كما علم في كلامه آنفا وهذا العلم تكثر به
ادراكات الانسان الكثيرة بان يحصل فيها كثرة اتم من التي كانت بدونه وذلك
واضح لا تهافت فيه فافهم قوله الخ الا ان يراد الخ لا حاجة اليه لما علمت قوله
كما ان الرب تعالى الخ لا يخفى ما في ذلك من البشاعة اه شيخ شيخنا قوله يظهر الخ يرد على
كل ان فيه حذف الحرف المصدري وابقاء صلته قوله على ادراك المسائل عن ادلتها وكذا
في الباقي قوله بجمعها جهة وحيثية اي جهة وحيثية لتلك المسائل كما هو ظاهر وهي هنا كون المسائل
باحثة عن المعلومات التصورية والتصديقية من حيث صحة ايصالها الى المجهولات فقوله
بعد وهي اي الجهة المذكورة الموضوع فيه نوع تساهل اي متعلقها الموضوع فافهم واعتقد
ان لا تتدبروا نحط كلام شيخ شيخنا على ان الضمير عائد الى المسائل من حيث موضوعها فتامله
قوله وجهة وحيثية عرضية الخ وهي هنا عصمة الاذهان عن الخطا وهي عرضية اي غريبة
لان انما لحقته لعارض اخص مطلقا وهي مراعاته فتدبر قوله من حيث انها توصل الخ
سيأتي له قريبا ما يفيد عدم صحة صنيعه هذا حيث قال من حيث انها توصل دون
ان يقول من حيث صحة انها توصل وما سينقله عن حاشية المطالع لا ينفعه كما لا يخفى فان
ذهن تقدر في كلامه لفظ صحة لم يستقم في المعطوف وايضا هذا التعريف غير
مانع كما سننبه عليه عند آخر ما كتبه على قوله وموضوعه فتنبه قوله بشرط الخ
كل هذا على ان العلم بمعنى المسائل نبه عليه شيخ شيخنا قوله كالتعجب الخ يظهر ان المراد
التعجب بالفعل والا فهو ليس مغايرا للناطق بل اخص منه خصوصا وجهيا فلا يظهر
ان التعجب لاحق للانسان وعارض له بواسطة انه انسان ثم كون لحوق التعجب له بواسطة
انه انسان يحتاج لبيان والذي يظهر ان التعجب لاحق له لجزئه فتامل وقوله كالحركة
بالارادة يظهر ايضا ان المراد الحركة بالفعل والا فهي جزء معنى الحيوان فلا يغاير

لاحقه للانسان بواسطة انها حيوان ثم رايت فيما يأتي خلافا في كون المتحرك بالارادة
جزؤذاتيا للحيوان ثم لايخفى انه يرد ان لحوق هذه الحركة للانسان بواسطة انه جسم حساس
لابواسطة جزؤ انه حيوان اي جسم نام حساس الخ ويستأنس لذلك بأن الملائكة على
راي جمهور اهل السنة تلحقهم الحركة ولبسوا من الحيوان على ما هو الظاهر من انه لانمو للملئكة
فتدبر ثم رايت في المحشي في مبحث الكليات ما نصه قال الخبيصي كون الناطق مميزا للانسان
عما سواه انما هو عند من لم يجعله مقولا على غير الحيوان اما عند من جعله مقولا
عليه فلا يكون الناطق فصلا للانسان بالنسبة للملائكة بل النسبة لما شاركه في جنسه
فان الملائكة عندهم ليست حيوانا لانها عندهم ليست اجساما ولكنها ناطقة اه بعض
تصرف وقيل عدم حيوانيتهم لعدم نموهم وكالملائكة فيما ذكر الجن اه فتدبر قوله
مساو يعني لا يوجد الشيء بدونه وان وجد هو بدون ذلك الشيء ويشير اليه تعقيب المحشي
بعد ولا يخفى ان ادراك الامور الغريبة الخفية السبب يوجد في غير الانسان وهو معنى التعجب
ثم ان قلت بأن التعجب لايلحق النسناس احتيج الى بيان وجه كون الضحك لاحقا للانسان بواسطة
انه متعجب فتدبر ثم رأيت المحشي كتب في مبحث الكليات على قول الشارح والخاصة قد تكون
للجنس كالمشي للحيوان وقد تكون للنوع كالضحك للانسان اي بناء على ما ذهب اليه الحكماء
من ان طبع الملائكة والجن لا يقتضي الضحك ولا البكاء ومن يقول بأن طبعهم يقتضي ذلك
عليه ان لا يجعل الضاحك من خواص الانسان كذا قال الخبيصي قال بعضهم وعلى الاول
يكون وقوع الضحك والبكاء منهم كما في بعض الآثار ليس باقتضاء الطبع بل هو اتفاقي
فلا يرد نقضا على الحكماء اقول وبهذا يجاب ايضا عما اورد على الاول من انه حكي ان
النسناس يضحك اذا رأى او سمع ما يتعجب منه فتامل اه قوله فلأن المساوي
مستند الى ذات المعروض لايخفى ان المساوي بالمعنى الذي اشار له سابقا وتقدم بيانه
لايلزم ان يكون مستندا الى ذات المعروض اذ يجوز ان يكون مستندا الى الازم اعم فتدبر قوله
كالحركة الخ المراد هنا الحركة بتحريك الغير ثم قد تلحق الابيض بواسطة انه مركب من جوهرين
فردين لكن على راي المتكلمين الذين يقولون بالجوهر الفرد قوله وهو اعم اي مطلقا وهو
مبني على راي الحكماء الذين لا يقولون بخط طبيعي قوله بل في الثبوت اي في مجرد الثبوت

وكون ذلك الثبوت على وجه العروض والقيام بواسطة امر آخر لابد منه في ذلك وقوله
اذ الحرارة الخ فيه انه على فرض الاتحاد لايلزم توسط النار في العروض والمغايرة لا تستدعي عدم
التوسط وعدمه واضح فلو حذف ذلك لكان اولى فتامل قوله والتمثيل الصحيح الخ
ربما توهم ان السطح غير مباين للجسم بل جزؤه ومنشأ ذلك النظر للخارج والصواب اعتبار
المفهوم فالسطح عرض يقبل القسمة لذاته طولا وعرضا فقط والجسم عرض يقبل القسمة
لذاته طولا وعرضا وعمقا فتدبر قوله فأعراض ذاتية الخ فيقال الايصال القياسي او القول
الشارح لابد له من كذا وكلية كذا من المعلومات او جزئية مثلا ثابتة وكون كذا
من التصديقات قضية او عكس قضية ثابت وكون موضوع القضية مثلا كذا
ثابت ولاينافي هذا قول المحشي بعد فمثال البحث الخ كما لايخفى على من تامل ادنى تأمل واعلم
ان موضوع المسئلة اما نفس موضوع العلم الذي هي فيه او جزء موضوعه او
عارض ذاتي من عوارض موضوعه وما يأتي عن الشارح فيه نظر فانه مخالف للمنصوص
المؤيد بما في الخارج فافهم قوله وهكذا اي مثله في ورود ما ذكر قوله فلا تمايز الخ
ومن هنا يعلم ان التعريف السابق للمحشي غير مانع اذا علمت ان الجواب الآتي غير دافع
للاعتراض فتنبه قوله واجيب الخ في هذا الجواب نظر فانه لم يفد تمايز الموضوعين
اذ قد علمت ان ما يبحث عنه في العلم لا يؤخذ في موضوعه وغاية ما افاده انه
وان كان البحث في كل من العلمين عن الايصال وما يتوقف عليه الايصال وذلك
هو احوال المعلومات التصورية والتصديقية اعني احوال موضوع كل من العلمين
الا ان ما يتوقف عليه الايصال بالنسبة للمنطق يشمل هيئة الموضوع
وبالنسبة للحساب لايشمل ذلك فافهم ذلك بتدبر قوله باعتبار موضوعه
اي فنسبته الى العلوم باعتبار موضوعه ومحموله فنسبة موضوعه الى نفس
العلوم وقوله تصورا او تصديقا اي تصور مخصوص او تصديق مخصوص
وموضوع هذا العلم التصورات اي الكلية غير المخصوصة بتصور دون تصور
وقوله والتصديقات اي الكلية كذلك فافهم قوله لأن كل علم تصور يشير الى
علم اللغة فانه تصورات ولذلك قيل انه ليس من العلوم لأن العلم اسم لمسائل يجب

بانه يرجع الى مسائل فهو مسائل ضمنا ويحتمل كلام المحشي غير ذلك هو ان او بمعنى الواو ونفسه
بالتصور موضوعات المسائل مثلا وهذا هو الذي قرره شيخ شيخنا فافهم قوله اسم للمسائل اي
بحيث يصدق بكل منها على حدته قوله فالرابع هو الاولى قال شيخ شيخنا يرد عليه ان الرابع
فيه ما يستغني عنه ولعل وجه التكلف عدم التبادر والرابع هو المتبادر انتهى فتامل
قوله رحمه تعالى وهي الخ قال شيخ شيخنا ومثل الاربعة الدستور قوله وانواع الخ قال
شيخ شيخنا فيه نظر ظاهر لان كان المنطق اسما للمسائل الكليه وفروعها كما قاله قريبا قوله
رحمه الله تعالى كالغرض والعلة لم يقل ومثلها الغرض والعلة لاعتبار قصد الفاعل
فيهما المقتضي لاتحادهما قاله شيخ شيخنا عن ابن يونس قوله رحمه الله تعالى فالمصلحة
الفاء فاء الفصيحة قوله لانا نقول الخ غاية ما في هذا عدم اعتبار خصوص الفعل
الذي قصدا اولا وهو الوجه اذ لو قصد حفر مائة ذراع مثلا لاجل الماء [illegible] فعند تعين
منها ظهر الماء لكان الماء علة غائية وغرضا باعتبار الفعل الذي حصل ولا نظر الى كونه
ليس هو الفعل الذي قصد اولا وهو كما لا شبهة فيه عند منصف من نفسه قوله
فلا معنى لما قيل الخ تفريع على بيان انه حقيقة لوضعه بطريق النقل فتدبر قوله
وانها من الوضع الشخصي الى اخره لتشخص الوضع بتشخص الموضوع وخصوصه بخصوص الموضوع
له قوله الانوعي الخ اي ولا فرق بين الموضوع وغيره فعدم اعتبار وهم التعدد في الموضوع
دليل على عدم اعتباره اصلا وفيه نظر يعلم بتامل فتنبه قوله لجعل الموضوع قيل التقدير
لجعل الموضوع له اه وهو غفلة عن المرام كما لا يخفى فتنبه قوله والنظم ترى الخ يشعر
بانه غير عالم بعدم احتياجه الى تنقير في المطولات من كتب اللغة بقطع النظر عن شهرته
طارئة فيرد عليه انه كيف ساغ له الحكم عليه بانه غريب حسن فتدبر قوله سلمنا
الخ على هذا لا يلائم قوله بعد به الى المطولات يهتدي اتم ملايمة واشار لذلك شيخ شيخنا
عن شيخه قوله اقول صوابه قال شيخ شيخنا كلام الشارح على تقدير مضاف اي بالاول
المتقدم المخصوص ودالة هو لفظ الرجاء اه قوله وانت الخ فيه انه لا تخييل فيها الا القيد
قوله من ظرفية الخ مبني على جعل مسمى الفصل والمبين من واد واحد لكونهما من قبيل الالفاظ
الذهنية وقوله ويحتمل غير ذلك اي مع تقدير بيان بمعنى مبين فيكون ناظرا لقوله من ظرفيه

الى واحسن من ذلك ان يكون مطلقا فيكون ناظرا لذلك ولتقدير الشارح بيان وللاولية
فيكون مشيرا الى جواز كون الظرفية من ظرفية الدال في المدلول او الشيء في ثمرته ولا يخفى عليك
انه لا يقال جميع الاوجه فيه تسمح على انه ترجمة للشيء وزائد عليه لان ذلك توهم منشأه ظن ان
الزيادة داخلة في مسمى الفصل فتنبه قوله لانه بين في هذا الفصل الخ فيه انه على هذا ليس
من الترجمة للشيء والزيادة عليه بل من الترجمة لجميع ما ذكره غاية الامر ان في كلامه حذف
الواو مع ما عطفت الا ان يقال مراده لانه بين مع هذا الفصل الخ وان هذا احتمل غير
ما ذكر الشارح في كبيره الا انه مشار اليه به فتدبر قوله على بصيرة اي مع بصيرة قوله
مستغنيا عن المادة بان كان غير مادة وغير محتاج الى المادة شيخ شيخنا اه والاعراض وعدم
احتياجها الى المادة في الوجود بين ظاهر لان العرض ما قام بغيره ولو جوهرا مجردا كالعلم
وسائر الاعراض النفسية افاده شيخ شيخنا قوله كالبحث عن احوال الافلاك والعناصر نقض
ان الافلاك والعناصر محتاجة الى المادة وهو كذلك فانه لا تخفى لمفهوم الفلك او العنصر الا
باعتبار مادة بسيطة والمادة في كلامه اعم من البسيطة والمركبة كذا ظهر لي فحرره ثم قرر شيخ شيخنا
ما يوافقه وافاد ان بساطة ذلك بمعنى عدم التركيب من اجسام مختلفة الطبائع مع كون كل
جزء له اسم خاص وحد خاص وان ذلك احد معان للبساطة عندهم ومنها كون كل الشيء
مساويا لجزءه المقداري اسما وحدا كالماء قال وخرج بقولنا لجزءه المقداري جزءه غير
المقداري فان الماء مركب من الهيولا والصورة وهما مختلفان قوله كمباحث الهندسة
فانها متعلقة بنحو الخط المستوي وذلك محتاج في الوجود الخارجي الى المادة وقوله والنحو
فينبغي
فان مباحثه متعلقة بالالفاظ المخصوصة وهي كذلك قوله اقول الخ قد يقال لما كانت
جهة الخصوص غير معول عليها في المقام كما لا يخفى لم يبال بها فتدبر قوله ومحل كون الخ لذلك
يندفع ما يقال كلامه يقتضي اسم العلوم الماضية ممن لم يشتغل به اصلا قوله
رحمه الله يتوقف على حصول القوة في هذا العلم اي فهو متوقف على هذا العلم كما هو ظاهر
فظهر لك ملايمة قول المحشي في القياس علم المنطق يتوقف الخ لكلام الشارح فافهم قوله
اشياء المناسب حذفه نبه عليه بعض الاخوان قوله واقول الخ يجاب عنه بانه لم يرد
تقدير متعلق الا الاشارة الى المتعلق السابق قوله ولان تنويعه الخ فيه نظر وانت ترى

ان التعليل بعد غير مناسب للمعلل ومن المعلوم ان النزاع في الحد الحقيقي شيخ شيخنا قوله
عند الاصوليين اي بعضهم والا فبعضهم لا يخصه بما عن دليل ومن هنا تعلم ان المناسب
هنا النسخة التي ليس فيها لفظ بعض فان الاصوليين جميعا متفقون على انه ادراك
النسبة التصديقية قوله الى نفسه وغيره لو قال الى ما يباينه وما هو اعم منه لكان
حسنا فافهم قوله او علة لتقييد الخ اي فلما اختلف المعلل كان الامر كانه مختلف
وقوله على ما مر من انه لو اكتفى بذلك لما كان لمنعهم معنى لعدم تصور التعلق في المسئلة
الا هكذا قوله بان المقسم الخ اي فيلزم ان هذا تعريف بالاعم وقوله وبان الاقتصار
الخ لا يخفى ان مجرد ان احد القسمين من خواص الاجسام موجب للتقييد بقوله الحادث
فليس مراده انه حينئذ لا ينتج المعلل بل انه يوهم ان التصديق ليس من خواص الاجسام
ثم الكلام على رأي جمهور اهل السنة فلا يقال الملائكة جواهر مجردة لكن قد يقال من تتبع
كلامهم يجدهم يعتبرون كثيرا رأي الفلاسفة في مثل ذلك قوله والعلوم النظرية
تتوقف فيه ان تعقل العلوم ولو نظرية والعلم بها غير موقوف بوجه على ذلك النظر
كما لا يخفى على من له تأمل صحيح ثم نفس تعقل العلوم ان قلت هو ضروري فالامر ظاهر
وان قلت هو نظري فتقول انما يتوقف على تعقل تعريفه والتعريف والمعرف واحد
بالذات واما توقف العلوم النظرية فلا وروده هنا حتى يحتاج الى الجواب فافهم
ذلك بتدبر لتعلم ما في كلام المحشي قوله فالصورة من حيث ذاتها معلومة يقتضي
انها من هذه الحيثية متعلق العلم بحيث يشتق لها هذا الوصف من العلم وليس
كذلك كما لا يخفى على متأمل والجواب انها لما كانت صورة يتعلق العلم سموها باسمه
وهو ظاهر وانما قلنا يقتضي انها من هذه الحيثية متعلق العلم ولم نقل فقد وقع عليها
العلم لئلا يتوهم خلاف ما هو جار عليه من ان العلم ليس بحدث فتدبر قوله اما نظرا الخ
اي وتنوعه وعدم تنوعه بعد الجري على تعدده امر خفي فاراد اخراج علمه تعالى
عما هو معلوم الانتفاء عنه قوله ما عثر عليه هو انه كان عليه ان يزيد لفظة
وقوع شيخ شيخنا قوله اي الخ فعلم من الاعلام شيخ شيخنا قوله وهي كون الثاني الخ غاير
اسلوب ما قبله لان الاضافة للنسبة الاول الى الثاني والصفة على العكس

قوله بدون الاذعان اي بدون ميل القلب الذي هو شرط في التصديق على زعم الشارح وقد
تقدم انه ليس بشرط فيه وسيأتي للمحشي ذلك فبعض هذه الصور على ما هو الحق تصديق لا تصور
عندهم لكن تقدم لك ان الاذعان الذي اعتبره المناطقة هو قول النفس ان النسبة
واقعة اي مطابقة للواقع مثلا وانه لا بد للتصديق من ذلك وانه غير الاذعان
بمعنى ميلها الذي هو معتبر عند اهل الكلام فتنبه قوله باعتبار الخ على هذا الاعتبار
يكون تحت قوله والنسبة الكلامية اثنتان ويكون تحت قوله وادراك الموضوع
او المحمول او هما معا مع النسبة الكلامية ست ويكون تحت قوله او مع النسبتين
بدون الاذعان ست ويكون تحت قوله والمشكوكة اثنتان لكن انت اذا تأملت
وجدت تحت المشكوكة ثماني صور وحينئذ تكون الصور احدى وثلاثين فافهم
وقد ذكرت ذلك لبعض الاخوان فسأل شيخ شيخنا فنازع فيه فتأمل بل لك ان
تقول على قياس كلام المحشي حيث عد ادراك الموضوع او المحمول وهما مع النسبة الكلامية
والحكمية هي ثلاث واربعون صورة بزيادة ادراك الموضوع او المحمول او هما مع النسبة الكلامية
الخبرية او الانشائية والمشكوكة باستواء او مرجوحية بل هي تسع واربعون صورة
بزيادة ادراك النسبة الكلامية الخبرية او الانشائية مع الحكمية بقطع النظر عن
ادراك الموضوع والمحمول كما في ادراك النسبة الكلامية والحكمية اذ لا بد فيه من ذلك
كما لا يخفى وزيادة ادراك النسبة الكلامية كذلك مع المشكوكة باستواء او مرجوحية
كذلك واذا نظرت مثلا الى كون الحكمية بدون الاذعان والميل اما براجحية او جزم غير
مطابق او مطابق راسخ او غير راسخ زادت الصور كثيرا واياك ان تقول وادراك
الحكمية مع المشكوكة فان ذلك غير ممكن كما لا يخفى ثم كل هذا مسايرة لصنيع المحشي
حيث اقتضى قوله هي خمس وعشرون تفصيلا ان قوله او مع النسبتين تحته ست صور
منها ثلاث تجتمع فيها الكلامية الانشائية مع الحكمية فاقتضى ان للانشاء نسبة حكمية
وليس كذلك اذ من المشهور ان الانشاء لا حكم فيه وبالجملة فقد ذكر ما لا ينبغي ذكره وترك
ما ينبغي ذكره وقد جاريناه ولا يخفى عليك اسقاط ما يجب اسقاطه من ذلك بعد هذا
البيان قوله رحمه الله تعالى من غير حكم عليها اي من غير ادراك ثبوت شيء له او انتفائه

شيئ عنه علي وجه الاذعان والميل فتنبه قوله ولو يستلزم الخ اشار لذلك بقوله بعد تسليمه
فالحق الخ انه فذلا بلا حظان هذه الصوره لهذا الشيئ قوله لزم التسلسل وذلك لأن
الحكم اللازم له مستلزم لتصور آخر فيستلزم حكما آخر وهكذا قوله مصور تنفي الخ
اي علي وجه الاذعان والميل علي راي الشارح و نبه لما تقدم قوله اي مطابقة لنفس
الامر الخ انظر هذا قوله وهذا ما د نفاه الشارح فيه نظر فأن الشارح تقدم له دعوى
اتحاد التصديق عند المناطقة والمتكلمين ولاشك انه عند المتكلمين مفتقر الي الاذعان
بمعني الرضا والميل وهذا لا يجب حمله علي ذلك فالحمل علي ان المراد انه لابد من قول النفس
ان النسبة واقعة مثلا سواء كان ذلك راجحا او جازما غير مطابق او مطابقا
راسخا اولا فيوافق ماقاله العصام فافهم قوله وهو الظن اي طابق اولا قوله
وفي كلامه اشارة الخ انظر ما وجه ذلك مع كونه محتاج الي تقدير مضاف فأن
قلت وجهه صدق العندية بالقبلية والبعدية مع المعية قلت القرينة مانعة
عن غير المراد ولا بد منها للتأويل ايضا فالوجه ان كلام الشارح انما ذهل
المراد من عند ويمكن ان ذلك هو مراد المحشي فتدبر قوله لا مفهومه كما لا يخفي اذ بالنظر
لكون التصور ادراك مفرد اي ادراكا ليس مشتملا علي نسبة حكمية اي ليس متعلقا
بها علي ما ذكر الشارح هنا او ادراك مفردا اي ادراك ما ليس نسبة حكميه
علي ما ذكر في كبيره والتصديق ادراك نسبة حكميه اي ادراك وقوع النسبة
الكلاميه وعدم وقوعها لا يقال ان التصور مقدم علي التصديق بالطبع ولا
عكسه اذ لا احتياج لأحدهما الي الآخر كما لا يخفي علي من تامل ادني تأمل وقال الشيخ شيخنا
ان التصديق من قبيل الملكة والتصور من قبيل عدم الملكة فبالنظر الي المفهوم يكون
التصديق مقدما بالطبع انتهي ولا يخفي ما فيه اه قوله ولو قال وكان التصور النسبة الخ
لكان اخصر فيه ان المقام مقام استعمال الشيخ شيخنا حفظهما الله تعالى قوله اي شرط
يجب تقدمه الخ لا يخفي انه لا حاجة الي ان يقال هنا او في ما بعد وليس علة فأن ذلك مفهوم
من قوله شرط وقوله شطر وقال شيخ شيخنا كان عليه ان يقول ذلك اه فتامله قوله
فقيل ظاهره تقابل هذه الاقوال والوجه ان القائل بأنه عين الموجود مطلقا يقول

بأنه وجه واعتبار ومعني كونه عين الموجود انه ليس امرا زائدا علي الذات وان القائل هو غير الموجود
مطلقا اما ان يقول هو حال مطلقا واما ان يقول هو وجه واعتبار مطلقا واما ان يقول
هو حال بالنسبة للحادث وجه واعتبار بالنسبة للقديم وعكس ذلك بعيد جدا وان القائل
هو عينه في القديم غيره في الحادث يقول هو وجه واعتبار بالنسبة للقديم والعينية
بالمعني السابق حال بالنسبة للحادث فافهم قوله وبيان الحديث الخ انظر ما وجه كون غير
القمر من النجوم علي حالة واحدة مع انها تستفيد النور منها علي مقتضي ما هو قول القائل في مدح
الشيخ مصطفي البدري ٭ لا غرو ان غرقت بالجود هاطله ٭ وان تك اغترفت من لجة البحر ٭
٭ بالشمس اشرقت الافلاك قاطبة ٭ واشرقت من محيي مصطفي البدري ٭
ثم سئلت بعض اهل الميقات فقال ان النجوم عندهم ليس نورها مستفادا من غيرها كالقمر قوله
لأن القمر كروي الخ محصله ان القمر كسائر الكواكب كروي مظلم صقيل وهو يستفيد النور
من الشمس بانطباع نورها فيه فاذا كانت الشمس فوقه كان النصف النير منه هو الاعلا والذي
يلينا هو النصف المظلم منه فاذا فارقها يسيرا كان النصف النير منه معظم نصفه الاعلا
مع بعض نصفه الاسفل وكلما زاد في المفارقة استنار من الاسفل اكثر مما كان اولا
واظلم من الاعلا اكثر ما كان حتى يكون النير هو الاسفل والمظلم هو الاعلا وذلك ليلة
الاربعة عشر ثم يحصل القرب شيئا فشيئا فيكون الامر علي عكس ما ذكر حتى يكون النير هو الاعلا
والمظلم هو الاسفل فافهم قوله في حال اجتماعه معها اول الشهر اي اوله الحقيقي المسمي عندهم
وقت الولاده لا اوله الاصطلاحي ولا اوله الشرعي عندهم فلهم اول حقيقي وهو وقت
الاجتماع وهو مختلف فقد يكون وقت الظهر وقد يكون وقت العصر وقد يكون غيرهما واول
اصطلاحي علي مقتضي كمال شهر ونقص شهر واول شرعي وهو معروف افاده بعض اهل
الميقات قوله وخروجها من النظريات الخ فيه ان خروجها مع توقفها علي ما ذكر مقتضي اللغة
فأن النسبة الي النظر الاصطلاحي تقتضي بحسب اللغة خروجها والجواب ان هذا ليس يا تضاد
مجرد اللغة لكون النظر بالمعني الاصطلاحي والنفي اقتضاء مجرد اللغة قوله لأن فيه
المناسبة الخ فيما هنا انما يشير الي وجه خروجها من النظريات ويرشدك الي ذلك تأملك
في قوله ويصح جعل المحذوف الخ والوجه ان قوله وهذا اي عدم توقف الأخير علي فكر

ونظر فافهم قوله رحمه الله تعالى فان النظري الخ لا يفيد كلامه بعد ما تقدم من ان النظر هنا
ليس بالمعنى الاصطلاحي بل بمعنى اعم بخلاف هذا وسينبه المحشي على ذلك لكن لا يخفى ان
عمومه لا يؤدي الى صدقه على الحدس والتجربة فهذا هو الذي جرى على صنيعه فافهم
قوله لا يظهر ارتباط الخ تكلف شيخ شيخنا في توجيه الارتباط بينهما بما لا ينجع عند من تامل
قوله والذي يظهر الخ اقرب منه ان المعنى وحينئذ فسروه بذلك التفسير الذي عرفته
يجب ان يعتنوا بالنظر هنا اي في مقام بيان النظري ما هو اعم فافهم قوله هو اعم من القياس
ولواحقه فيصدق بذلك وبالتعريف ولا يخفى ان المناسب ان يقول هو اعم من التعريف والقياس
لكنه جاري كلام الشارح فافهم قوله ان الخلفاء اي بين نحو المصنف هم اصحاب القولين وبينهم
بعضهم مع بعض فيغرر قوله كل من القائلين بصيغة الجمع لا التثنية والمراد بالآخر في قوله
ما اراد الآخر الجنس وقد اقتصر في التعليل على ما قد يخفى كما لا يخفى والصواب حذف قوله صار
من قوله لا يمتنع ان بعضها صار ضروريا كما لا يخفى فافهم قوله على قواعد اربعة اركان تراجع
اضافة قواعد لما بعدها على معنى اللام ولا يخفى ان المضاف اليه ليس قواعد وان قال شيخ شيخنا انه كذلك
فتدبر قوله اقول فيه مسامحة الخ قال شيخ شيخنا تقدم استعمال اللفظ بمعنى المعنى في قوله ادراك
مفرد تصورا علم فيجوز ان يراد به هنا المعنى فيحتاج الى التقدير بعد في قوله القسم
من اللفظ فتامل قوله فالحمل على الاشتراك اولى اذ حمل احدهما على الحقيقة والآخر على المجاز
تحكم قوله وللبحث فيه مجال اذ الغرض هنا حصول القابلية للفهم وهي تدل على ذلك
وليس الغرض هنا حصول الفهم فافهم قوله وهو الوضع الخ افاد ذلك ان المراد تعريف
مطلق الدلالة لا خصوص اللفظية انتهى شيخ شيخنا قوله او العلم بالقرينة عطف هنا باو
ليظهر رجوع التعليل الى خصوص هذا المعطوف كل الظهور ثم المراد القرينة مطلقا لا خصوص
اللازمة للفظ بان كان مهجور الحقيقة اللغوية كما ياتي قريبا اذ المراد هنا مطلق الدلالة
لا الدلالة عند اهل هذا الفن قوله واما اذا فهم من اللفظ الخ فهم انما يعتبرونها الوضع
التحقيقي دون التاويلي نعم اذا كان تاويليا بمنزلة تحقيقي بان كانت القرينة لازمة للفظ
بان كان مهجور الحقيقة اللغوية اعتبروه ووضع اللفظ وضعا تحقيقيا تعيينه ليدل
على المعنى بنفسه ووضعه وضعا تاويليا تعيينه ليدل على المعنى بواسطة قرينة

فافهم قوله والا لبقيت المركبات اي ونحوها مما وضعه نوعي كالمشتقات قوله اقول الخ
لا يخفى ان تعليله ياتي ذلك الحل وحمل القرينة في كلامه على المنفكة والمجازي على ذي القرينة
اللازمة يمنع منه التعليل ايضا كما لا يخفى والوجه ان دلالة المجاز غير معتبرة عندهم
كما هو مقتضى تعريفهم للوضع ومقتضى كلام السيد السابق نعم ان كانت القرينة لازمة
للفظ اعتبرت دلالته عندهم ايضا ولا يرد ان المراد بالوضع في تعريف الدلالة ما يشمل
الشخصي والنوعي والمجاز موضوع بالنوع لان المراد في تعريف الدلالة الوضع التحقيقي
والمجاز موضوع بالوضع التاويلي ثم ان كلام المصنف والشارح والمحشي في المعرفات يقتضي
انه متى كانت القرينة معينة للمعنى المجازي اعتبرت دلالته عندهم فتنبه قوله الا
والفهم بمعنى الانفهام الخ انظر ما ذا اريد بهذا التاويل مع كونه لم يغن في دفع الاشكال
شيئا فان الدافع له اعتبار الكون المنسوب للدلالة فان كلا من الانفهام والمفهومية
وصف للمدلول فهو قال والمراد كون الدال فهم منه الفاهم المدلول بالفعل لكفاه فتدبر
قوله ولعبد الحكيم الخ على هذا لا يظهر قول المحشي بعد ويبنى على المعنيين الخ الا ان كانت
الحالة التي هي سبب في الفهم او الانتقال بالفعل لا تسمى دلالة على الثاني الا عند الفهم
او الانتقال بالفعل فيؤول قول عبد الحكيم وكانه قيل هي حالة الخ بما بينا سبب ذلك فافهم
ذلك بتدبر قوله فان قيل هذا السؤال وجوابه لا يختصان بدلالة غير اللفظ
وسياتي اخر الفصل في الشارح ما ينبغي نظره قوله فالجواب الخ لا يتم هذا الجواب على ان المراد
بالطبع في دلالة اللفظ بالطبع طبع السامع وهو مبدء ادراكه اي العقل على احتمال
ياتي للمحشي والثاني انه النفس بل لا يتم على هذا ايضا عند من تامل وسياتي خلافه
في معنى العقلية قوله اي كدلالة الخ احوجه الى ذلك قول الشارح قبل كدلالة تغير العالم
فيقدر مثل ذلك ايضا في قوله كالاشارة وكلامه يعد على نسق كلامه هنا قوله
لا عقلي اذ يجوز عقلا ان يدل بمجرد القرينة فافهم قوله والحاسة اي حاسة البصر وفيه
ان البصر لا دخل له في دلالة اللفظ فدلالته في حال المشاهدة بمحض العقل والا لورد
ان حصر الدلالة في ثلاث باطل كما لا يخفى ولو قال وانما قيده بمصنفهم ليكون الادراك
بواسطة مجرد اللفظ الدال بالفعل لا به وبالبصر لكان صوابا فافهم قوله سواء كان

اي المبدء اي سواء كان له شعور كالنفس اولا وبهذا التعميم شمل مبدء الآثار مبدء الادراك
الذي هو النفس والعقل وشمل غير ذلك المبدء كمبدء الحركة المختصة بالحيوان ومبدء خواص
حجر مخصوص مثلا وهو المعني الذي اودعه الله فيه ويجوز ان يكون الضمير في قوله سواء كان
عائدا الي الاثر فافهم قوله والمراد بالطبع علي الاول المبدء فهو بالنسبة للمثال مبدء تلفظ
الشخص باح فاذا تلفظ زيد باح دل ذلك اللفظ بواسطة معرفة مبدء تلفظ الشخص
باح علي وجع صدر زيد فتدبر قوله وعلي الثاني الحقيقة الخ فيه انه لا معني لدلالة اللفظ
علي معناه بطبعه اي بسبب حقيقة معناه قوله وعلي الثالث الخ لو قالوا ساقطة في الدلالة
الطبيعيه علي هذا هو هذا المبدء دائما واما علي الاول فتارة يكون وجع الصدر وتارة
مطلق الوجع الي غير ذلك ثم لم يظهر علي الثالث وجه المقابلة بين هذا القسم والذي قبله
ولا يتم الجواب السابق كما تقدم التنبيه عليه علي ان النفس والعقل لا يستقل في دلالة
اح مثلا علي وجع الصدر بل لابد من اعتبار طبيعة اللافظ اي مبدء الاثر
الذي يصدر عنه الذي هو اللفظ كوجع الصدر فافهم قوله سواء لوحظ المعنى
الخ شخصية الوضع باعتبار الموضوع مشخصة كما في وضع العلم ووضع الضمير ونوعية الوضع
باعتبار الموضوع باته كلية كما في وضع المشتقات وكما لو قلت كلما تركب من ح م د فهو علم
علي هذه الذات المشخصه فالموضوع علي كل حال جزئي الا انه تارة يلاحظ بخصوصه وتارة
يلاحظ باته كلية ولا ينافي ان يكون الموضوع كليا كما هو ظاهر وخصوص الوضع بكون الموضوع
له خاصا مع استحضاره بخصوصه كما في وضع الاعلام علي الوجه المعهود او علي الوجه المتمثل له
بالمثال المخترع السابق وعموم الوضع بعموم الموضوع له او استحضاره باته كلية كما في وضع
نحو رجل ووضع الضمائر علي انها جزئيات وضعا اذا عرفت هذا عرفت ان الوضع ينقسم
الي شخصي ونوعي باعتبار الموضوع والي خاص وعام باعتبار الموضوع له وان العام
اما الموضوع له عام واما الموضوع له خاص وعرفت ايضا ما في كلام المحشي من ابهام خلاف المرام
والتقصير في البيان ثم في حمله المعني في المشتقات ملحوظا بخصوصه نظر وان اردت تحقيق
المقام فعليك برسالة شيخنا في الوضع قوله يعني الخ لا يخفى ان معنى كون دلالة اللفظ
وضعية انها منسوبة الي الوضع من حيث ان وضع اللفظ لمعناه واسطة فيها وحينئذ

يتراءى ان قول الشارح بتوسط الوضع اي له غير محتاج اليه يغني عنه قوله الوضعيه
وانت اذا تأملت وجدت عدم انفكاك كل من الدلالات الثلاث بالاخريين متوقفا
علي ان المعني بتوسط الوضع لهذا المعني الذي دل عليه اللفظ او الذي دل اللفظ علي جزءه
او الذي دل اللفظ علي لازمه كل دلالة بما يناسبها ولا يخفى ان قوله الوضعيه لا يفيد
ذلك فاحفظ ذلك فانه قد غفل عنه حتى قيل في هذا المقام ما لا ينبغي ان يقال قوله
رحمه الله تعالى واهل المنطق الخ سيأتي في الشارح الخلاف في ان التضمنية والالتزامية وضعيتان
فتنبه قوله رحمه الله تعالى دلالة اللفظ الخ لا يخفى ان الدلالة جنس قريب في تعريف دلالة
المطابقة الذي تضمنه كلامه وقول شيخنا انه جنس بعيد لم يظهر وجهه ثم قد
تقدم ان قوله الوضعيه مستفاد من الترجمة اخذه الشارح منها والوجه ان اضافة
دلالة الي اللفظ عهدية بواسطة ما تقدم في الترجمة فعلى هذا لم يبق علي المصنف
الا قوله بتوسط الوضع قوله وعلي الضوء تضمنا وكذا علي الجرم كما هو ظاهر ويأتي فيه مثل
ما قال في الضوء قوله دخول المطابقية الخ اي كما اطلق لفظ شمس علي باعتبار وضعه له فان
دلالته عليه حينئذ مطابقة ويصدق عليها انها دالة علي جزء معناه باعتبار وضعه
للمجموع وكما لو اطلق علي الجرم باعتبار وضعه له فان دلالته علي الضوء حينئذ التزام ويصدق
عليها انها دلالة علي جزء معناه كذلك وكما لو اطلق علي الضوء باعتبار وضعه له
فان دلالته عليه حينئذ مطابقية ويصدق عليها انها دلالة علي لازم معناه باعتبار
وضعه للجرم وكما لو اطلق علي المجموع باعتبار وضعه له فان دلالته حينئذ علي الضوء
تضمن ويصدق عليها انها دلالة علي لازم معناه كذلك ودفع القيد لذلك كله
ظاهر قوله وهو علي التحقيق الخ الظاهر ان محط التحقيق التفصيل في الاقسام التحقيق المتن ولو
امن اللبس الذي هو راي البصريين قوله كما هنا فانه لو اراد المصنف رجوع المستتر
الي اللفظ والبارز الي المعني لكان المتبادر خلافه لجريان الصلة علي غير ما هي له الذي
هو الاصل واللبس تبادر خلاف المراد وسيأتي للمحشي عند قول المصنف فان سادلك
ان مثل هذا اللبس غير مضر لكن اشار هنا الي بعد ذلك فتدبر قوله لاقتضائه الخ
يحتاج الي التأويل بان يقال المراد ما ليس بجزء المعنى ولا لازمه بان كان عينه سواء

كان بسيطا او مركبا ولا يخفى انه تكلف لا يغتفر مثله عند ارباب هذا الفن قوله اي وافق وضع
اللفظ الخ فهو على تقدير مضاف هو وضع مع تأويله بالموضوع له وكأنه قال دلالة اللفظ
على معنى لم يزد ولم ينقص على ما وضع له اللفظ قوله مخالفة كلامه في المجاز الخ يحمل كلامه
على المجاز الذي قرينته غير منفكة فلا يخالف ما سلفه المحشي عن السيد فان القرينة في كلامه
محمولة على المنفكة لكن يبعد هذا قوله والاسد للرجل الشجاع قوله اقول الخ يجاب بانه
تأولا النعل بالملبوس وقرره شيخنا بعد قوله بنظر فيه الانتقال الخ بأخذ منه ان قوله
فقهمت انه حيوان انه بعد فهم تمام المعنى كما لا يخفى قوله لان فهم المركب اي اجمالا
اي فهم المركب من حيث انه مركب وقوله بفهم اجزائه الباء للتصوير فالمعنى بفهم اجزائه
من حيث انها اجزاء حقيقية واحدة او للسببية فالمقتضي فهم الاجزاء لا من تلك الحيثية
كذا يظهر لي وعلى كل الغرض بالتعليل انه ليس فهم الجزء متأخرا عن فهم المعنى الذي هو
المركب اجمالا اي فهم المركب من حيث انه مركب حتى يتأتى الانتقال فافهم قوله فقد يفهم
اجمالا الخ اي فقد يفهم من حيث انه مركب ثم ينتقل الذهن الخ اي كما مر في المثال وليس الغرض
بفهمه اجمالا عدم فهم اجزائه وعدم معرفة حقيقته بأن يفهمه بوجه ما قوله
بأنه يستلزم الخ فيه انه انما يستلزم توسط وجود الكل بين وجود الجزء في الذهن
بقطع النظر عن اللفظ ووجوده فيه بواسطة اللفظ وهذا لا ينافي لذا انما فهم
على تقدم الجزء بقطع النظر عن اللفظ وسينبه المحشي على ذلك فتنبه قوله مع اتفاقهم على
تقدم الخ اي تقدما حقيقيا ان قلنا ان فهم الكل غير فهم الجزء بالذات واعتباريا
ان قلنا انه غيره بمجرد الاعتبار وقد تقدمت لك انفا اشارة الى الجمع بين هذين
الاحتمالين فتنبه قوله والوجدان يكذبه اي وليس في المثال السابق الا فهم الجزء في ضمن
المركب غاية الامر انه بعد فهم المركب قطع النظر عن الجزء الذي لا تعلق للغرض به في
وستعلم ما فيه قوله وهذا وجه من قال الخ وهو ممن لا يقول العقلية اي التي تحقق العقل
فيها والا فالالتزامية لم يحصل للعقل فيها قوله فهم الجزء الخ يخالف قول الشارح بان
الوجدان يكذب فهم الجزء مرتين مرة في ضمن الكل ومرة بعده وسيقول المحشي الخ في انه
المذكور قد يدفع بمنع تكذيب الوجدان لذلك وانت اذا تذكرت ما تقدم عند تعريف

الدلالة من ان المراد من الفهم الالتفات علمت ان الحق مع المحشي وعبد الحكيم فانه لا يخفى
عليك انه لا مانع من ان تلتفت الى الجزء بخصوصه فتلاحظه من اللفظ بعد فهم الكل منه في
والتوقف على ذلك الالتفات لا ينافي الاطراد في الدلالة المعتبر عند المناطقة كما لا يخفى
فعليك بالانصاف قوله سواء قلنا الخ مرتبط بقوله وان كان فهمه في ذاته فتنبه قوله
رحمه الله تعالى كعبيدي ومثله عبدي ويجري فيه التعليل هنا وفي كلام القرافي كما لا يخفى
فان المعتبر هو الوضع لهذا المعنى فيصدق في قوله لان بعض افراده لم يوضع له اللفظ وقال
شيخنا عن شيخه في التعليل شيء بالنسبة اليه اه فتأمل قوله واما جعلها اي دلالة
العام على بعض افراده قوله ففيه ان الكلام في دلالة المفرد لا في دلالة المركب الخ وقال
ففيه ان الكلام في دلالة المفرد على حدته لا في دلالة المركب ولا في دلالة المفرد في ضمنه
ثم فرض تسليم كل من الشقين واتى في قوله يصح الخ بما يناسب كلا منهما لكان احسن واتم
فائدة فافهم قوله في دلالة المركب الخ اي على خلاف ظاهر الشارح قوله من العام صلة للمركب قوله
على حكم احد الافراد صلة دلالة قوله الخ وان كان الخ اي فهذا ليس بمانع وان توهمه القرافي
قوله في تبث الدرس ما يكتب فيه وقت الدرس مثلا وفي اي علم هو لغرض من الاغراض قوله
اي لانه جزئي الخ انظر ما وجه توهم القرافي كون هذا مانعا من كونه جزءا من الافراد والذي
يتخيل مانعا هنا هو لغتها والكلية لا الكل فتدبر قوله اقول الخ فليس هذا محل اتفاق كما قد
يتوهم هنا قوله مما يؤيد على التأبيد قوله ولا بد من اللزوم عقلا بان يمتنع الخ قوله سواء
كان تصوريين كالعمى والبصر وقوله او تصديقيين كالقياس ونتيجته وقوله
او احدهما الخ كوقوع النسبة وطرفيها وكمفهوم الانسان اي الحيوان الناطق ووقوع
نسبة النطق الى الانسان اذ يلزم من ادراك مفهوم الانسان ادراك ذلك الوقوع
وهو خارج عن المفهوم وكحدوث العالم وانه لا بد له من محدث فتدبر قوله اي تصور
الخ هو حال او صفة كما لا يخفى ثم الاقيد كما لا يخفى ولا يصح هذا التقييد فالوجه ان الباء
للملابسة فهي هنا كالتي في تمييز الحيوان ولا شك ان مطلق المعنى الاخص من اللازم
البين المعبر بالمعنى الاعم اعم في نفسه من اللازم الذهني ثم ما في قولهم ما يلزم من تصور
ملزومه تصوره واقعة على لازم بين قوله وهو ما يلزم الخ يعني ان اللزوم بعد تصور اللازم

والملزوم لا يحتاج الى دليل هذا هو المراد بلزوم تصور اللزوم وسينبه عليه الشارح فلا يقال
ان تصور اللزوم غير لازم لتصور اللازم والملزوم في شيء مما ذكر فتدبر قوله الا اذا تصورها
اي الانسان ومغايرته للفرس قوله لانه كلما كفى في تصور اللزوم الخ ما في قوله ما في البين
فاعل كفى وقوله من تصور الخ بيان لها وضمير قوله فيه عائد على تصور اللزوم البين بالمعنى
الاعم خصوص القسم المضاد للبين بالمعنى الاخص وحصل كلامه ان القسم المضاد للبين بالمعنى
الاخص اشبه البين بالمعنى الاعم فاطلق عليه اسمه ووجه الشبه انه كلما كفى في تصور
اللزوم تصور والملزوم كفى [illegible] فيه تصور اللازم والملزوم ولا عكس وتصور الملزوم معتبر
في البين بالمعنى الاخص وتصور اللازم والملزوم معتبر في البين بالمعنى الاعم اعني القسم المضاد
للبين بالمعنى الاخص فالمعتبر فيه كاف في تصور اللزوم فيه وفي غيره الذي هو البين بالمعنى
الاخص والمعتبر في غيره المذكور غير كاف في تصور اللزوم فيه فكانه شامل لذلك الغير
وحوا في ذلك الغير لبيان ما يحمله كانه شامل له فلم يخرج عن عدم شموله له وقد
تقرر ان البين بالمعنى الاعم بالاطلاق الشائع شامل للبين بالمعنى الاخص فصار القسم
المضاد له مشابها للبين بالمعنى الاعم في مطلق الشمول للبين بالمعنى الاخص فافهم
ذلك قوله وفي كلام الشارح [illegible] اي في بيان الطريق الثاني لا الاول كما لا يخفى على فنال
قوله وبان يلزم ذهنا وخارجا كذلك اي اعم من ان يكون اللزوم غير بين او بينا
بقسميه قوله رحمه الله تعالى والخارج اي خارج الذهن وان لم يكن في خارج الاعيان
ليشمل الحال والاعتبار راه شيخ شيخنا قوله اي تصور لزوم اللازم الخ قد علمت ان ما في
التعريف واقعة على لازم بين الذي هو المقسم فلا وجه لما ذكر فتدبر قوله
الا ان يمنع اي بان تصوره بمفهومه الذي هو الحيوان المفترس يلزمه تصور
شيء عنه راجع الافتراس في القاموس وتمم هذا قوله كما عرفت اي بحيث قال اقول
في شرح الاجهوري على التهذيب الخ فليس مقابل قول الجمهور كفاية لونه الا زوالا في تكاد يصح
فقط كما توهم قوله يحتمل ان كلام المصنف الخ وعلى هذا الاحتمال لا يصح كلامه قوله
واذا اخذ من حيث ذاته اي بان كان التقييد غير معتبر قوله الثاني الخ اذا تذكرت
ما تقدم من ان المراد بالعلم الالتفات علمت انه لا محل لهذا البحث ولا حاجة لجوابه

ويأتي عن عبد الحكيم قريبا ما يؤيد ذلك فتنبه قوله اذ اخر عنه انظر صورة ذلك قوله
ثم من قوله وجزؤه لان المعنى الخ اما هذا فيشعر به حذفه لفظ تمام من تعريف المطابقة
واما كون المعنى ان كان له لازم فلا دليل عليه فلا يفهم من كلامه ان المطابقة لا
تستلزم الالتزام ولا يصح ان يقال ان المعنى ما ذكر بقرينة ان قوله وجزئه على معنى
ان كان له جزء كما لا يخفى على من له ادنى تأمل قوله اي عدم تركيبه الخ لا عدم التركيب من اجسام
مختلفة الطبائع مع كون كل جزء له اسم خاص وحد خاص الذي هو معنى بساطة العناصر
والافلاك عند الفلاسفة كما تقدم عن شيخ شيخنا ولا كون كل الشيء مساويا لجزئه المقداري
رسما وحدا الذي هو معنى بساطة نحو الماء عندهم كما تقدم عن شيخ شيخنا ايضا وتقدم عنه
ان البساطة عند الفلاسفة لها معان كثيرة قوله ولهذا كان البسيط اي بمعنى عدم التركيب
للماهية من جنس وفصل كما يفيده ما قبله قوله لا نسلم عدم تركيب البسيط من اجزاء
ذهنية اي ليست جنسا وفصلا ومدار دلالة التضمن على وجود تركيب الماهية
مطلقا فتدبر قوله فيخالف ما قالوه الخ لا يخالف ان الغرض من تعقبه في الكلية تبيين الاشكال
ما قالوه بالمخالفة ومجرد المخالفة لما قالوه لا يضر في عدم التسليم فتدبر قوله وكواجب
الوجود قال شيخ شيخنا فيه اساءة الادب قوله كونه اي الماهية والاوضح كونها قوله
اقول الخ لا يخفى صحة هذا الكلام وابطاله للرد السابق ولا يخفى انه لا يرد مذهب بمذهب
فقول شيخ شيخنا ان من رد على الفخر ليس غافلا عن مذهبه فهو يرد عليه برد مذهبه فيه نظر
ظاهر وكيف يستدل بما لا يسلمه له الفخر ولا يلزمه تسليمه له فتدبر قوله بالنصب ليفيد انه مما فهم
من كلام المصنف شيخ شيخنا قوله لجواز في هذا الجواز نظر لان تصور المركب يلزمه تصديق كما تقدمت
الاشارة اليه وتقدم عند تعريف اللازم الذهني ان المراد بالتصور فيه الادراك فتنبه قوله
سيأتي الخ هذا مجرد تنبيه من المحشي لا اعتراض منه على الشارح كما لا يخفى قوله رحمه
الله تعالى لتوقفها على مقدمة عقلية اي على كونها اذ لو لا ان هذه المقدمة العقلية ثابتة
لما حصلت دلالة الالتزام وليس المعنى لتوقفها على تعقل هذه المقدمة ومثل ذا يقال فيما بعد
وقوله فهم لازمه اي البين بالمعنى الاخص فتنبه قوله كان الانسان الخ وما قاله يصلح
لتمثيل كونها عقلية من حيث ان الجزئية اي كون المدلول جزء المعنى امر عقلي يستقل به

العقل فافهم قوله بأن تقول هو الجسم فيه ان الجسم فوقه جنس اعلا منه وهو الجوهر والجسم دال
علي عدة اجزاء من اجزاء الانسان كل جزء منها مدلول للجسم بالتضمن وقوله النامي نحو الجزء
الذي ينضم الي الجسم هو النمو وهو مدلول للنامي بالتضمن وكذا يقال فيما بعده بما يناسب فتدبر
قوله لأنك ذكرت بالحيوان الجسم الخ اي ذكرت به كل واحد منها بدلالة التضمن وانك ذكرت
المجموع به بدلالة المطابقة وهو واضح ومثله ما بعده قوله الاجزاء اي كلا او بعضا كما في الناطق
قوله كله اي من جهة الافراد الخ لا مطلقا وقوله والا الخ اي الا نقل من جهة الافراد بأن
قلنا من اي جهة فلا يصح لأن مبحث الدلالة من مباحث الالفاظ وليس في هذا الفصل قوله
رحمه الله تعالى واستمر حتى الخ الاستمرار يجري الي الاعتياد ويشعر به والعادة اذا استحكمت بتراءى
مصحوبها فيما يشابه محلها فكأنه قال واستمر ذلك فاعتيد حتى صار المتفكر كأنه يناجي نفسه
بألفاظ متخيلة اي خارجية لا ذهنية اذ لا دخل لما ذكر فيها فافهم قوله على رأي الجمهور
مرتبط بالتفسير وما بعده وعلى رأي غيرهم يقال اي مستعمل هو الالفاظ وخرج عن ذلك
المهمل فافهم قوله اي ينطق به اي يستعمل قوله والحيثية للاطلاق اذ المذكور في الحيثية هو
الحيث وكلما كان كذلك فهو من حيثية الاطلاق قوله لا يعين ان ما الخ هو وان لم يعين ذلك
يجعله الاولى فتنبه قوله المبني الخ اذ هو شامل له قوله لخروجه من الجنس الافصح لخروجه عن الجنس قوله
ان اعتبر الخ ستعلم ان زيادة القصد لا تغني شيئا فالوجه ان المراد يدل باعتبار حالته الراهنة
جزؤه الخ كما هو المتبادر وقوله على جزء معناه تتميم للكلام بذكر متعلقه كما قال الشارح فيما
يأتي فافهم ذلك قوله وان اعتبر اعم الخ حيث اعتبر الجزء اعم فليعتبر المعنى كذلك وحينئذ يكون
ابكم وتأبط شرا وعبد الله اعلاما كالحيوان الناطق اي يبطل بها حد المركب منعا وحد المفرد
جمعا فتدبر قوله فلا بد لتصحيحها الخ زيادة القصد غير مغنية شيئا فان دلالة الجزء
باعتبار كونه مفردا قصدية وقد قال اعم من ان يكون جزءا او مفرد فتدبر قوله بدليل كلامه
الآتي الخ لم يرد بذلك كونه جعل جزءه على خلاف التحقيق فيما يأتي دالا والا ورد انه انما
جعله دالا على معنى ليس جزء معناه والمحترز عنه هنا بقوله اعلاما دلالته على جزء معناه
بالتنزل وتسليم انه قبل العلمية مركب وانما اراد بذلك قوله فيما يأتي بناء على خلاف ما حققناه
الذي هو راجع الى ابكم باعتبار احدى حالتيه هناك التي هي العلمية فانه مطلق هناك

عن العلمية او عدمها والي عبد الله علما والي الحيوان الناطق كذلك لا يشير ما حققته الى
ما ذكر هنا فتنبه فيه قوله واما ما يتوهم الخ من ان اجزاء الاعلام الاخيرة لا دلالة لها على شيء
في حالة العلمية فهذا لا يدل لما ذكره المحشي فتأمل قوله ان قوله اعلاما راجع الي ابكم فافهم
ذلك بتدبر قوله رحمه الله تعالى واما ما يتوهم من دلالة اجزاء الاعلام الاخيرة اي باعتبار
الحالة الراهنة اي كونها اعلاما والمراد دلالتها على شيء سواء كان جزء المعنى او لا كما هو
ظاهر قوله فلا مفهوم الخ اي فلا اجعل قوله اعلاما غير راجع اليه قوله فقط مبتدأ خبره
وفي نسخة المتقدم قوله اي مع الهيئة الخ التي هي فاتحة مجموع المعنيين قوله افراد الاولى
الخ قال شيخ شيخنا المقصود للشارح حل المعنى لا الاعراب والاعراب هو ان الجار والمجرور
حال مما في قوله ما دل الاشارة الى تعريف المفرد اهـ وفيه انه يقتضي اعتبار ذلك في
مفهوم المركب وليس كذلك قوله ذكر هذا الخ فيه انه توطئة لقوله وقد تقدمه الواو
اقر شيخ شيخنا كلام المحشي قوله اما مفهومه اي المركب ولو صرح بذلك لكان اظهر وكأنه
قال فان المركب نوع خاص مفهومه فيتقدم قوله وهي مأخوذة في تعريف المركب الخ لا يخفى ضعف
التوجيه على من تأمل هنا فان الاخذ في التعريف لا دخل له في التعقل بل هو متوقف عليه
فافهم قوله ومركب الخ اي سواء كان غير مختص من ضم كلمة الي اخرى كابكم مطلقا وقيل
كذلك او كان مختصا من ذلك كعبد الله علما فليس جعل ابكم هنا مركبا مبنيا على انه
مختص من كلمتين اب وكم ولذلك كان لا يدل جزؤه على جزء معناه لا قبل العلمية
ولا بعدها فتفكيكه ليس تفكيكا لاصل والا كان جزؤه دالا على جزء معناه اذ لم
يكن علما فتنبه وافهم قوله مبني على خلاف ما حققه اذ على ما حققه لا حاجة اليه وتذكير
قوله مبني لاكتسابه التذكير من المضاف اليه قوله لخوف اللبس اذ يتبادر خلاف المراد
اذ الظاهر جريان الصلة على ما هي له قوله الا ان يقال الخ تقدم له عند قول المصنف
دلالة اللفظ على ما وافقه انه كتب على قول الشارح اي وافق ذلك اللفظ ما نصه
فيه اشارة الى ان الضمير البارز في قول المصنف وافقه يرجع الى اللفظ فيكون الضمير
المستتر فيه راجعا الى ما والعكس واوضح باعتبار المعنى لأن كلا منهما موافق
لصاحبه يلزم عليه جريان الصلة او الصفة على غير ما هي له مع عدم الابراز وهو

علي التحقيق ممنوع عند خوف اللبس كما هنا وخلاف الاولى عند أمنه فصحته في الموضعين
مختلف ولعل ما هنا ذكر هو التحقيق والله اعلم قوله فلا يصلحان لأن يوصفا بهما لما في ذلك
من الحكم عليهما وغير المستقل لا يحكم عليه وتحقيق هذا المحل ابحاث كثيرة لا تخفى على من اتقن
مبحث التبعية في علم البيان فتدبر قوله دون الحرف ايضا هو باعتبار وضعه كلي وجزئي
على الخلاف وباعتبار استعماله جزئي قوله اورد هذا الى فهم المحشي ان المراد من المفرد لفظه
فقال ذلك وهو خلاف الظاهر ثم يرد عليه بعد ذلك ان ما صدق معناه الفاظ يحتاج
الى النظر الى معنى ذلك الماصدق وهذا تكلف لا داعي اليه والوجه الأخذ بالظاهر من ان
حكمه على المفرد حكم على مدلوله نحو زيد ورجل وافاد الشارح ان انقسام ذلك للمدلول
بالنظر الى معناه فافهم ذلك فقد علمت ان كلام المحشي ليس فاسدا و[illegible] تنبيها انه كان
فتدبر قوله حمل مواطأة هو ما كان على معنى هو هو وحمل الاشتقاق ما كان على معنى هو ذو كذا
قوله والمعلوم اي المخطر بذهن السامع وقوله والمجهول اي الذي ليس مخطرا بذهن السامع فلا
يقال هذا عكس الواقع فان المعرف المجهول اذ لو كان معلوما لما احتاج لتعريف والتعريف
معلوم اذ لو كان مجهولا لما امكن شرح الماهية به قوله تركب الجزئي من كلية
والتشخص سنعلم قريبا ان شاء الله تعالى ما يتعلق بذلك فتنبه قوله انه متفق على عدم
وجوده خارجا انظر كيف هذا مع الخلاف في الوجود العقلي فالطريقة الاولى هي الحق
مع مولانا والتحقيق انه لا وجود للكلي الخ يرد عليه انه لا شبهة في ان الحيوان من جملة ما يقوم
زيدا مثلا ولا شك ان ما يتقوم به الموجود الخارجي خارجي فلا معنى لما قيل ان الكلي
جزء اعتباري للجزئي اذ لا معنى لكونه جزءا اعتباريا للخارجي الذي هو كل له تقوم
به وبغيره معه على انه يلزمه ان الموجود في الخارج حقيقة انما هو جزء زيد لا زيد نفسه
مثلا ان قالوا ان المشخصات داخلة في الجزئي او ان الموجود في الخارج مشخصات زيد الخارجة
عنه دون شيء من زيد ان قالوا بخلاف ذلك واللازم على كل باطل بلا شبهة والاصح
كون الموجود في الجزئي حصة من الكلي لا نفس الكلي كما قيل ايضا فانه ان اريد ان الموجود
في زيد مثلا فرد من افراد الحيوان لا الحيوان عاد الكلام لهذا الفرد الذي في زيد وان اريد
ان الموجود في زيد مثلا جزء الحيوان لا كله فلا معنى له كما لا يخفى فالحق ان الكلي الطبيعي

له وجود في ضمن كل فرد حقيقة او بما يأتي فقد يحتاج اليه في اعتبار كونه في الضمن فان قلت لو كان
موجودا في الخارج لتشخص قلت هو كذلك لكن لما كانت تسميته كليا باعتبار صورته الذهنية
وقطع النظر عن تشخصه ولذلك اتحدت الصورة ذهنا كان كأنه غير متشخص اصلا
ان قلت ما في الافراد بقطع النظر عن التشخصات واحد في الخارج او متعدد كذلك اما الاول
فباطل ضرورة ان الواحد في الخارج لا يكون جزءا من كل واحد من الافراد اذ يقتضي كونه
جزء هذا انه ليس جزء هذا وعكسه فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال واما الثاني
فباطل ايضا اذ كيف يعقل متعدد في الخارج مع عدم اعتبار تشخص اصلا قلت عدم تعقل
ذلك لقصور العقل عن ادراكه وله نظائر الا ترى انك لا تتعقل عدم تناهي ما هو موجود
بالفعل مع ثبوت ذلك في صفاته تعالى فان ابيت ذلك ورد عليك ما سمعته ولا
اظنك تحاول دفعه ان فهمته فتدبر وتنبه لما علم ضمنا اعني انه لا يصح ان يكون
التشخص من جملة الجزئي لأنه امر اعتباري والحق ان المشخصات ايضا ليست من الجزئي
لأن منها ما هو اعتباري والحاجة الى جعل البعض داخلا والبعض خارجا نعم
جزؤه المشخص المعين بتشخصه وتعينه كبدن زيد المتشخصة المعينة فانها تتشخص
وتعينه وان كان ذلك بواسطة تشخصها الخارجي بمشخصاتها هنا لكن لا يقال ان زيدا
مركب من الحيوان والناطق والمشخصات التي هي اجزاؤه التي هي مشخصة كما لا يخفى وقد بان
لك من هذا ان جزئي النوع هو نفس النوع في الخارج لكن باعتبار الالتفات الى تشخصه
فزيد مثلا باعتبار عدم الالتفات الى تشخصه نوع هو الانسان صورته وصورة غيره
من عمرو ونحوه واحدة ذهنا تنطبق على الجميع ولذا يقال الانسان كلي وعام وشامل لجميع
الافراد زيد وغيره وباعتبار الالتفات الى تشخصه جزئي ذلك النوع فان قلت
قد اتفقوا على ان الكلي لا وجود له في الخارج على الاستقلال وانما اختلفوا في وجوده
في ضمن الجزئي وهذا يقتضي وجوده في الخارج على الاستقلال قلت معنى ذلك عند من لا
ينكر ما سمعته انه لا يوجد في الخارج غير متشخص ومعناه عند من ينكره مردود
بما تقدم ووجوده في الضمن الذي وقع الخلاف فيه عند من لا ينكر ما سمعته بالنسبة
للنوع كالجنس وذلك انه لما كان التشخص ملحوظا في الجزئي وان كان خارجا عنه كان

كأنه جزؤ منه بجامع وجوب الاعتبار في كل فكان النوع الكلي كأنه في ضمن الجزئي
قوله اذ المراد معناه الخ لأنه جعل ابوته لهم من المشخصات وجري علي ان المشخصات من نسخ العلم
وقد علمت رد ذلك واما ان اعتبر مجموع زيد المشترك فيه بنوه فنبه ان هذا مركب علي انه لا يجدي
شيئا قوله خبر عن المبتدا مقيدا بالغاية هو هنا انما يصلح دليلا للخبر لا خبرا والذي يدل هو
عليه شركته غير الشركة الاصطلاحية فتنبه قوله او التعدية اي التعدية بخاصم علي عد
ذهب الله بنورهم فتدبر قوله لأن المعني الخ علة لقوله للمشار اليه اي الي معني الكلي اي مدلوله
كمدلول الحيوان الذي هو كلي قوله اقول الخ فيه نظر اذ ذلك جعل اسم الاشارة لما فهم من التقييد هنا
من ان لهم اصطلاحا آخر ولا شك ان ذلك علة التقسيم وجهة خصوص التقسيم لا اثر للتقييد
فيها فافهم قوله لأن البياض الخ ولا يخفى ان هذا اللازم اعم فعلا فرض عدم ملزومه
ونقيض ملزومه لا يلزم ارتفاع النقيضين كما توهم فتنبه قوله لا يخفى ما انكاسه علي كلام
كعبارة الشارح احتاج صدرها هنا الي نطق كما لا يخفى قوله لأنه الملائم الخ فيه ان
ما ذكر ملائم لذلك بجعل الضمير في وضعه عائدا الي ما عاد اليه الضمير مما في مفهومه
فافهم قوله ان يقول وهو اوهام الاشتراك ومع ذلك يحتاج الي المضاف السابق كما لا يخفى
قوله ولم ينبه هنا اي وسينبه عليه بعد فتنبه قوله احترز به الخ مبني علي ابقاء جزء
علي مطلق الجزء اعم من ان يكون كليا او جزئيا وهو وان كان سائغا لكن مقتضاه بحسب
الظاهر ان يكون ما في قوله والعرضي ما ليس كذلك ليست واقعة علي كلي وحينئذ
يفسد تعريف العرضي لصدقه بالجزئي الا ان يكون المقسم علي هذا الاصطلاح ليس
هو الكلي فتدبر قوله والظاهر الخ يقتضي ذلك ان خلاف الظاهر عدم اعتبار هذا القيد
قوله بأن يكون الجزء المادي داخلا وهو غير صحيح ان كان المتبع في جميع الاصطلاحات هو الكلي
فتدبر قوله المركب من الماهية والتشخص لا يخفى علمت مما سبق فساد ذلك الا ان يؤول
التركيب في كلامه بأن مطلق ان الما صدق هو الماهية باعتبار التشخص في الخارج لا ان كأنه
مركب منها ومنه وكان كأنه كلي وهي جزئي فتدبر قوله ما صدق الشيء افراده وقال
شيخ شيخنا عن بعضهم واظنه ابن يونس ان ما صدق الشيء حصصه التي في الافراد
اه فتامل قوله وجوز الكسائي الخ فقوله وليس هذا منه لا يخفى الا اذا جري المصنف علي راي

غير الكسائي والاخفش وعليه قول الكسائي ولا يحتاج الي الجواب الذي ذكره الشارح فافهم
قوله اقول لا يخفى ما في هذا الكلام ومنشأه انتفاء النظر فانه لا اشتغال هو
بالنسبة لقوله للذات انما هو بالنسبة لقوله اولا فتنبه قوله اقول الخ علمت مما تقدم
ان الحق ما قاله الشارح فتذكر وتنبه لظاهر قوله بعد واعلم الخ فانه مؤيد لما تقدم
لنا فافهم قوله لأن ما واقعة علي الكلي ان كان وجه ذلك عنده هو النظر الي المعرف فقد
تقدم انه لا ينظر لذلك ولا المثله كالمقسم وان كان غيره فلم يبينه ولا يظهر له وجه
فتدبر قوله رحمه الله تعالى لانه بالقوة او بالفعل خارج عنهما اي يوجد في غيرهما
فاندفع الاول مما ذكره ذكره المحشي ومن المعلوم ان نحوها مثلها فاندفع الثاني ثم
قرر شيخ شيخنا ما يدفع الاول قوله قوله يخرج الحد اذا جاء وذلك من ايقاع ما علي ما يشمل
المفرد والمركب ولا مانع منه قوله بناء الخ اي والتمثيل للجنس الذي انتفي اندراجها
تحته بالجوهر بناء الخ وقوله فهو عرض الخ تفريع علي قوله لعدم اندراجها تحت جنس
الذي هو علة للبساطة فافهم قوله لأنا اذا فرضنا الخ فاول ما يخرج هو القريب
وآخر ما يخرج هو البعيد وخروج الوسط متوسط والمناسب ان يكون ذكرها في الترتيب الذي هو
علي نمط خروجها فافهم قوله اقول لو قال الخ الأنسب دفع توهم اعتبار جنس وفصل للنامي
يثبت له النمو ولا يكون الاجسام والمتغير والنامي بالنسبة للانسان او نحوه من الانواع
وكلامه مبني علي ان المتحرك بالارادة ليس من ذاتيات الحيوان والا ورد ان النامي بعيد
عن الانسان ونحوه بمرتبتين اذ اول جنس حينئذ متحرك بالارادة اذ الانسان مركب
من ذلك ومن الناطق الذي هو فصله والفرس مركب من المتحرك بالارادة ومن الصاهل
الذي هو فصله وهكذا وثاني جنس هو حساس فهو مع المتحرك بالارادة نوع يقابله
نوع آخر مركب من الحساس وشيء آخر وثالث جنس هو نام فهو مع الحساس نوع يقابله
نوع آخر مركب من النامي وشيء آخر فافهم قوله وبالجنس الخ من تتمة التعليل اي والفصل
المميز مقوم فافهم قوله ويمتنع عطف علي يجب قوله وكل فصل يقوم العالي يقوم السافل
ضرورة ان السافل اخص من العالي والأخص يتقوم من الاعم ومن غيره معه
كذا بخطه وقوله من غير عكس كلي قوله اذا علمت الخ يجاب بأن فيها حذف الواو مع ما عطفت

قوله بناء علي الجمع ... بخطه رحمه الله تعالى ما نصه ... انظر هذه المباحث في قوله ... الذي هو اه

ولا يخفى وجود القرينة على ذلك قوله الآتي اي في حل قوله ونسبة الالفاظ الخ وياتي
ان الشارح قصد في تعليله ذلك التكلف قوله وبقي على المصنف اي بعد الحسن التي ذكرها
قوله وهو الاتحاد الخ لعل صوابه مع الاختلاف فسقط لفظ مع قوله بأن يراد الخ
مقتضاه ان التباين الجزوي يطلق عندهم على ما بين العام والخاص عموما وخصوصا
مطلقا اه وفيه نظر ظاهر فانه وان لم يتفرد الا احدهما لكن المخالفة والمباينة نسبة
من الجانبين فاذا باين احدهما الآخر مباينة جزئية بحيث يحمل مثلا على ما لم يحمل عليه
الآخر ثبت مباينة الآخر له بحيث لا يحمل مثلا على ما يحمل عليه ذلك الاحد فافهم
قوله وانما ياتي فيه الخ اي الحسن المذكور هنا فلا يقال ياتي فيه التنادي نحو
هذا الكاتب وهذا الضاحك فتنبه قوله ابن عمرو خارج عن المثال الذي به للتقييد
كما هو ظاهر وكذا ما بعده فلا تغفل قوله بالتقدم بالذات بأن لا يحتاج تقدمه
الى غيره واما التقدم الزماني فهو السبق فيه يفهم ذلك مما قرره شيخ شيخنا بالدرس قوله
انكالا على المقايسة على ما سبق فانه فيما سبق قال ما يناسب مما يشبه هنا فافهم
قوله فغير موجود الخ شهادة نفي غير مقبوله والمثبت مقدم على النافي قوله
هو ولو كان الخ نحو غره وخزنه شيخ شيخنا قوله اي نفسيا الذي يلائم المشهود من ان الانشاء
انما يحصل مدلوله بالتلفظ به او يراد فيه ان يقول اي حكميا ويجري في كلامه بعد
على مقتضى ذلك فافهم قوله الا ان يقال الخ مثل ذلك لا يجوز في النعا ويتعين عند المخالفة
قوله وتنبي في قوله بعد الخ اذ مقتضى ظاهر قوله سكت عنه انه مما يذكر لنبوته عندهم
وهذا يشعر بأن الشارح جار عليه فافهم قوله ليوافق تعليل لنصوير الكف بشغل النفس
بالضد ثم قوله لأنه مقدور والمكلف على لوابه ظاهر ان المكلف به ضد المنهي عنه اي
لا الانتفاء كما قيل به فلا يقال كف النفس مقدور ايضا فتنبه فقد قيل هنا ما لا
ينبغي قوله بأن يكون موضوعا للطلب اي على وجه الانشاء فلا يقال ان قوله عليه ما
الخ دال على الطلب بذاته وهو ظاهر فتنبه قوله عند التحاد حال من فعل الامر قوله
اي مع انه اي طلب الترك اللفظي اذا الكلام في تقسيم اللفظ كما لا يخفى فتنبه قوله نهي
اي دال على النهي او مدلوله نهي وهكذا ما بعده قوله قوله هذا التقليل الخ فيقل

بالبناء للفاعل لا بالبناء للمجهول والا كان توجيها لا استدلالا فيناني قوله
ويحتمل قوله ضميرا ووجهه الخ ولا يصح ان يرجع الى طلب الترك كما لا يخفى ثم احتمال هذا الارجح
يدل على ان معنى قوله امر اي دال على الامر او مدلوله امر وليس الا المعنى سلخي بالامر
وان كان هو يسمى بذلك عندهم وكذا قوله دعا والتماس كما لا يخفى اذ لا معنى لادراج
سهم في آسم وسيأتي للشارح ما يقتضي بظاهره خلاف ذلك فتنبه قوله الطلب اي اللفظي
وكذا يقال فيما بعده ولا ينافي هذا ان طلب الترك وطلب الفعل في قول الشارح بناء الخ
نفسي وان توهم ذلك فتنبه فانه قد قيل هنا ما لا ينبغي قوله رحمه الله تعالى بناء على
ان طلب الترك اي النفسي كما بينه المحشي الذي هو النهي النفسي طلب فعل الضد اي النفسي
كما بينه المحشي الذي هو من افراد الامر النفسي فالامر يشمل النهي على ذلك فافهم قوله
فهم فساد الاعتراض الخ اي علم من قوله اي عين الخ لا من قوله والى الافادة اذ المعترض
موافق على انه في النفس فتنبه قوله التمكن كذا في نسخة المؤلف والمناسب نسخة الشارح
هنا التمكين قوله عام مخصوص الخ لو حذف قوله عام او قال اي مخصوص الخ ليكون
ذلك تفسيرا مرادا من قوله عام لكان حسنا اذ الموضوع كل جزئي من جزئيات المركب كما لا يخفى
فهو جزئي وكلامه يوهم خلاف ذلك قوله رحمه الله تعالى فلا يسمى الخ يقتضي هذا بظاهره
ان معنى قول المصنف امر اي يسمى بالامر وهكذا ما بعده وتقدم له ما يفيد ان المعنى
دال على الامر ودال على الدعاء ودال على الالتماس او مدلوله امر وهكذا فتنبه قوله
فالقسمة الخ فتقسيم المصنف غير حاصر فافهم قوله جعل الاستفهام الخ الكلام في ادراجه
في الطلب اصطلاحا وعدمه فلا يقال ما معنى الاستفهام عند غيره فتنبه قوله
وجعل كثير الخ ولا يجري عليه كلام المصنف كما لا يخفى قوله فادرجوا الطلب الخ اي جعلوا
الانشاء معنى يشمل الطلب والتنبيه الذي هو الانشاء بالمعنى المقابل للطلب والخبر
في الطريقة الاخرى فافهم قوله لا في اضرب الخ فيه انه لا يسلم ان الموضوع له هو الطلب
النفسي والتعجب النفسي بل الطلب الحكمي والتعجب الحكمي فتدبر قوله ما ليس لنسبته خارج كذلك
بأن لم يكن لنسبته خارج اصلا كصيغ العقود او كان لكن لا تقصد مطابقته ولا
عدمها وان اردت تحقيق الكلام في الانشاء والخبر فعليك بما كتبه شيخنا على البسملة

في تعريف علي امير السمرقندية قوله تقصد مطابقته او عدم مطابقته قال شيخ شيخنا تقصد مطابقته
اي في قضايا الاثبات او عدم مطابقته اي في قضايا السلب فان النسبة فيها الثبوت
ويقصد فيها عدم مطابقته للواقع فلا يرد ما قاله المحشي ثنا مله قوله وفي نحو لا تضرب
الخ هذا علي ان المقسم شامل لطلب الفعل وطلب الترك قوله والاورد الخ قال شيخ شيخنا ان التقسيم
والناظر ليس من الصوت فلا اورد اه فتامل قوله لانه ثم من تمييزه له هنا بل لم يتميز هنا
عن غيره فان تقسيمه غير حاصر فتنبه قوله واما ثانيا الخ ولا يظهر ان ذكرها لتمييز الخبر
عن غيره قوله والمراد اي بذلك وقوله بما شارك الخبر عن المراد كما هو ظاهر قوله فان اريد
جماعة منهم اي باعتبار الاجتماع كما هو ظاهر قال شيخ شيخنا او اريد في احد منهم اختص
بالقدرة علي حملها قوله رحمه الله تعا نحو كل رجل الخ بيتر تمثيله بذلك الدال دلالة تكرار
الواحد دون ان يمثل بالدال دلالة المعزز علي جملة اجزاء مسماه كاسم الجمع الي ان المجموعية
من حيث التلبس بالحكم لا من حيث دلالة اللفظ فتنبه قوله والثالث محتمل لهما لانه يجوز
ان يكون فيهم جماعة تستقل بالحمل فيراد بمجموعهم هذه الجماعة لقرينة فيكون مجازا ويجوز
ان لا يكون فيهم ذلك فيراد بمجموعهم جميع افرادهم مجتمعة فيكون حقيقة ثم لا يخفي ان الشق
الثاني مردود اذ لا شك ان منهم الاطفال وبذلك تعلم ان الحق مع الشارح فيما ياتي
اعني قوله بخلاف الاول فتنبه قوله عما اذا حكمت علي المجموع اي المجموع من حيث التلبس بالحكم
وقوله من حيث ثبوت الحكم متعلق بحكمت وهذا كله لا ينافي ان دلالة الزيدون دلالة
تكرار الواحد بحرف العطف كما لا يخفي فتنبه قوله وفي كلامه اشارة الخ وانظرها لكل يطلق
عندهم علي التفصيل قوله من باب عموم السلب وذلك لان سور الكلية انما يتحقق بدخول
النفي فهو طارئ بعد تحقق النفي فلا يمكن ان يعتبر دخول النفي عليه فيعتبر هو داخلا علي النفي
فافهم قوله لدخول المستثني علة لقوله متصلا كما هو ظاهر وهي علة ناقصة اذ الاتصال
يتوقف ايضا علي اثبات نقيض الحكم للمستثني فعلا تقدير الغير هنا ممكن بكون الاستثناء
منقطعا فتنبه قوله فاندفع ما قيل الخ اعلم ان مبني هذا القيل توهم ان المستثني منه
عمومه مراد تناولا وحكما وكما يدفع هذا التوهم ان عمومه غير مراد اصلا ويكتفي
في كون الاستثناء متصلا بدخول المستثني فيه بحسب الوضع فيكون من العام الذي اريد به
الخاص

الخصوص كما جري عليه المحشي يدفعه ان عمومه مراد تناولا لا حكما فيكون من العام المخصوص
ولا يحتاج لتكلف في توجيه كون الاستثناء متصلا وكلام المحشي يوهم خلاف ذلك ولا
يخفي عليك بعد ما سمعت ما في قولهم لئلا يلزم التثنا فقس فافهم قوله بالامكان العام
اي علي كلا التقديرين وقوله والاقتصار الخ احسن من هذا بل هو الحسن لقول المشركين بالطان
آلهة كما لا يخفي ومخالفة الموحدين لهم وحسن رد ذلك القول عليهم بكلمة التوحيد ان نفي
ان الامكان نقص ظاهر جلي والالوهيه تقتضي عدم النقص بالاخفاء وهي مقتضية لعدم
الامكان اقتضاء ظاهرا جدا فالاقتصار علي الوجود تبكيت لاهل الجحود ورد عليهم بابلغ
وجه اذ كانه قيل ان عدم الامكان ليس مما يحتاج لبيان وقوله علي الاول هو تقدير بوجود
والمعني عليه لا اله موجود وجودا تاما لا واجبا ولا جائزا الا الله اي انه هو الموجود وقد
دلت البراهين علي وجوب وجوده فالمراد بالنسبة للمستثني هو احد فردي ثبوت الوجود
بالامكان العام لتلك الادلة ثم لا يخفي ان امكان الشيء لا يكون الا واجبا وان الامكان
مستحيل عليه تعا فالمعني علي الثاني لا اله ممكن [illegible] لكن الله موجود وبالامكان العام
ولا يقال المعني لا اله ممكن امكانا تاما لا جائزا ولا واجبا الا الله اي انه هو الممكن تعالي
الله عن ذلك علوا كبيرا فالاستثناء منقطع والمراد بالنسبة للمستثني منه احد فردي ثبوت
الامكان بالامكان العام وبالنسبة للمستثني احد فردي ثبوت الوجود بالامكان العام فافهم
ذلك قوله من قصر الصفة هي وجود الآله اي المعبود بحق وقوله علي الموصوف هو الله تعا
وبين الكل اي الذي هو مقابل الجزء قوله لصدقهما علي الانسان فانه مركب وعام قوله لصدقهما
علي الحيوان اذ هو عام وجزء من الانسان ونحوه اذ لا وجود له علي الاستقلال فافهم قوله
وانفراد الكلي الخ في الانسان اذ هو عام وليس جزءا من مركب منه ومن غيره وبحث فيه المحشي
بما هو مدفوع بظاهر وان كان بمقتضي قوله وانفراد الجزء الخ متوجها قوله الجزئي من صيغة الجزء
وانما قيد بذلك لان الجزء الآخر هو الجزئي هو الانسان وهو كلي وقد تقدم كل ما بين
ما يتعلق بذلك فتنبه قوله وفيه نظر بهامش نسخته ما نصه قوله وفيه نظر بهامش نسخة
المؤلف فعليه يكون بين الكلي والجزء العموم والخصوص المطلق اه فكتب قوله بهامش الخ لكن
ليس بخط المؤلف فتنبه اه وكتب قول المحشي فعليه الخ فيه ان المحشي انما يبحث في المثال وينفرد

الكلي في العرض الخاص قوله لتركبه الخ علم ما فيه مما مر ثم رايت عن المطالع قبل قوله وما يلفظ لديهم
شبهها ان الانسان ونحوه ليس جزءا من غيره واقره المحشي هناك لكن كلامه هنا متوجه
على النقل كما لا يخفى قوله وانفراد الكلي في الانسان فيه انه جزئي من جزئيات الحيوان كما ان زيدا
جزئي من جزئياته ومن جزئيات الانسان اذ جزئي الشيء ما تركب منه ومن غيره فافهم
قوله لصدقهما على التشخص المخصوص اذ هو جزئي لمطلق التشخص جزء من زيد مثلا
بزعمه وقوله وانفراد الجزئي في الحيوان فيه نظر فانه جزئي من جزئيات الجسم النامي وقوله
وفيه النظر السابق وهو ان الانسان جزء من زيد مثلا وقد علمت انه بحث في المثال فتنبه
قوله وفيه النظر السابق بهامش نسخته قوله وفيه النظر السابق ما نصه بهامش نسخته
للمؤلف ايضا فبينهما العموم والخصوص المطلق تدبر انتهى فكتب قوله بهامش الخ لكنه ليس بخط
المؤلف وفيه النظر السابق قوله مجاز اسنادي الخ فيه انه اسناد الشيء لما هو له عند المتكلم في
الظاهر اذ التعريف حقه ان يسند اليه الشرح والتعريف عند المنطقيين نقل حاصل ذلك
شيخ شيخنا عن بعضهم والظاهر ان ذلك ان سلم كان الشخص ايضا حقه عند قوم ان يسند اليه
الشرح والتعريف اذ لا يخفى ان القول بانهم يقولون ان هنا والشرح والتعريف الى التعريف
حقيقة والى الشخص مجاز في غاية البعد قوله وفي الآخر هو لفظ تصور المرفوع قوله
كالقرينة على المراد لعله لم يقل قرينة على المراد لان ذلك لا يدل على اعتبار الحمل ولان
كون المجهول لا يعرف به انما يعرف لفظ تصور المرفوع عن الحقيقة ان قلنا بعدم الاشتراك
ولا يعين المراد هذا ثم انظر ما الذي يدل على المراد حتى يسلم التعريف قوله في محل التصور
الخ اي وباعتبار الحمل ايضا قوله لدخول الملزومات الخ دخول ذلك انما هو بقطع النظر
عن كون الاستلزام هنا على ظاهره اي ان الاول يكون مقتضيا وموجبا ومنشأ للثاني
لا بمعنى عدم الانفكاك مطلقا فافهم قوله الى لوازمها البينة اي بالمعنى الاخص اذ الذي
دخل هو ملزومات هذه قوله ويمكن الخ لا ينافي هذا كلام المصنف فيما سيأتي فقال
وناقص الحد يفضل على انه يرد عليه الملزومات المقصودة بالنسبة الى لوازمها البينة
على ان المقصود ليس مجرد ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها فتنبه قوله يستلزم
الخ مبناه ان المقصود من الاستلزام عدم الانفكاك مطلقا اي سواء كان الاول

منشأ او لا قوله هو المقتضي اي المنشأ قوله لا يمكن تعريف الحد بالحد عنه بقوله تعريف التعريف
شيخ شيخنا قوله الشامل لحد الحد وتوهم المورد ان الاضافة للحد تمنع من ذلك الشمول فاورد
ايراده قوله وانما ذكر الاول الخ وتنبيها على الاصح فيه ما ذكر قوله وكأنه الخ ولما كان ذلك لا يحتاج
الى افادته لكونه ظاهرا كان الغرض هو التكميل قوله كما اذا سئل الخ ظاهره ان المعرف هو الكلي
الجزئي وهو لا يصح لما هو معلوم من انه كلي دائما فلعل المراد ان المعرف هو الهيئة الكلية
المعروفة منه فتدبر قوله رحمه الله تعالى والغزالي من عرف تعريف التعريف بحق المعرفة واتقن
مبحث السؤال بما تحقق بها فانطلق بذلك فعليك بها قوله الميزان بصيغة اسم الفاعل والاحتراز
عن مماثل لا يعين بان يماثله وغيره اذ ليس من الخواص فلا يتأتى التعريف به وعن انقسام
لا يعين بان يكون في ضمن انقسام الغير اذ ليس من الخواص ايضا ثم الكلام بالنسبة لقوله وكذا
مماثله يحتاج لتقدير فان كلام الشارح فيما يأتي بعيد اذ قوله وكذا مماثله على معنى وكذا
ما به مماثلة مماثله فتنبه ثم الظاهر ان عدوله عن مقتضى الظاهر من التعبير بالتقسيم
الى التعبير بالانقسام اعتبارا بالصفة الحقيقية للمعرف ثم لا يخفى ان المعرف هو الانقسام
الكلي الى الاقسام المخصوصة الذي يفهم من التقسيم الجزئي اذ المعرف دائما كلي فتنبه
قوله لان ذكر البعيد الخ فيه نظر اذ لا يخفى ان المقصود فصل لذلك الجنس فكان عليه
ان يقول اذ لا يتأتى فصل بعيد حينئذ ثم في كلامه نظر آخر يعلم من قول الشارح فيما يأتي
وبقي التعريف بالعرض العام الخ ومما كتبته هو عليه فتدبر قوله بعد الجنس اذ يجب هنا تقديم
الجنس كما قال الشارح بعد قوله كان ينبغي الخ يجب بدليل ما بعده قوله مطابقة الى تقدم ما فيه
فتنبه قوله تقدم الكلام الخ اي عند قول المصنف ونسبة الالفاظ للمعاني قوله جواز التعريف
بالمفرد وهو غير مرضي عند الاقدمين وان وقع اجازوه في المثال التقدير بشيء ناطق
قوله مثل الجنس الخ غير محتاج اليه الا لو كان المراد بالبعيد الابعد وتمثيل الشارح له
بالجسم بعيد خلاف ذلك فتنبه قوله فالحساس الناطق قوله ايضا لنامي الناطق ما دام
الحساس للناطق فلا يكون الناطق بعده صعيدا قاله بعضهم قال شيخ شيخنا يجاب
بانه مبني على عدم المساواة وان المتحرك بالارادة من ذاتيات الحيوان وان الحساس يوجد
في غيره قوله بل يصح الخ لا يخفى بعد ما مر ان دلالة الالتزام لا تكون عندهم الا حيث يكون اللزوم

بينا بالمعنى الاخص ولبست تلك الدلالة باستعمال اللفظ في اللازم فتنبه قوله لما ستعرف
صوابه كما ستعرف والمؤلف كثيرا ما يكتب الكاف على هيئة اللام كأنه اتكالا على الذوق
قوله مركب الخ خرج الجوهر البسيط والجوهر المجرد على القول به قوله اي اعتبارا بالاقوى اي اعتبارا
به في التسمية لا في صحة التعريف بذلك كما هو ظاهر ثم مقابل الاكثرين يقول ايضا بصحة التعريف
بذلك ولا تغفل عن كون المراد الاكثرين من المحققين فالقائل ان ذلك يصح التعريف به
ولا يوافق في التسمية هو باقي المحققين فلا يقال ان اصل الاصطلاح عدم صحة التعريف
بذلك فكيف يكون الاكثرون ومقابلهم متفقون على الصحة فافهم قوله اي عدم اعتبار العرض
الخ اي انه لا يصح التعريف بذلك لانه يصح ويقطع النظر عن العرض العام ويدل لذلك
ان الاقدمين لا يرتضون التعريف بالمفرد وان وقع تاولوه ولو قطع النظر عن العرض العام
لكان التعريف بمفرد ويدل لذلك ايضا قول المحشي بعد ولا يخفى ضعفه بل رده لأن
انضمام الخ فانه يفيد بلا شبهة ان اصل الاصطلاح عدم صحة التعريف بذلك لكن الدليل
الاول لا ينتج اذ الاكثرون من محققي المتاخرين واصل الاصطلاح للمتاخرين وعلى خلاف ذلك
وان المراد جمهور المناطقة لا جمهور المتاخرين يقال النخوله لأن انضمام الخ يوهم
ان اصل الاصطلاحي ومذهب الجمهور صحة التعريف بالمفرد وليس كذلك كما علمت ثم الرد
بذلك لا ينهض اذ يقال عليه ان ذلك اذا لم يقو ولم يضعف صار كالعدم فيصير الموصوف
مفردا وهم لا يقولون بالتعريف بالمفرد فلا يتم الرد الا بالكلام في صحة التعريف به
بما يلزم ذلك فافهم قوله بل رده الخ تقدم له ما يخالف ذلك قريبا وتقدم التنبيه عليه
فتنبه قوله رسم ناقص اي وهو صحيح معتد به ويسمى بذلك لا بغيره والا استدراك مرتبط
بالتسمية وكذا يقال فيما بعد فلا تغفل قوله وهو اكمل من العرض العام والفصل ومن الفصل
وحده بالاولى قوله كما تقدم بيانه تقدم المحشي ايضا فيما كتبه على قول الشارح في شرح
قول المصنف وفصل ويسمى الفصل القريب ما يميز الشيء عن جنسه القريب وقوله بناء
على جواز ذلك هو راي المتاخرين وقد تقدم له بيانه في ذلك الموضع ايضا قوله فانه بسيط
فيه شناعة فاحذره قوله كالجوهر اي المطلق الشامل للمادي والمجرد على القول به قوله كالانسان
الخ هذا هو الحق الموافق لما تقدم لنا فتنبه وتقدم المحشي انه جزء من زيد مثلا وعليه لا يصح هذا

فتكلف له شيخ شيخنا بأن المراد في قوله اما ان يتركب عنه وعن غيره اي غير الذي يحد ويقال
فيما بعده بما يناسب اه ولا يخفى انه لا يلزم على ذلك ان يكون التقسيم غير حاصر فتتم
قوله لا يمكن ان يكون لها فصل وتقدم له ذلك فيما كتبه عند شرح الجنس البعيد على قوله
وهكذا قوله لانه جعل التعريف الخ تقدم انه للكبير مثل التعريف بالمثال فيقال كما اذا
سئل عن المثلث فيضع السائل شكله فلا مانع من ان يشير عند السؤال الى شكل المثلث
فيكون التعريف بالاشارة حينئذ ولذا على النقل على ان المحشي سيرد كون التعريف لا يكون
بالخط ويقول لا ينبغي ان يلتفت اليه لأن تلك الامور الخ ولا يخفى ان الخط يدل عليه بلا
وهو يدل على اللفظ الدال على الامور المتقدمة وبالجملة فهي وان لم يمكن ان يشار اليها
اشارة حسية يمكن ان يشار الى دالها فلم يتم التوجيه الذي ذكره وقوله واما كون
التعريف لا يكون بالخط الخ قال شيخ شيخنا منشأ هذا توهم ان مراد الشارح بالقول الالفاظ
وبالخط النقوش الدالة عليها وليس كذلك بل مراده بالقول المقول على غيره اي المحمول وهو
الكلي وبالخط الرسم مطلقا فيشمل الاشكال والمقصود نفي ان يكون غير المقول بالمعنى السابق
هو نفس المعرف فلا يحتج اه ما قاله حفظه الله تعالى ساعدا التعميم في الخط فانه حمله على نحو
شكل المثلث دون دال الالفاظ فتدبر قوله وهي حقائق كلية لا يشكل التعريف بالكل
وبالتقسيم بعد ما تقدم فتنبه قوله كان المناسب الخ وجهه ان التمثيل للتعريف فالمناسب
ان تدخل عليه الكاف قوله رحمه الله تعالى وقد قدمنا فلا تغفل عما تقدم قوله ما اخذ ان الله
الخ وجه الأخذ اخذ مفهوم تام فافهم قوله ما فيه اي ما يتعلق به لانه سعة من فتنبه
قوله وخاصة الاسم عدم الاقتران الخ فيه نظر فان ذلك من ذاتياته والخاصة كونه
يحكم به وعليه مثلا الكلي يراد انه غير شامله لجميع افراد المعرف وقوله اما اولا الخ
فيه انه هو الذي جعل خاصة العلم ما ذكره ولعل الشارح لا يوافقه على ذلك ويقول
خاصة العلم هي كونه مدار جولان البصر في دقائق المبصرات ولا يخفى الجامع بينهما بعد
ذلك وقوله والدليل قال شيخ شيخنا الدليل من العلم اه ولا يخفى انه ليس يلزم ان يكون
ذلك هو مراد المحشي وقوله واما ثانيا الخ في ظني ان شيخ شيخنا اجاب عن هذا بأن محل ذلك
اذا لم يعين لغرض كما هنا فان الغرض التعريف اه وقوله وبالعكس فيه ان الكلي من حيث

هو كلي غير الجزئي من حيث هو جزئي والكلام ليس مختصا بما وقعت المشابهة باعتباره على زعمه
فافهم قوله رحمه الله تعالى بخاصة الشيء وقوله المختصة به اي ولو بالاضافة الى ما عدا
المشبه به ويحصل التمييز مع ذلك للعلم بأن للمشبه غير المشبه به وقوله اذ المعنى الخ
وكذا يقال في غير هذا المثال وبينه بذلك ان المشبه ليس هو الكلام مثلا وليس الغرض به
بيان ان التعريف بالخاصة التي وقعت باعتبارها المشابهة والا لقال اذ المعنى الكلام
هو الذي لم يقترن بزمن المستقبل بالمفهوم به على مقتضى ما يشير به المحشي الخ منه فافهم
قوله قال بعضهم الخ قال شيخ شيخنا يجاب بأنه ليس المراد بالرديف الرديف الاصطلاحي
بل مطلق المناسب بقرينة تصريحهم بأن اللفظي يكون اعم واخص وحكمهم على التفسير
بالمناسب غير المراد فإنه تعريف لفظي اه وهو تابع فيما عدا اشتراط الظهور فتدبر قوله
وفي قولنا من ترتيب الخ اي المفيدان المنع والجمع ثمرتان للاطراد والانعكاس قوله وقد كثر الخ
وقوله وبالاخص ايضا الخ انظرهما مع ما كتبته على قوله واللفظي في ما مر آنفا وتقدم جواب
شيخنا عما كتبت هناك قوله له اتصال بغيره لا يخفى على من تأمل ان هذا لا يدل على ان
الكلام في خصوص النار الكامنة في الزند ولا يخفى ان التي في الزند نحو هذه بخروجها ولا يخفى
ان التعريف الصحيح الذي ذكره المحشي الخ انما هو لماهية [illegible] ان ماهية الشيء
لا تمنع من تعريفه وبيان ذاتياته كما يقال في الانسان حيوان ناطق فما قيل هذا الى كلام
المحشي لا محل له قوله رحمه الله تعالى كتعريف البليد اي الانسان البليد اصطلاحا والالم يصح
قوله كقولنا الخ كما لا يخفى ثم كون ذلك التعريف خاليا عن القرينة لا يتم الا ان كانت القرينة
الحالية لا يعتد بها كما لا يخفى والا فالحال دال على ان المراد بالناطق الناطق الفاسد نطقه قوله
وقد يختلفان اي بالعموم والخصوص المطلق كما هو ظاهر كلامه وكما هو مشهور لكن الحق ان العموم
والخصوص بينهما وجهي الا ترى ان قرينة المدح قد تعين المراد ولا تمنع من الحقيقة فتدبر
قوله وهو الذي الخ موزع فالذي بمرتبتين هو الذي بواسطة والذي بمراتب هو الذي باكثر
من واسطة ثم لا يخفى انه لم يمثل للذي بواسطة فتنبه قوله كما مر اي فيما كتبته على تعريف
المعرف قوله رحمه الله تعالى نعم الخ اي فاشتراط ان لا يكون الحد بما يدري محدود صالح لكن هذا تنبيه على شيء
فإنه من الحدود وان لم يذكر المصنف ما يدخله العرض العام مثلا كما تقدم للشارح

والعرض العام ليس جزءا فافهم قال شيخ شيخنا مقتضى كلام الشارح ان العموم والخصوص
يمكن ادخاله في الحد وليس كذلك فاشتراط الاطراد والانعكاس بالنسبة للحد ضائع
وبالجملة لو قدم الاشتراط على بيان ان الحد بكذا كما صنع في التهذيب لسلم من ذلك
اه ولا يخفى انه لو صنع كما صنع لم يسلم فإنه اذا عرف الحد بعد يقال عليه اذا كان
هذا هو حقيقة الحد فلا محل للاشتراط السابق فتدبر ثم لا يخفى انه يرد عليه نظير ما اورده
على الشارح فتنبه قوله يعني الخ فيه نظر ظاهر قوله من تقديم الخ اي من انه يجب ذلك
قوله وللبحث فيه مجال اذ يرد انه لا ترجيح الا عند جعله حقيقة في احدهما معينا فتدبر وقال شيخ شيخنا
لان هذا مجاز هو لترجح الاستعمال في احدهما قوله وقرينة ذلك الخ فيه ان من الحدود ما يذكر فيه
العرض العام كما ذكره هو وان لم يذكره المصنف فيتوهم حينئذ دخولها في الحد فلو قال المراد
بالحدود ما يشمل الرسوم بقرينة ان اللازم على دخولها محذور مطلقا لكان حسنا فتدبر قوله
وقد دفع هذا الدور الخ محصل للسؤال انهم يمنعون دخول ما قصد الحكم به على المعرف في تعريف
المعرف بأن يحكم به عليه للزوم الدور مثل ان يقصد الحكم على الفاعل بالرفع فيدخل في تعريفه بأن
يحكم عليه بالرفع او يقصد الحكم عليه بأن يذكر قبله فعله فيدخل في تعريفه بأن يحكم عليه
بذلك ومثل ان يقصد الحكم على الحال بأنها فضلة او بأنها منتصبة فيدخل ذلك في تعريفها بأن
يحكم عليها به هذا هو مرادهم فجميع ما قيل في هذا المقام لا محل له ثم ما تقدم نعلم انه لا مانع من ذكر
الرفع مثلا في تعريف الفاعل من حيث انه عرض عام لا من حيث انه من الاحكام فافهم ذلك بتدبر
قوله وانا اقول لا دور الخ فالمنع لشيء آخر الدور وهذا مراده ونفي الآخر هو ان الحكم انما يكون بعد
التصور كذا قال شيخ شيخنا وفيه نظر ظاهر لا يخفى ثم ان قول المحشي لان المحكوم عليه بالحكم المذكور هو ان
العرض الذي هو التخصيص على وجه قريب انما يحصل بذلك فتدبر بل المأخوذ جنسا الخ
او ورد عليه انه لم يحكم عليه به اذ هو صفة له ولو اعتبر المعنى فلتساهل في المعنى لا يصح حمله على الاسم
العام في مثال الشارح اذ الاسم ثم لا يكون مرفوعا اه وقال شيخ شيخنا باقية نطق ولو لابد
ان الوصف حكم على الموصوف في المعنى لكن يعتبر تخصيص الوصف للموصوف اذ كان مخصصا يكون الحكم
جاريا عليه باعتبار تخصيصه وهذا لا شبهة فيه ولا خفاء ان الوصف هنا مخصص وبالجملة
الاعتراض المذكور مجرد توهم لا ورود له اصلا ولكن الغرض من هذا مجرد التنبيه قوله

ولعل الاولى ان يقول نحو بعض

وانكان صنيع الشارح الخ فانه يوهم ان منتصب ونحوه ليس مقصوداً له اي ان مخير الجاري
كلا منهما مميز فاختر ايهما شئت فلا يقال والتي للتخيير لانكون الامع الطلب واما ان التخيير
ينافي ماهو الغرض من التعريف وهو توقيف المخاطب علي المعرف وافهامه اياه فلا وجه
لايراده وعلي فرض وروده فهذا الحل يدفعه قوله ولعل هذا الخ فيه بعد كما لا يخفي قوله
اذ الهمزة تشبه الهمزة كذا بخط المؤلف وصوابه تشبه الالف قوله لا جزاء يشمل الخ
الحق انه يمكن تعقل المعاني بدون ملاحظة الفاظ نعم الغالب ملاحظة الالفاظ فافهم
قوله ولانه المناسب الخ اي بحسب ظاهره فلا ينافي ان ما صنعه الشارح يناسبه ايضا يجعل
المعني يشمل الاقوال التامة والناقصة وغيرهما ويدل له ظاهر قوله بعد وهذا مخرج لنحو
زيد وعمرو فاندفع اعتراض شيخنا قوله ووجهه بعضهم بما قد علمت رده اي قال في التوضيح
ان اللفظ عرض يزول والاجناس الحقيقية متقررة مستمرة والرد المتقدم ان هذا يقتضي
ان كل عرض ليس له جنس حقيقي ولا دليل علي ذلك بل صريح كلامهم يبطله كما يعرف بالوقوف
علي تعريفهم تعاريف الامور العرضية كالنقط والبياض والزمن علي انه عرض وغير
ذلك مما لا يحصي قوله وما لموضع الخ فيه انه لا عبرة في الجنسية باللفظ اصلا قوله مطابقة
نسبة الكلام اي نسبته الحكمية باعتبار الحكم بها ايقاعها او انتزاعها ولو بحسب ما يفهم
المتكلم وذلك لان التصديق والتكذيب انما يكونان بهذا الاعتبار اذ لا يقال
لمن قال افوالعلي الزرد زيد قائم صدقت او كذبت ويقال لمتعمد الكذب كذبت
ولذا اخرج الجملة المشكوكة في ما يأتي لما انها لا حكم معها وذلك لان الحكم ادراك
وقوع النسبة او لا وقوعها مع الاذعان اي الميل بزعم الشارح او قبول النفس
ان النسبة واقعة او ليست بواقعة وان لم تتردد ولم تمل علي ما هو الحق ان شاء الله
تعالي وليس الحكم مجرد تصور الوقوع او اللاوقوع حتي يقال ان المشكوك معها حكم كما هو مقال
تحقيق الرجالي ومن وافقه فافهم ذلك بتدبر قوله في تعريفها الخبر اما في تعريف القضية فلا
وان توهم الشيخ شيخنا لكن التصديق تأملك عرفت انهما سواء قوله بان الصدق الخ اي كما
هو واقع في كلامهم كما لا يخفي وبالجملة الشارح عدل عن تعريفهم للصدق والكذب
ونبه بذكر الاعتراض والجواب علي وجه صنيعه فافهم قوله والنسبة الخ ليس

الغرض الاعتراض لما علمت فتنبه قوله مخرج ايضا للقضية المشكوكة الخ فيه انها دالة علي الوقوع
او اللاوقوع فمعها حكم البتة اذ الحكم هو الوقوع او اللاوقوع واجيب بان الصدق والكذب
باعتبار الايقاع والانتزاع ورد بان الوقوع واللاوقوع هو الايقاع والانتزاع وانما
الاختلاف بالاعتبار فباعتبار الحصول في الذهن هما ايقاع وانتزاع وبدونه وقوع
ولا وقوع علي ان عدم الايقاع والانتزاع للتجاذب الادلة وقد قلنا ما احتمل
الصدق لذاته ولذا لم يخرجوا ما تعمد بها الكذب والانشاء اولي بالاخراج كذا
قرر شيخ شيخنا وفيه ما فيه وقد قدمت للحاذق ما يكفيه فتفطن قوله القضية فيه
مشاكله فتنبه قوله رحمه الله تعالي وان احتمل ذلك للازمه الخ انما احتاج للقرينة
لذلك لان السقي مطلق الاتيان بالماء لا الاتيان به للشرب شيخ شيخنا قيل المتبادر
انه هو المحتمل لذلك لا لازمه فلا حاجة لقوله لذاته وهو وهم كما لا يخفي وقال
شيخ شيخنا لا حاجة لقوله لذاته لان المتبادر احتماله لذاته اهـ ولا يخفي ان التعريف
يناسبه التنصيص جلافا فافهم قوله اسم للفظ اي الملفوظ اي كما يدل علي انه اسم للفظ
المعقول اذ قد علمت ان ما واقعة علي اللفظ مطلقا سواء كان صادرا عن اللسان او
معقولا بالجنان والظاهر ان الغني متنبه لذلك ولذلك لم يرد عليه المحشي بانه كما يدل
علي ذلك يدل علي انها اسم للفظ المعقول ايضا فافهم قوله ولا قام زيد نا مله قوله لما فهمناه
اي من ان المراد اللفظ ولو ملحوظا بالجنان قوله فقد تقدم الخ حيث قال وما يرد علي الاول
من تقديم الحقيقة علي المجاز الخ قوله وما اجيب به من ذلك ان المراد بكون الطرفين في قوة
المفردين انهما بحيث يحل محلهما مفردان ويبقي للمعني بحاله اهـ شيخ شيخنا ولا يظهر لي وجه
عدم نهوض هذا الجواب وكانهم فهموا بقاء المعني ولو باعتبار حاصله وقد بقي حاصل المعني
والا فلا يخفي ان الحكم في المتصلة كان لزوم الجزاء للشرط وقد صار ثبوت ملزومية الشرط
للجزاء قوله فيحكم باسنادها اي اثباته والباء للتصوير اي حكما مصورا بادراك ثبوت
شيء لشيء ونحو ما بعده فالتعريف مانع من دخول غير المعرف كما هو ظاهر وقال شيخ شيخنا انه
غير مانع وقوله او بتعليق شيء علي شيء او رفعه اي التعليق وقوله او رفعه اي الثبوت
وذكر الضمير لاكتسابها التذكير من المضاف اليه قوله نقيض زيد الخ كذا بخط المؤلف وصوابه

نقيضه زيد الحمار او ينافضه زيد الحجر قوله واما السالبة الخ مبناه على ان النسبة مطلقا الثبوت قوله او للعهد الخارجي فشخصية اي شخصية غير طبيعية وقوله فطبيعية اي فشخصية طبيعية فان الحق كما ياتي ان الطبيعية من الشخصية فتعيره ١٥ ولا بقوله كلية اي اريد منها الافراد قوله ما ذكر اولا في قوله اي بجعل المحمول المنوية الى الكم وبعضهم جعل النسبة الى الكم الكشفها مبه فيقرأ على الصحيح حينئذ بتحقيق الميم لان الصحيح ان النسبة الى الثاني الصحيح الآخر بالتحقيق شيخ شيخنا قوله والمراد الخ اي لا عدم خصوص الخ عن تقدير شيء لا ينافي ان الجار والمجرور متعلق بالكون العام فان المنفي تقدير متعلق خاص قوله اي ملابس لكل تفسير لحاصل المعنى ببيان معنى الباء قوله اذا التمثيل الخ ولا يدفع هذا عند التأمل جعل التمثيل للالفاظ الدالة على الاحاطة الخ قوله واقول الخ لعل هذا ذلك مذهب ان النكرة في الاثبات لا عموم لها حتى تجيء الجزئية قوله واهله اطلقوا كون النكرة الخ شمل ذلك ليس بعض فان بعض لا تتعرف بالاضافة لتوغلها في الابهام وسيأتي للمحشي ما يفيد ذلك فيوافق ما مر ولا ينافي كون ليس بعض سور الجزئية فان ذلك اعتبار الغالب عندهم لا عند اهل العربية والا فعند اهل العربية بمقتضى قواعدهم انها لا تكون سور الجزئية اصلا وانما تكون لنفي الوحدة او للسلب الكلي كما سيأتي للشارح والمحشي ان نفي الوحدة ليس من السلب الجزئي وقد توهم المحشي ذلك فاعترض على الشارح بما يأتي فتنبه وعلم من هذا ان قول الشارح وهو انها يحتاج الى استخدام بارجاع الضمير للنكرة بمعنى ما عدا بعض والا فقد يبين فيها اذا كانت بعد النفي بمقتضى قواعد اهل العربية بعد ذلك ما يخالف ما بينه هنا بمقتضى قواعدهم وبهذا البيان الآتي تعلم التفصيل الذي يخصها ويرد عليه ان نحو ليس عندي رجل ولا رجل في الدار ولا امرأة في الربع بمقتضى قواعد العربية انما يحتمل نفي الوحدة ونفي الجنس ولا يكون للسلب الجزئي فتدبر قوله عند غيرهم تفصيلا اي بمقتضى الانبغاء الآتي اذ يقطع النظر عنه لا تفصيل الا بحسب التنصيص وعدمه ويبعد ان هذا هو مراده فتنبه ثم ان شيخ شيخنا نقل عن ابن سعيد في بيان مراد المناطقة

من قولهم النكرة في سياق النفي للسلب الكلي ما يوافق قول غيرهم على مقتضى الانبغاء المذكور فلا مخالفة على ذلك ونصه ما قاله ان النكرة في سياق النفي حتى نحو ليس بعض الحيوان عندي للسلب الكلي باعتبار العموم وان كان مرجوحا يحتاج الحمل عليه الى قرينة قوله واما بعض كذا الخ اي اما النكرة في سياق النفي عدا بعض بقرينة هذا الكلام فعلى ما ينبغي بحسب قواعد اهل العربية يكون فيها بين اهل المنطق وبينهم الخلاف الذي علم مما مر واما بعض كذا فعند اهل العربية انه ان قامت قرينة على تعيينه فالنفية مخصوصة لا جزئية وان كان في سياق نفي نحو ليس احتمل بمقتضى قواعدهم نفي الوحدة فلا تكون على هذا الاحتمال للسلب الجزئي وتجدها للسلب الكلي ونفي الجنس فلا تكون للسلب الجزئي بل للسلب الكلي فلا يظهر كونها للسلب الجزئي على احتمال ما ثم ينبغي ان ينظر الى القرائن للحمل على احد الوجهين السابقين فاذا لم توجد قرينة كان كونها كليه اظهر من كونها لنفي الوحدة واما اهل المنطق فقالوا بعض الانسان عندي مثلا جزئية موجبة ولم يقيدوا بما اذا لم توجد قرينة على تعيين البعض وقالوا ليس بعض الانسان عندي مثلا جزئية سالبة فخالفوا اهل العربية في الموجبة من حيث عدم التقييد وخالفوهم في السالبة بالمرة هذا حاصل كلامه فتأمله بتدبر لئلا تزل قدمك وقد يقال كلام المناطقة في بعض كذا لا يخالف كلام النحويين فيه بمثل ما مر عن ابن سعيد وكلام النحاة في ليس كذا مخصوص بقرينة الاستعمال الشائع المستفيض في نحو ليس بعض الحيوان عندي بغير ما كان النفي فيه البعض مضافا فانه لا يخفى تبادر الجزئية ولعل الشارح ادرك بواسطة انه لو كان الغرض الكلية او نفي الوحدة لا يتنفع على ما هو الظاهر عن الاتيان ببعض وتعريف الحيوان مثلا وقيل ليس عندي حيوان الذي هو نسبا وعندهم في السلب الكلي فقط لا نفي الوحدة لا في مقابلة السلب الجزئي اذ هم لا يقولون بالسلب الجزئية كما قاله الشارح مع كونه اقرب الى اعتبار نفي الوحدة من جهة اشتماله على التنوين الدال على الوحدة دون نحو ليس بعض الحيوان عندي مع كون اعتبار وحدة البعض وتعدده فيها بعد لكون البعض اعتباريا يصدق بالقليل والكثير وقد يمنع تكرر

هذا الكلام ابواب تحقيق المقام فتدبر تدبر بل ينبغي ضرب الاشتغال فتنبه
وا قول الح علمت انه لا محل لهذا الكلام وان سلمه شيخ شيخنا ثنا و على فهم ان نفي الوحدة
سلب جزئي وان قوله فلا يظهر كون ليس بعض الح بمعنى فلا يظهر خلاف ذلك وان قوله
كان كونها كلية اظهر اي كان الحمل على ذلك والاخذ به اظهر وذلك ان تقول
لو سلم الامران الاولان فلا يسلم هذا بل المعنى كان كونها كلية اظهر وكونها
جزئية هو المتيقن فيؤخذ بالمتيقن فيكون محمله اذ كونها جزئية محمله
اذا لم تقم قرينة على كونها كلية والمنطقيون اطلقوا ولا يخفى ان كلام الشارح على
فرض تسليم الامرين يدل دلالة ظاهرة على ان المعنى ما ذكر فقطع النظر عن القرينة
الدالة الظاهرة في المرام والاعتراض ليس يخفى ما فيه فافهم قوله وبعض ليس الح بعض
الحيوان ليس بناطق يدل على دفع الايجاب الكلي الذي سيبينه على الاتم وبين صدقه بالسلب
الكلي وبالاثبات للبعض والسلب عن البعض وقوله التزاما اي تضمنا كما لا يخفى على من سأل
لكنه على ظاهر النسخ لقوله والاتيان بالعكس فتنبه وقوله وهو صادق الح فكل
صورة منهما مدلول مطابقي من حيث تحقق المدلول المطابقي فيها فظهر ان السلب الكلي
مدلول مطابقي وقوله او تكون ثابتة للبعض منسلبة عن البعض ولا يخفى ان هذا ليس سلبا
جزئيا لان السلب الجزئي هو مجرد السلب عن البعض فتنبه وقوله فليس كل يستلزم الح اي
لا ينفك عن الدلالة على السلب الجزئي ويحتمل معه الدلالة على السلب الكلي والتفريع على تحقق
السلب الجزئي على كل صورة من صورتي المدلول المطابقي اللتين احداهما السلب الكلي والاخرى الثبوت
للبعض والسلب عن البعض وقوله لعدم وضوح المراد منها اي بقطع النظر عن اعتبار التحقق
وترك للشكوك وقوله هذه اي ليس كل وتحقق بالبناء للمجهول او للمعلوم وقوله بان تلك
اي المهملة وقوله في الاصل اي قبل النظر الى اعتبار الحمل على احدهما للاحتياط وقوله متساويان
دلالة اذ كل منهما مدلول لها بالمطابقة لا يرجح في الاصل على الاخر مرجح وانما ينبادر
احدهما من اعتبار الحمل عليه للاحتياط وقوله وهذه بخلافها الخ احتمال الاهمال في الاصل
اي قبل النظر الى اعتبار الحمل على احدهما غير متساويين لما ذكر وقوله التزاميا اي تضمنيا
ويحرر كلامه بما سمعت فتعلم انه لا حاجة الى قوله ولعل مراده ان ليس كل الح واذا قرع شيخنا

وقوله وعلى دفع الايجاب الكلي التزاما الصادق بالسلب الكلي وبالثبوت للبعض
والسلب عن البعض فكل منهما يدل لزوما على السلب الكلي وقوله ان الاول قد يستعمل
لسلب الكلي اي بدلالة المطابقة وقوله كما ذكرنا تقدم في القولة السابقة الان
الغفلة لم نذكر نعم نأخذ من اعتبار المتيقن وقوله لان بعض النكرة فالشيخ شيخنا لو قوله
في الابهام لا يكتسب التعريف وقوله صح ان يكون الح بتقدير الرابطة مؤخرة على حرف
السلب وقوله وان يكون الح بتقدير الرابطة مقدمة على حرف السلب كما هو ظاهر قوله
رحمه الله تعالى التصريح بها ولو بالقوة اذ قوله والمسور الح في قوة والمسور كلي وجزئي
فافهم قوله وقد نصبوا علما بها الح انظر ما وجهه مع كونها تخرج عما هو معتبر
من القضايا تكون القضية شخصية قال الشيخ شيخنا الشخصية هي المحكوم فيها على
الجزئي الحقيقي فلا صحة لذلك ونقل كلام الحبشي شاهدا على ذلك ولا يخفى ان من يقول
بان الطبيعية شخصية لا يشترط ان يكون المحكوم عليه في الشخصية جزئيا حقيقيا
فهذا الشرط غير متفق عليه فهو رد مذهب بمذهب على ان الكل المجموعي هو الافراد المجتمعة
الخارجية وهو جزئي حقيقي لا عموم فيه بوجه وعلى تسليم العموم يلزم ان لا توجد شخصية
موضوعها غير مفرد ولا يقول بذلك قائل وسيأتي على الاثر في هذه القولة ما ينص
على خلافه فتنبه وقوله ويظهر فيما اذا اريد كل فرد بشرط الاجتماع الى الفرق بين
هذا وبين الكل المجموعي ظاهر اذ الحكم هنا على كل فرد فالمحكوم به لكل فرد على حدته غاية الامر
اتحاد الزمن والمكان ولذلك استظهر الشارح انها كلية مع كون الكلية في قوة قضايا
بعدد افراد موضوعها والحكم في الكل المجموعي ليس على كل فرد بل على المجموع فالمحكوم به ليس لكل
فرد فليس منه لفرد واحد اشترك الجميع فيه وقوله واشتراط الاجتماع جاء من خارج
اي نشأ من اعتبار امر خارج فانه نشأ من اعتبار اتحاد الوقت والزمن وكل منهما ليس من اجزاء
القضية والمقصود انه لم ينشأ من اعتبار اتحاد المحكوم به الموجب لاعتبار مجموع افراد
المحكوم عليه فيصدق بالبعض فتكون جزئية كما نقله عن يس وان رده المحشي اذ الكلام
الان في حل كلام الشارح المبني على فهمه وقد افهم كلام يس المبني على ان المجموع يصدق بالبعض
فتنبه وقوله تكون شخصية اي ولو جاء من اعتبار اتحاد المحكوم به لادى

لاعتبار مجموع الأشخاص فيصدق ببعضها فتكون جزئية وقال شيخ شيخنا معنى قوله جاء
من خارج فهم من قرينة خارجة لا من موضوع القضية ولا فرق بين الكل المجموع وكل فرد
بشرط الاجتماع الا كون ذلك مفهوما من الموضوع او من خارج انتهى فانظر اذا
كان المعنى واحدا فماذا يصنع الفهم من داخل والفهم من خارج واحذر ان الاشتبير
قوله والموضوع الخ لا يخفى ان الكلام في الاسماء الاصطلاحية والا فالمعنى واحد عند الجميع
شيخ شيخنا قوله رحمه الله تعالى والمهملة الخ عبارته في شرح قوله اما الاول فشرطه الايجاب
في صغراه الخ واما المهملة ففي قوة الجزئية واما الشخصية ففي حكم الكلية في جميع الاشكال
وقولهم لانها تنتج في كبرى الشكل الاول استدلال على كونها في قوة الكلية لأن ذلك
يختص بالشكل الاول كما سبق الى بعض الاوهام بل هي في حكم الكلية في غير الاشكال بدليل
الماكر ما ذكر هناك قال المحشي هناك اي والاستدلال يكفي في ثبوت المدعى في صورة
واحدة قوله لا يقتضي تيقن الحكم الخ فلا يكون قرينة مانعة من الحكم على البعض
قوله رحمه الله تعالى نحو هذا زيد الخ علمت انها تجري في الاشكال الاربعة وهذا مثالها
من الاول وقد ذكر المحشي مثالها من الثاني وسيأتي له أن مثالها من الثالث زيد حيوان
وزيد انسان فبعض الحيوان انسان وان مثالها من الرابع زيد ناطق ولا شيء من
الصاهل بزيد فلا شيء من الناطق بصاهل قوله في العلوم اي الحكمية التي هذا العلم
من آلاتها وقوله وقيل غير معتبرة فيها اي لأنها انما تبحث عن احوال الموجودات
المتأصلة في الوجود والطبيعية لا وجود لها الا ضمنا وقد اورد على ذلك ان
المعرف والمقسم هو الطبيعية والعلوم الحكمية مشتملة على التعريفات والتقسيمات
كما لا يخفى واجيب بان العلوم هي المسائل او ادراكاتها او ملكاتها وعلى كل لم تدخل
فيها التعريفات والتقسيمات وهي وان دخلت فيها فهي وسيلة ولكن البحث ان يقال حيث
كان الغرض من العلوم الحكمية تكميل النفس بالمعرفة فلا وجه لعدم البحث فيها
عما لا وجود له بالاصالة على انها باحثة عن كثير من ذلك اذ اكثروا البحث في
العلم الرياضي الذي هو من العلوم الحكمية عما هو من هذا القبيل ولا يخفى ان
البحث عن الوجود ونحوه من مقاصد العلم الالهي نعم البحث في العلوم الحكمية عما هو

من ذلك القبيل قليل بالنسبة الى غيره هذا حاصل ما نقله شيخ شيخنا عن بعضهم
لكن بنوع تصرف لغرض ما وانت لا يخفى عليك انه ليس معنى كون الطبيعية غير
معتبرة في العلوم الحكمية للعلة المذكورة انها لا يبحث من مسماها والا فهي غير
معتبرة في اي علم كان بمعنى انها لا يبحث جزء منه من غير احتياج الى تكلف العلة
المذكورة بالنسبة للعلوم الحكمية ولا وجه للتخصيص ولا لتكلف العلة بالنسبة
للمخصوص فلا محل للجواب بان العلوم هي المسائل الخ فافهم قوله ادبية اي تقييد
قوله اداة اي حرف قوله لدلالته على معنى الخ اي فقط فخرج الفعل على انه دال
على النسبة ونحو اسم الفاعل وقوله غير مستقل اي لا يفهم على الاستقلال
اي على حدته بل لا بد من ذكر الطرفين وقوله وهو النسبة اي التي هي غير مقصودة
لذاتها بل لتعرف حال طرفيها وقوله لتوقفها اي لتوقف تعقلها باعتبار التعرف
بها وقوله على الطرفين اي على ذكرهما وقوله المنتسبين تغليب وقوله كما هو شأن
النسب اي التي لتعرف الطرفين وبهذا التأويل يندفع ايراد نحو الابوة من
الاسماء الدالة على نسب متوقفة على تعقل الطرفين فتدبر قوله وللسعد
التفتازاني هنا ابحاث مما بحث به السعد هنا كما ذكر شيخ شيخنا انه لو كانت
كان رابطة زمانية لا انعكس قولنا كل شيخ كان شابا الى قولنا بعض الشاب
كان شيخا وهو باطل فوجب ان لا يكون كذلك وانه ينعكس الى قولنا بعض الكائن
شابا شيخ فتدبر قوله بل المراد الخ فهم لا يقولون في قول العربي زيد هو عالم ان لفظة
هو التي فيه رابطة تكون هذه لبست مما نقول واستعملوه للربط وانما يقولون
رابطة لما يأتون به في عباراتهم لأنه منقول من معناه للربط عندهم هذا
هو ما يقتضيه هذا الجواب فان خالفه كلام بعض المناطقة فهو مبني على رأي
آخر غير رأي ابي نصر فقد يرد على هذا الجواب ان المعرب من حيث هو معرب
لا يحيد له عن لغة العرب لأن ذلك انما يوجب بيان الدال في لغة العرب بأي
طريق فالمضر الذي يخرجه عن كونه معربا هو عدم ذلك واما وضع لفظ لمعنى
يدل عليه في لغة العرب بشيء آخر مع ظهور الحال وان هذا من وضعه هو

لمعنى ذلك الشيء الآخر فلا ضرر فيه اذ فيه بيان الدال في لغة العرب ضمنا فافهم
ان المعنى بالرابطة هو ضمير الفصل واما هو في نحو زيد هو عالم اذا جعل عائدا على زيد فلا
يطلقون عليه رابطة بخلاف ما اذا لم يجعل عائدا عليه وسيبين وجهه في قوله واما
كونه لا يوجد في نحو زيد عالم الخ فتدبر قوله لم يذكروه لفظا بقيد انه عندهم مقدر
فيما لا التباس فيه وقوله ويلزمونه الخ لا يخفى ما في هذه العبارة وقول شيخنا
في الجواب عنها معنى قوله سوا ذكر الخ سواء فيه ذكره او لم يصح ذكره لا ينفع
فيما هو الغرض فان الغرض انهم لمزيد اهتمامهم به لا يقتصرون ذكره لفظا
على مواضع الالتباس بل يجوزون ذكره مطلقا كما يعلم من المقابل ولعل اصل
العبارة ويلزمونه في كل موضع ولو نية سواء ذكراه في كل موضع او لم يذكر
فتدبر قوله قال ولو كان الخ ليس هذا توجيها منه لما يرد كلام البعض فانه ما يكون
مبتدأ وغيره على كلام ابي نصر منقول الى الربط فلا يقال عليه لو كان المقصود
الخ كما لا يخفى وانما ذلك توجيه لقول البعض ان المعنى بالرابطة هو ضمير الفصل
فتنبه قوله مستغنية لدلالة الفعل على النسبة قوله قيل الخ ضعفه لما ان
ما علل به لا ينتج المعلل لان ذلك الشيء هو جزء مدلول المشتق فالتعليل الصحيح
انها نظير الاسمية التي خبرها فعل في الاشتمال على محمول دال على النسبة الى فاعله مثلا
مع عود ذلك الفاعل مثلا او ملابسه على الموضوع ولا يخفى ان الظاهر الذي لا ينبغي
الارتياب فيه اذا قيل ان الفعل يدل على النسبة الى الفاعل مثلا هو ان اسم الفاعل
ونحوه دال على النسبة الى الفاعل مثلا وان لم يصرحوا بذلك ويدل بما يشهد له كلامهم
في استعارة المشتق باعتبار النسبة نحو قاتل الامير عمرا فتدبر وحرر هذا ولا
تغتر بما في بعض الحواشي مما ظن انه سمعه من تقرير شيخه فتدبر قوله قوله الخ فيه ان محط الاعتراض
قوله ودعوى انها تفيد غير ذلك لا دليل عليه فالذي يجاب به هو ما ذكره شيخنا
وايضا في الحيوان اشتملت ضميره عائد معلوم من المقام وهو المحمولات والموضوعات
شيخنا وهو ظاهر قال ويصح رجوعه الى الجهة ولعل مراده مطلق الجهة لا
جهة الاستغلال كما هو ظاهر قوله الا محصلة المحمول الخ فقط كما لا يخفى اذ هو

مقتضى قوله ولذلك مع ملاحظة قوله قبل وحيث اريد غيرها الخ وقال شيخنا
قوله لا تنصرف الا المعدولة المحمول اي سواء كانت معدولة الموضوع او لا غاية
الامر ان حال الموضوع يكون مسكوتا عنه عند الاطلاق وكذا ما بعده انتهى والذي
يدفع الشبهة ان ننظر في كلام الشارح حيث جعل الشرطية معدولة مرتبة
على جعل ادات السلب جزءا من المحمول ثم قال بعده وقد تكون اداة جزءا من الموضوع
فتسمى القضية معدولة الموضوع او جزءا منهما فتسمى معدولتهما فانه
يفيد بلا شبهة ان التسمية في كل مرتبة في حالة البسط موجودة عند
التسمية في الغير فتدبر قوله هذا ما يقتضيه قول الشارح الخ فيه نظر بالنسبة
لقوله ولذا المحصلة فان قول الشارح والا فصورتين ذكرهما هو سابقا
في جوابه عن اشكاله بقوله بان لم يجعل يعني اداة السلب جزءا من احد الطرفين
او جعلت جزءا من الموضوع فقط وانما الذي يقال ان مقتضى كلامه انها عند
الاطلاق تصدق بالصورتين مع انه ليس كذلك وان قوله فترجع الى الاصح
نو ترتبه على ما قبله اذ مقتضاه رجوعها الى الثلاث من ذلك كما لا يخفى فان جعل قوله
والا محصلة غير صادق بالصورة الثانية اندفع الاشكال الاول فقط فتدبر
قوله الى معدولة المحمول ومحصلته لا غير فيه نظر الان علمته مع جواب احدهما
فيما مر فتنبه قوله تقتضي وجود الموضوع اي في الخارج حال وقوع الحكم الخ ما ذكره
المحشي بعد والمقصود انهم قالوا تقتضي وجود الموضوع حال وقوع الحكم
في احد الازمنة واتصافه به فيه اذا كان موضوعها له وجود في الخارج في احد
الازمنة واطلقوا فشمل كلامهم نحو كل انسان ممكن فيقتضي كلامهم ان
موضوع هذه ونحوها موجود في الخارج حال وقوع الحكم واتصافه به في احد
الازمنة الثلاثة وليس كذلك فتنبه قوله وقوع الحكم اي المحكوم به او المراد
به النسبة الكلامية ويرجع الضمير في قوله به الى المحمول المذكور في كلام الشارح على هذا
الوجه قرره شيخنا وقوله واتصاف عطف لازم وقوله حال الخ مطلوب
في المعنى للمعطوف والمعطوف عليه قوله التي تقتضي وجوده اي اذا كان محمولها موجودا في الخارج

فلا ينافي ذلك قوله قسمان الخ فالقضية الخارجية هي التي موضوعها موجود بالفعل
في احد الازمنة الثلاثة سواء كان موجودا حال وقوع الحكم في احد الازمنة وانتفائه
به فيه اولا فتنبه قوله وذلك عند ايراد الامثلة الكثيرة كلامه يوهم خلاف المراد
كما قال شيخ شيخنا او قال وذلك فيما زاد على القضية الاولى من مثال يشتمل على اكثر
من قضية فافهم قوله اي الوجوب الفعلي ففي كل انسان حيوان مثلا بعد
اعتبار ان الانسان هو الحيوان الناطق وتسليم ذلك يجب عقلا ان كل انسان
حيوان اذ يستحيل عقلا ان بعض الحيوان الناطق ليس بحيوان وعلم من هذا انه ليس
المراد بالوجوب الفعلي ما يقتضي القدم والبقاء قوله وهي ما لم الخ يستفاد ذلك
من كلامه فتنبه قوله في المركبة اي في معرفة القضايا المركبة اي في معرفة بعضها
اي في معرفة الوقتية والمنتشرة اللتين ذكرهما الشارح قوله بضرورة النسبة
الباء للملابسة شيخ شيخنا وكذا يقال فيما ياتي قوله ما دامت ذات الموضوع
اي بحيث يكون منشأ الضرورة ذات الموضوع فلا يقال ان النسبة ضرورية
ما دام الموضوع موضوعا والمحمول محمولا شيخ شيخنا قوله ذات الموضوع اي افراده
والمراد بوصفه مفهومه باعتبار عنوانه فلو قيل في المثال ما دام انسانا فهي
مشروطة شيخ شيخنا فتامله قوله وانما سميت الخ يوهم ان لفظ ضرورية
اسم لها على حدته ولفظ مطلقة اسم لها كذلك وليس كذلك بل الاسم مركب
منهما والجواب انه لاحظ الاصل وقوله حيث ضرورية اي يصدق عليها
ضرورية فافهم قوله بحسب الذات انما قال بحسب الذات ليخرج قوله فهي
المشروطة العامة الخ اذ المشروطة العامة قد حكم فيها بضرورة النسبة
مدة دوام الوصف فكيف يقال على وجه الزيادة عليها الا مدة دوام الوصف
شيخ شيخنا وسيأتي فيما ياتي قوله اذا لم يكن دائما اي بحسب الذات قوله اي بالفعل
اي في الجملة شيخ شيخنا قوله هي مفهوم اللادوام ليس المراد بالمفهوم المفهوم بالمعنى
المقابل للمنطوق كما لا يخفى فلا يقال ما وجه كون العامة بسيطة مع ان
مفهوم قولنا ما دام وصف الموضوع لا مدة دوام ذاته على ان المناطقة لا

يعتبرون المفهوم قوله وان الجزء الثاني الخ لان الاول اذا كان ايجابا كان الثاني
سلبا له في الجملة واذا كان الاول سلبا كان الثاني ايجابا له كذلك وقلب الايجاب
سلب وقلب السلب ايجاب قوله كل كاتب الخ كان المناسب ان يقول دائما كل كاتب
الخ لكنه اتكل على وضوح تقدير ذلك اخذا من المقام شيخ شيخنا قوله لانه
ان عبر الخ اي كما هو مقتضى ما سبق قوله ولم تتقيد الخ يظهر في انه كان عليه
ان يقول ولا بامكان عام او خاص فتامل قوله اربع موجهات لعل المراد
اربعة اجمالا والا فالظاهر ان ما ذكر يزيد على اربعة تفصيلا فتدبر قوله
والحينية المطلقة المناسب والمطلقة الحينية وكذا قوله والحينية الممكنة
فتدبر قوله قيل الفرق الخ انظر على هذا لم لم يقل زيادة على قوله والحينية
المطلقة والمطلقة الوقتية نحو لا كل متحرك الفم بالاطلاق وقت الاكل
فان تركه هذا مع ذكر ذلك لا بد له من حكمة واذا لم نقل بالفرق فما وجه قوله
والممكنة الوقتية بعد ما قبله فما الفرق بينهما والقول بالفرق مع الامكان
دون الاطلاق بعيد وعليه يكون قوله والحينية المطلقة في معنى
قول الشارح الآتي نقلها كالمطلقة الوقتية وانظر على كل حال لم لم يقل
السنوسي والمطلقة المنتشرة وهي ما قيد اطلاقها بوقت غير معين
اصلا فان تركه هذا مع ذكر ما ذكر لا بد له من حكمة ولعله اراد التمثيل
وجمع بين الحينية الممكنة والممكنة الوقتية لينبه على ان التعبير بالحين ليس
كالتعبير بوقت فتدبر او بالامكان العام ضرورة لا يخفى ان مجموع ذلك
بمعنى قوله بالضرورة وان كان فيه اجمال وتفصيل دون قولنا بالضرورة
فتدبر قوله عنها وعن احكامها اي عن مجموع ذلك فلا ينافي انهم قد بحثوا عن
التناقض في غيرها شيخ شيخنا قوله تعلق تاليها بمقدمها هو لزومه له
لكن لا بمعنى اللزوم المقابل للاتفاق الذي هو الكيفية كما لا يخفى بل المراد
به المصاحبة كما ياتي لتدخل الاتفاقية قوله الاول الخ قال شيخ شيخنا ما في
بالايضاح يجاب عن هذا بانه احتاج لذكر السور في بيان انقسام القضية

الي الاقسام الاوليه فافهم قوله نحو كل الخ علي التوزيع والاول للاول
قوله فنقوله اي ربط بمعنى ارتباط والكلام علي تقدير مضاف اي وقوع
ارتباط فالنسبة الكلاميه هي الارتباط والحكميه هي وقوعه والحكم
هو ادراك ذلك الوقوع فيها الخ ان الصدق والكذب بمطابقة الحكم للواقع
وعدمها في الموجبة وبمطابقة سلبه للواقع وعدمها في السالبه ولا يخفى
ان سلب النسبة يستلزم سلب الحكم وكان المناسب لهذا ان يقال في الحمليه
ان النسبة الكلاميه هي ثبوت المحمول للموضوع سواء كان المحمول سلبيا او لا
والنسبة الحكميه هي وقوع ذلك الثبوت والحكم هو ادراك ذلك الوقوع
فهو ايقاع دائما والصدق والكذب بمطابقته للواقع وعدمها في الموجبه
وبمطابقة سلبه للواقع وعدمها في السالبة فتدبر قوله واما التعليق
فهو الحكم الخ فهم من هذا انه ان جعلت علي بمعنى باء التصوير ابقي
التعليق علي ظاهره وما صنعه المحشي والشارح في بيان عبارة المصنف
هو المناسب دون التكلف التام لأرجاعها الي العبارة انتهي به وان
تكلف شيخنا لذلك الارجاع كما يعلم بالتأمل في العبارة مع
النظر للمقصود منها قوله يفسره الخ لكن لا علاقة في الاشتغال
لأن قد لا يعمل ما بعدها في ما قبلها قوله بلا اتصال الخ اي بوقوع الاتصال
الخ قوله بمطابقة سلب الحكم المذكور قياس الحمليه ان يقال بمطابقة
الحكم بعدم وقوع الاتصال والانفصال لنفس الامر وبالتحتي
ان السالبه لا يحكم فيها بالتعليق بل بسلبه فتنبه قوله قال السعد الخ
لالان قوله وتسميتها الخ مع تقسيمها الآتي الخ مع تقسيمها الآتي يقتضي
ان كل ما يستعمل فيه ادوات الانفصال يجب ان تكون احد المنفصلات
الثلاث ذكر ذلك لدفع هذا الايهام شيخ شيخنا قوله مع منافاة
لعلها انه قد تتوقف رؤية احدهما علي انتفاء رؤية الآخر فتكون
القضية مانعة جمع واذا لم تتوقف فالعناد سواء كانت حقيقية

اولا اه حاشي قوله بل اعتبارها هو بترتيبها الذكري الخ وقال كما يأتي ان المفهوم عند
تقديم الزوج في قولك العدد اما زوج او فرد هو الحكم عليه بمعاندته للفرد
وعند تقديم الفرد هو الحكم عليه بمعاندته للزوج والمفهومان متنافيان فيكون
للمنفصلة ايضا عكس مغاير لها في المفهوم الا انه لما لم يكن له فائدة لم يعتبروه انتهى
ومن قال لا تنعكس يقول ان قولك العدد اما زوج او فرد معناه الحكم بالعناد بين الزوج
والفرد وهذا المعنى حاصل قدم الزوج او الفرد قوله في القياسات تحتاج هذه الصيغه
الي توجيه قوله واقول الخ يظهر لي ان الوجه ان يقال ان المسبب الذي ليس له اكثر من سبب
واحد فهو من حيث خصوصه مستلزم لسببه ولما انه يتسبب الا عن سببه بلا شبهة
واما الذي له اكثر من سبب كالضوء فمسلم انه لا يستلزم سببا معينا ولا سببا آخر
لكن الشارح مراده بالمسبب ما ليس له اكثر من سبب واحد بقرينة قوله يستلزم المقدم
التالي وحمله علي الاكتفاء يقتضي ان قولهم اللزوميه تنتج في القياسات علي معنى قد تنتج
وهو بعيد فتدبر قوله عندنا احتراز عن الفلاسفة القائلين بالتعليل والطبع لعنهم
الله تعالى قوله وهي ما حكم فيها بتحقق التالي علي تقدير تحقق المقدم سواء الخ اي مع عدم
العلاقة كما لا يخفى قوله وتنقسم ايضا الخ لكن ليس التركيب مما ذكره الشارح في العبارة
فتنبه قوله ولا ينافي الخ وجه التنافي انهما اذا كان تركيبهما من ذلك كانا متباينين مانعة
الجمع والخلو لا اعم منها قوله في كل قسم فيه انه قال ان قوله في القسمين الاولين وتركيبا قد
تتركب وحينئذ لا وجه للتخصيص فيهما قوله اما مانعة الجمع الخ لا يخفى ان مانعة الجمع هي
ما حكم فيها بأن تحقق احدهما ينافي تحقق الآخر ومانعة الخلو هي ما حكم فيها بأن عدم تحقق
احدهما ينافي عدم تحقق الآخر فالمعنى هنا اما مانعة الجمع الخ فيعني ان مانعة الجمع هي ما حكم
فيها بأن تحقق احدهما ينافي تحقق الآخر فباعتبار انها تسلب التنافي بين كون
الشيء انسانا وكونه ناطقا في الصدق اي التحقق لانهما يجتمعان في زيد مثلا
واما مانعة الخلو فباعتبار انها تسلب التنافي بينهما في الكذب اي عدم التحقق
لانهما يكذبان اي لا يتحققان اي لا يتحقق شيء منهما في الحمار مثلا واما الحقيقية
الخ مما ذكره تعلوله في الصدق اي التحقق وقوله لانهما يجتمعان صدقا اي تحققا

اي يجتمع تحققهما وقوله في الكذب اي الارتفاع اي عدم التحقق وقوله لانهما يجتمعان كذبا اي ارتفاعا اي عدم التحقق اي يجتمع ارتفاعهما وعدم تحققهما فافهم ذلك وعلم انه قد قيد هنا ما لا يصح قوله يرد اي على كون القضية المذكورة منفصلة حقيقية قوله وان كان قد يتعدد لفظا اي بان يكون الدال عليه مجموع لفظين فليس ظاهر العبارة مرادا كما يعلم مما بعد قوله لا بد الخ العائد مفرد اي لا بد ان يفرد ذلك النقيض عن الجزء الآخر له وقوله في هذا الجزء اي المعتبر نقيضه وقوله ولا ينحصر في الجزء الآخر اي المعتبر في نفسه وقوله بانه اي النقيض قوله وكذا مانعة الخلو الخ التنبيه في صحة الاقتصار على جزئين تارة والاتيان بالكثير تارة اخرى التي فهمت من قوله فصح الخ وقوله لانها ابدا الخ اي فاذا ركبت مانعة الجمع من الثلاثي سيأتي نقص ذلك الا كثيرا مانعة الخلو فتقول في مانعة الجمع اما ان يكون الشيء ابيض واما ان يكون اسود واما ان يكون احمر وفي مانعة الخلو اما ان يكون الشيء غير ابيض واما ان يكون غير اسود واما ان يكون غير احمر فافهم قوله فتكون الاقسام ستة سيأتي في كلام اليوسي ان ذلك عند قطع النظر عن الكيف والاقرب في ذوق العبارة انه بقطع النظر عن اللزوم والعناد ولعل المحشي اشار الى ذلك بقوله بالحرف وكلام الخطيب في ذلك يسير قوله وافول الخ انظر ماذا يقول اصحاب الطريقة التي مشى عليها الشارح في الامثلة المذكورة وهل يرجع انكار الانقسام الى انكار التسمية قوله اذ لا يستلزم الشيء النقيضين فيه تساهل لا يخفى فانه ليس اللازم استلزام النقيضين بل استلزام النقيض وجودا مع وجود نقيضه ولو فرضا او عدما مع عدم نقيضه ولو فرضا ولو قال اذ لا يمكن ان يستلزم الشيء المعتبر فيه تحقق امر تحقق نقيض ذلك الامر ولا يمكن ان يستلزم الشيء المعتبر فيه عدم تحقق امر عدم تحقق نقيض ذلك الامر لكان حسنا ولا يخفى بعد ذلك انه لا ورود للقيل الآتي حتى يحتاج للجواب عنه بما ذكره على انه لا مانع من فرض المحال فلو قال اذ لا يمكن الاستلزام مع التناقض لامكن تصحيح كلامه فتدبر قوله اما كلما الخ لعل المراد منه ان كل في الاصل لتعميم الافراد لا على وجه كونها ظرفا فلما

ظرف فاذا هي يصح ان تضاف الى الحين وما بمعناه فتكتسب الظرفية فتكون لتعميم الاوضاع في تلك الحالة فتعرف بها ذلك وبعد ذلك فيه شيء وظاهره يقتضي ان كلما بتمامها للتعميم الافراد في الاصل ثم جعلت بتمامها لتعميم الاوضاع لاكتسابها بتمامها الظرفية من الحين المضافة هي بتمامها اليه في الاصل النائب عنه اي الحين ما التي هي جزء المضاف ولا يخفى ما فيه فتدبر قوله فتصلح الخ انظر كيف يتفرع هذا بعد قوله ثم شرط ثم لا يخفى ان عموم الاوضاع من جملة عموم افراد ماذا يعقل وهو مدلول لها في الاصل كما فهم من كلامه فلو قال ثم شرط لا يعقل لا يقع ظرفا فهي لتعميم الافراد لا على وجه الظرفية لظهر قوله قال السعدي الخ كل الظهور فتدبر قوله مع تصريح جمهور الخ فيه انه لا مدخل لهذا التصريح في عدم الرضا فان كلام الجمهور في بيان حقيقتها اللغوية وقوله كالحد والرسم اي كهذين اللفظين وقوله الا ترى الخ قد يقال كون المعرب من حيث هو معرب لا محيد له عن لغة العرب انما يوجب بيان الدال في لغة العرب بأي طريق كان فالمضر هو عدم ذلك واما نحو ان يكون سور الكلية في اللغة العربية كلما فتارة يعبر به عند التعريف لما هو عام تجري احكامه في سائر العلوم وتارة يضع لفظا آخر لمعناه ويعبر به عند ذلك مع ظهور الحال وان هذا اللفظ من وضعه هو لمعنى تلك الكلمة فمن اراد التعبير بما هو الوضع العربي عبر بكلما ومن اراد التعبير به اجريا على اصطلاحه هو فلا مانع فهذا ليس فيه ضرر ولا خروج عن التعريب فدعوى ان هذه هي الكلم العربية غير مسلمة وقد نبهت فيما تقدم على مثل ذلك فتنبه قوله رحمه الله تعالى وقد يكون اما ان يكون الشيء حيوانا او فرسا هذا المثال كاذب بمقتضى كلامه السابق فتنبه واظن ان شيخ شيخنا نبه على ذلك قوله لازم الخ اي وهم مصرحون بخلاف ذلك قوله او المقدمة الخ اي فالمشبه به ما كان من هذا القبيل فلا يرد البحث ولا يحتاج للجواب الاول الخ وفيه بعد ذلك نظر هو على ما ظهر لي انه على كل من الجوابين لا يصح قوله ان نحو ان جئتني اكرمتك معناه الخ كما لا يخفى اذ مقتضاه استقلال الجزء بالافادة وقد رد شيخ شيخنا وجه النظر بغير ذلك فتنبه لشغل عرض لي فتدبر قوله وايضا يرد بنحو الخ كانه فهم

ان السعد يفسر الشرط دائما بالظرف ولذلك قال بعد ما ذكر من الامثلة ولا يتوهم
الخ وليس كذلك بل بما بينا سبب المقام فنحو اذا اسلم زيد دخل الجنة معناه يدخل زيد
الجنة بشرط الاسلام قبل ذلك ولا يخفى ان هذا مفهوم من المثال وانه غير التعليق
كما يعلم من النظر للمحكوم به والمحكوم عليه على كل وقس على ذلك قوله ليستلزم المحال
اي فيعلم صدق العكس اي ما يدعي انه عكس فيثبت كونه عكسا حيث لا نزاع في شي
ما يتوقف عليه كونه عكسا الا صدقه هذا حل كلامه وانت اذا علمت ان العكس
قلب جزئي القضية مع بقاء الصدق ولزومه علمت ان في هذا نظرا اذ عند النزاع
في الصدق لا يكون لزومه مسلما فلا يثبت كون هذا عكسا لهذا الاصل بمجرد اثبات
صدقه بل يتوقف على اطراد صدق كل جزئية مع كلية من هذا القبيل ويمكن الجواب
بان معنى كلام الشارح عكس كل انسان حيوان ونحو ذلك بعض الحيوان انسان
ونحو ذلك على التوزيع وهكذا بقية كلامه فبهذا الدليل على هذا الوجه يثبت لزومه
في ذلك على وجه اللزوم فيثبت كونه عكسا لما ذكر فافهم قوله ولا خلل الا من نقيض
المطلوب نقيضه هو الكبرى والمطلوب هو بعض الحيوان انسان والصغرى وهي
كل انسان حيوان مسلمة فلا خلل من جزئيها قوله اذ ليس الخ قال شيخ شيخنا مراد
المصنف بالتفصيل ما في التعريف فان فيه تفصيل المعرف اي بيان اجزائه وليس
مراده التفصيل بمعنى التقسيم قوله وجود اختلاف المكان ايضا اي في هذا المثال
اي لا يضر في التمثيل قوله اقول الخ قال شيخ شيخنا فيه انه من قبيل اختلاف الموضوع اذ
الاصل عنق زيد طويل بدل زيد طويل انتهى ولا يخفى انه بحسب الاصل فيه الاختلاف
بالموضوع وبالجزئية وقد علم ان الاجتماع غير ضار على انه لا عبرة بالاصل
كما يعلم من التمثيل الآتي للتمييز فافهم قوله والاختلاف عطف على اختلافهما قوله اقول
الخ ما ذكره حسن من جعل الكاف صلة والعطف على نحو بل هو احسن من جعلها داخله
والعطف على مدخول نحو فافهم قوله لان هذا قسم آخر الخ فيه ان كونه قسما آخر لا يقتضي
الاتيان بالكاف الذي هو بمنزلة اعادة لفظ نحو فلا وجه لقوله وكانه قال الخ
فتدبر قوله الكافي بدون موجب كما في خط المؤلف فهو غير صاحب الشمسية قوله

فالتقدير منصوبا اي على فرض تقدير الجار عليه كي يأتي له خلافه قوله الحذفه اي
الى دعوى حذفه قوله رحمه الله تعالى وكما جوز الخ ويجوز ان يكون الكاف اسم كان ومجرورها
مبتدا والبيتا منصوبا بنزع الخافض خبرا عن مجرورها والجملة خبر كان قوله فهو الخ
اذ هو على الاول من الفعل الثلاثي وعلى الثاني من الرباعي قوله والعكس اي ونقيض ليس
بعض الانسان بحيوان هو المثال المذكور قوله لعلمه الخ ربما يعكر على جعله قول الشارح
سابقا وبالعكس اشارة الى ان في كلام المصنف اكتفاء فافهم قوله وان كانت مخصوصة
الخ هذا على الطريقة التي مشى عليها من ان المخصوصة لا تنقسم الى كلية وجزئية كما
تقدم والا فلا بد من الاختلاف في الكم ايضا فافهم قوله اي واسفلها الخ اذ جعل
اعلاها في محل اسفلها بدون جعل اسفلها في محل اعلاها ليس عكسا قوله لا شي على الخ
بلا الكيف لاشتراط ذلك في عكس النقيض المخالف قوله مما تنعكس اي عند فرض صدقها
بخلاف ما اذا لم يعرض صدقها فانها لا تنعكس حينئذ كما يعلم من قوله بعد وترك
المصنف الكذب الخ فتدبر اي والعكس لازم الخ قال شيخ شيخنا فان بعض الانسان
حيوان الذي هو عكس كل حيوان انسان ينفرد فيما لو اتى به ابتداء لا على جهة كونه
عكسا له انتهى ولا يخفى عليك انه يرد ان ذلك لا يخص عكس الكذب فلا يتضح قول الشارح
قبل ذلك لان العكس لازم للقضية وصدق الملزوم الخ فالحق في توجيه كلام الشارح
ان يقال لما كان الكذب بمخالفة الواقع ولو بالنسبة لبعض افراد الموضوع لم يلزم كذب العكس
لجواز ان يكون الحكم فيه على بعض آخر بخلاف الصدق فانه لا يكون الا بموافقة الواقع
للموضوع بتمامه فلا يتأتى ان يكون عكسه كاذبا فتدبر رحمه الله تعالى وكذا بعض الخ
اي وكذا الجزئية السالبة اذا عكستها الى مثالها وصدق عكسها ومثلها المهملة
السالبة اذا عكستها لذلك قوله الانسب لبعض ما اخرج الخ لو قال الصحيح ذلك
لزاد عكس نحو بعض الانسان ليس بحجر الى نحو بعض الحجر ليس بانسان وعكس نحو
الانسان ليس بحجر الى نحو الحجر ليس بانسان وقال الخارج بقوله الا الخ وقوله
والعكس لازم الخ ولا يخفى ان ذلك في معنى قوله عليه وجه اللزوم فافهم قوله
رحمه الله تعالى مع ان عكس نحو كل انسان ناطق الى كل ناطق الخ اي الى نحو ذلك

على التوزيع قوله التعريف للماهية فيجاب بان يراد فيه المفهوم لا الافراد وقوله
فلا يدخل فيه استثناء لانه يقتضي اعتبار الافراد لا المفهوم فلا يكون المذكور
هو التعريف وانما التعريف في الحقيقة بالمفهوم الذي ينطبق على ذلك فظهر
وجه قوله لانا نقول ذلك من تدقيقات الحكماء الخ واندفع ما يقال كيف لا يقتضي
المصنف بامر لا صحة للتعريف بدونه ويقصد التقريب والتسهيل بما هو فاسد
فتدبر قوله قلت ليس المراد الخ هذا عجيب من الفاضل المحشي فان السؤال انما ورد
بمقتضى ما هو صريح كلامه وكلام الشارح من ان الشخصية قد يكون محمولها
جزئيا اذ مقتضاه صحة حمل الجزئي ولا سبيل الى صحة حمله في الشخصية
دون غيرها فافهم قوله لان الشخصية في حكم الكلية اي وانما كان عكس
ليس زيد بحجر الذي هو سالبة شخصية لا شيء من الحجر بزيد الذي هو سالبة
كلية لان الشخصية في حكم الكلية اي والسالبة الكلية تنعكس سالبة كلية
وفيه ان الشخصية في حكم الكلية سواء كان محمول الشخصية جزئيا او كليا
فيجري هذا التعليل في الشخصية التي محمولها جزئيا مع تخلف الحكم اذ هي انما
تنعكس كنفسها فتدبر قوله ويمكن ان يقال الخ فمعنى قول المصنف والعكس
لازم الخ حينئذ ان العكس لازم ذاتي والمعكوس ملزوم له وهو اي العكس
لعين ما وجد الخ لعدم بقاء الصدق اي لزومه عند التبديل فقوله لعين
خبر ثاني عن العكس وكان المناسب التفريع بان يقول فالعكس الخ فافهم
قوله اقول الخ فيه ان الشارح لم يفسر الترتيب بالطبع هنا بالمعنى الثاني
حتى يعترض عليه فالاعتراض وارد على من قال هنا القدر يكفي الوجود
الخ على انه قد يقال المراد بالتوقف اللزوم والمراد بالمتصلة المتصلة اللزومية
ولا عبرة بعكس الاتفاقية لعدم العلاقة فيه واللزومية لا يكون فيها
المقدم مسببا الا اذا كان سببه هو التالي لا غير وكذا لا يكون مقدمها
وتاليها مسببين عن شيء واحد الا اذا كانا لا يتسبب شيء منهما عن غيره
وحينئذ يجيء اللزوم بينهما كما لا يخفى نعم يرد ان الاول حينئذ لازم للثاني

ايضا فافهم قوله ويأخذ منه الخ هو ماخوذ من كون ذلك هو الذي فارق
يبقى على وجه اللزوم وثانيهما يبقى لا على وجه اللزوم واما بقاء الكيف
فهو بفعل المبدل فافهم فتدبر قوله اذ الكم الخ اي وقولنا التي هي مثال
ما في الذهن الخ ولم نقل التي هي مثال المقدار خارجي من الكم لان الكم الخ
وقال الفلاسفة له وجود في الخارج اذ المقولات كلها عندهم وجودية
قوله قلنا التصور الخ هذا هو الظاهر وان قال بعضهم لا حكم بين المعرف
والتعريف بل هو على معنى اي التفسير قوله غاية الامر انه النفي الخ ولو صرح
لقال نحو زيد قائم بالاطلاق لا دائما وفي فهم الجهة من مجرد اللادوام نظر
فتدبر قوله واورد دخول الشرطية اي في تمام التعريف والا فلا وجه للايراد
وهو يستلزم قولا آخر بالذات كما لا يخفى فعلم انه لو اخر ذكر هذا الايراد وجوابه
الى فراغ التعريف لكان احسن ولعله في الكبير ذكرهما هنا فكان ذلك داعيا
له الى ذكرها كذلك قوله وهو تتبع الخ فيه انه بهذا المعنى لم يدخل حتى يخرج بقوله
مستلزما وسياتي عن الشارح تردد في المراد بالاستقراء هنا هل هو القضية
الاستقرائية او ما ركب من قضيتين يعني استقرائيتين فالثاني واعتراض كل
من الوجهين واختيار الشق الثاني مع الجواب عنه فما ذكره المحشي بيان للاستقراء
المنسوب اليه الاستقراء الذي هو مراد هنا وكذا قوله فيه ذلك اي الناقص
الخ تقييد للمنسوب اليه لا لما هنا ولك ان تقدر مضافا في قوله اخرج
الاستقراء وفي كلام الشارح الآتي فيكون قول المحشي الناقص الخ ظاهرا فتنبه
ثم لا يخفى ان قولنا الحيوان الذي استقريت افراده استقراء ناقصا فوجد
ما استقري منها محركا لفكه الاسفل يحرك فكه الاسفل وهذا حيوان
قياس صحيح الصورة لا يصح اخراجه اذ لو سلم لزم عنه لذاته قول آخر هو هذا
ما يحرك فكه الاسفل هو هذا وكذا قولك كل حيوان اما فرس او بغل او حمار
وهكذا الى ان يبلغ الاثر وكل فرس او بغل او حمار وهكذا يحرك فكه الاسفل اذ لا يخفى
انه اذا سلم ان كل حيوان لا يخرج عما ذكر من الجزئيات لزم هذا القياس ان كل حيوان

يحرك فكه الاسفل واذا كانت الاقيسة الكاذبة داخلة فكيف لا يدخل مثل ذلك
فنصوب بالاستقرا ونحو ذلك كما صنع شيخ شيخنا غير مناسب لكلام المصنف
والشارح وانما يصلح ذلك لان يتصور به رد الاستقراء الي قياس داخل
في التعريف لا خارج عنه فتدبر ذلك قوله علي كليتها اي فيضر كل فرد
قوله فهو يفيد اليقين اي ولا تخرج قضاياه بقوله مستلزما بل بقوله آخر
وتزول الي قياس منطقي يسمى القياس المقسم كما يأتي في الشارح في لواحق القياس
قوله هو تشبيه جزئي الخ اي فيه نحو ما تقدم فتنبه وافهم قوله فلا يخرجان بهذا القيد
قال شيخ شيخنا اي بل يخرجان بقوله بالذات فانهما يستلزمان قولا ظنيا بواسطة
مقدمة اجنبية وانت اذا فهمت ما يأتي للشارح وعلمت انه لا بد في القياس
ولو خطابة او شعرا او جدلا او سفسطة من الاستلزام اليقيني بحيث يكون
انضباط الحكم عند مقدماته بعد تسليمها يقينيا وان كان الحكم في نفسه ظنيا كالقول المقدمة
ظنيه علمت خروج الاستقراء والتمثيل بقيد الاستلزام مطلقا اذ لا استلزام
يقينيا لهما مطلقا لا بواسطة ولا بغير واسطة فتدبر قوله كقولنا لا شيء
الخ قال شيخ شيخنا فاسد صورة هذا لكونه من الشكل الاول ومن شروطه الايجاب
في صغراه وهذا صغراه سالبة قوله اقول الخ جعل قول الشارح لا مكان الخ علة
لا خرج فقال ما قال وانما هو علة للنفي في قوله لا يقطع الخ والضميران للفرق
العقيمة اي ان مدلولها الذي هو لازمها دلالتها عليه واستلزامها له ليس
يقينيا بل يجوز تخلفه عنها فلا يقطع بصدقه لذلك والاستلزام المعتبر به
عندهم هو اليقيني فحينئذ تخرج بقوله مستلزما فافهم ذلك وتدبر قوله
وانما يتصيد منها الخ يوهم ان كلام الشارح يقتضي انه انما يتصيد منها
ما يسمى نتيجة وليس كذلك الا ولان فلما يسمى لازما يسمى نتيجة لكن ليس كل ما يسمى
لازما يسمى نتيجة كما لا يخفى قوله علة لا خرج علمت انه ليس علة له قوله ثم هذا
ايضا الخ علمت ان لها لازما لكن لزومه ليس يقينيا في البعض فيخرجه اي ذلك
قوله مستلزما ويقيني البعض الآخر لكن استلزام ذلك البعض له ليس بالذات

فيخرجه اي ذلك البعض قوله بالذات فقول الشارح الذي يقطع بصدق
لازمها الخ اي فلا يشك حينئذ في استلزامها له فاستلزامها له يقيني فظهر
انها داخلة في قوله مستلزما وانما خرجت بقوله بالذات فافهم ذلك وتدبر
هذا ولك ان تقول مراد الشارح بصدق اللازم هنا وفيما مر صدقه من حيث
استلزامه فافهم قوله سيأتي دفعه اي فيما كتبته علي قوله المحققين في قوله
فيه وبهذا اندفع الايراد قال وا خراج نحو قياس المساواة الخ قوله يوجب ارتفاعه
اي انعدامه قوله هي عكس نقيض المقدمة صوابه عكس نقيض المقدمة
فان المقتضي انها المقدمة الثانيه عكس نقيض لا عكس مستو فافهم وقوله
وهي كل ما يوجب الخ هذا ان عكسها عكس نقيض موافق فان عكسها عكس نقيض
مخالف قلت هي ليس شيء مما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر غير جوهر او ليس شيء
مما لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر جوهرا فافهم قوله الاشكال الثلاثة اي
من الاشكال الاربعة الآتيه والمراد من الاشكال الثلاثة ما لا يشمله المثال
المذكور كما هو زعم غير السنوسي والا فهو من الشكل الثاني عند السنوسي فلا يستقيم
التنظير فافهم قوله فعلم الخ وجه سقوطه انه نحو علي ما صنعه عبارة عن انتاجه
علي مقدمة اجنبية وليس فيه ضابط قياس المساواة كقولنا جزء الجوهر الخ
قوله اولا اشترطا اي في النفي فالاشتراط علي راي غير السنوسي فان الاجنبية
عند غيره هي المفهومة من المقدمتين وغير اللازمة التي حدودها موافقة لحدود
القياس وعدم الاشتراط علي راي السنوسي فان اللازمة التي حدودها غير موافقة
لحدود القياس ليست اجنبية عنده فتدبر قوله ورود الشكل الاول اي من الاشكال
الاربعة الآتيه وكذا ما بعده وقوله وهي اذ اللازم اللازم الخ فاللازم في قولنا
العالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث هو الحدوث واللازمة الاحتياج
لمحدث ولزوم هذا الذي هو لازم اللازم للعالم مفهوم من المقدمتين فافهم
قوله لازمة لاحدي المقدمتين لم يقل موافقة حدودها لحدودها ليجري علي
علي المذهبين فان السنوسي لا يشترط ذلك كما تقدم قوله وحينئذ كان متحدين

ذهنا قد يقال هما غير متحدين ذهنا فان المراد من الموضوع الذات ومن المحمول المفهوم
وهما متغايران ذهنا والجواب ان تغايرهما على هذا الوجه كلا تغاير فهما متحدان
حكما فتدبر قوله ولا الغاية بعدها اذ الغاية تفيد وجود الفاظ النتيجة الا
انها متفرقة في الخيال وقوله اي معناه يفيد خلاف ذلك وقال شيخ شيخنا هو
ملائم للغاية وتفطنه بما يورده ما تقدم فتنبه قوله من الهيولى الى الهيولى
المادة والصورة جوهر آخر يقوم بالمادة به تحدث الكثرة قوله كلما كان الاثنان
فردا كان الاثنان عددا فيه انه ليس كل فرد عددا فلا يصدق ذلك ويجاب
بان المراد فردا غير الواحد قوله وهو منع كلية الشرطية الكبرى اي منع صدق كليتها
قوله كلما تحقق انسان ولا انسان اي في شيء واحد قوله ينتج قد يكون الى
اي واذا انتج ذلك تثبت الملازمة الجزئية بين انسان ولا انسان وهما
متنافيان قوله كلما تحقق السواد والبياض اي في محل واحد قوله ينتج قد يكون
الى اي واذا انتج ذلك تثبت الملازمة الجزئية بين السواد والبياض وهما متنافيان
قوله وسند المنع الى اي وقولنا كلما تحقق انسان ولا انسان تحقق انسان
من اوضاع مقدمه تحقق لا انسان وهو مناقض للتالي الذي هو تحقق انسان
وقولنا وكلما تحقق انسان ولا انسان تحقق لا انسان من اوضاع مقدمه تحقق
انسان وهو مناقض للتالي الذي هو تحقق لا انسان دفس على ذلك قوله اما وهي
جزئية فلا اذ لو سلم كذبها وهي جزئية لكان ذلك منافيا للتسليم صدق المقدمات
كما لا يخفى بعد ما مر على قوله وسند المنع قوله وهذا بعينه الى اي تشكيكه في انتاج
المنفصلتين من الاقتراني اذا كان من الشكل الاول فافهم قوله دفع الى فيه انه
لم يزل الاشكال باقيا فان الجمع حاصل والذي يدفع الاشكال اعتبار الاول
في المقدمات انتهى شيخ شيخنا والظاهر انه انما اوله بالجمع لان ترتيب المقدمات
يتضمن ترتيبها قوله اي على وجه منتج اي تصلح به لان تاج عند استعمال
المعتبرات فتدبر قوله كما علم من كلامه في قوله وبه حصلت المقدمات الى
قوله ما ذكره الشارح الى فالمراد هنا باندراجه اندراج كل فرد من افراده

في مفهوم موضوع الكبرى قوله اشار به الى فيه ان المغايرة انما حصلت
على قوله وانفراد صحيحها من فاسدها بالوجه السابق كما لا يخفى على المتأمل قوله
ويعلن الى انظر ما فائدة هذا الاضراب قوله لا يناسب قوله بالاستدلال عليها قال
شيخ شيخنا بل هو مناسب له والمقصود بالنسبة له الاستدلال بكلام المناطقة
بان يقول هو على تأليف منتج لانه من الشكل الفلاني وشروطه كما قالوا هي كذا لا غير
وهي موجودة فيه او على تأليف غير منتج لانه من الشكل الفلاني ومن شروطه كما قالوا
كذا وهو مفقود فيه قوله ولان ادخاله في الاعتبار الى فيه نظر لان اعتبار الصحيح
من المقدمات في حال كونه متميزا من الفاسد منها بحسب الصورة او المادة لا يشمل
اختبارها هل هي على تأليف منتج ام لا بالاستدلال عليها على فرضه والا لشمل
اختبارها هل هي يقينية ام لا كما لا يخفى فلا يتم صنيعه فان قلت المراد بقوله
ولان ادخاله اي مع جعل قوله بالاستدلال غير مرتبط به قلت هو مع ذلك غير
داخل في اعتبار الصحيح من المقدمات حال كونه متميزا كما لا يخفى على ذي فطنة فتدبر
قوله رحمه الله تعالى وهذا بيان الى اي على وجه الاجمال اذ محصله ان الوجه الخاص
هو صحتها صورة ومادة فافهم قوله مثلا فانها لا تنبغي شيئا بل تشمل الجميع قوله يعني
قوله ورتب المقدمات اي على الوجه الخاص قوله بالنسبة الى غير اختبار المقدمات
الى وبالنسبة الى غير اختبارها هل هي على تأليف منتج ام لا بالاستدلال عليها بكلام
المناطقة بناء على توجيه شيخ شيخنا المتقدم قوله لان المراد به الى اي وان كان المراد
به توفر شروط الانتاج سواء كانت متعلقة بالصورة او بالمادة ومن الشروط
المتعلقة بالمادة الصدق والاستدلال لاجل الوقوف عليه فتدبر قوله وقد علمت
مما مر اي في قوله واقول كان على الشارح ان يوقع ما الى فتدبر قوله اي بسبب الى
سر ذلك ان تيقن الصدق بالسبب المذكور وعدم تيقنه بالسبب المذكور انما
الاتيان بجنس المقدمات كما لا يخفى على ذي فطنة قوله وهو قوله من حيث الى اذ لو
قال من حيث صدقه وكذبه لوجب ان يقول في قوله بحسب المقدمات الى فان صدقت
المقدمات صدق لازمها وان كذبت كذب لازمها او فان تيقن صدق المقدمات

صدق لازمها وان تيقن كذب لازمها فيكون معني كلام المصنف هو ما نفاه
في قوله فليس معني كلام المصنف الخ فلما قال من حيث تيقن صدقه وعدم تيقنه
علي المعني المتقدم للمحشي بيانه وجب ان يقول في قوله بحسب المقدمات آتي ما قاله الذي
فرع عليه قوله فليس معني كلام المصنف الخ فافهم قوله ان لا يقال اي في بيان غير
الغالب وقوله وقد يكون الخ نائب فاعل يقال كما هو ظاهر قوله ثلاث الخ ثانيها قوله والصغر
فذاك ذو اندراج قوله انكانوا لا يريدون الخ بأن لم يريدوا تفضيلا اصلا او
يريدوا لكن لا علي معني من وقد ذكرهما المحشي بقوله وانما يريدون الخ قوله ماهية
اي جنسا او فصلا له وقوله وكما في العالم الخ هذا المثال للأصغر انواع اذا نسب
الي احدها العارض الذي فيه كان من العرض العام بخلاف المثال قبله قوله
واقول هذا اي قوله افراد هذا البعض الخ ويجاب بأن غرضه بذلك الاشارة الي
ان العبرة بما حكم عليه من افراد الاصغر لا بجميع افراده وليس غرضه ان الاصغر
بعض الحيوان فافهم وقال شيخ شيخنا الحيوان بعد تسويره صار خاصا ولذلك قال
الشارح هذا البعض الخ فليس غرضه ان الاصغر هو بعض الحيوان ولا يرد قول
المحشي وحينئذ الخ ولا يخفي ما فيه الان يؤول بما تقدم فتدبر قوله وفيه الخ لما كان
قول الشارح هنا في الاقتراني واما الخ في مقام حل قول المصنف وما من المقدمات
صغري فيجب اندراجه في الكبري لا يفهم منه الا ان كلام المصنف عام وانه
يجب الاندراج في الاستثنائي كالاقتراني وكان الواقع خلاف ذلك لما ذكره المحشي
قال وفيه الخ فهذا الاشكال متوجه علي الشارح بلا شبهة وانقال شيخ شيخنا انه غير
متوجه لأن الشارح لم يدع الاحتياج فتدبر قوله فلا اعتراض اي بأنه اذا
كان اشبه بالصواب فليس بصواب قوله في حصول النتيجة اي العلم بها قوله فعطف
الهيئة الخ جري علي ان هيئة المركب هي مجموع اجزائه الا ان مرتبع لذلك والما
صح قوله نعطف الهيئة الخ فقوله اي الصورة الحاصلة من ترتيبها الخ اي المركبة من
ترتيبها الخ واما جعل من بيانية فيبعده انه يمنعه اعادة من في المعطوف
فتدبر قوله ما لا يتوقف علي ملاحظته الخ ليس المراد بملاحظة الاتيان به وتحصيله

في القياس وبعدمها عدم الاتيان به وعدم تحصيله في القياس كما توهم بل الالتفات
اليه وعدمه فتنبه قوله حصول النتيجة اي حصول العلم بها وقوله بل جلاء الخ اي
بل المتوقف علي ذلك هو جلاء الخ وقوله لكون الاكبر محمولا الخ وذلك في الشكل الاول وقوله
او بالعكس وذلك في الشكل الرابع وقوله فلا يظهر اشتراط ذلك الخ الاثري انه في كل شكل
من الاشكال الاربعة علي حالة من احواله هو الاربعة وعلي كل حال تحصل النتيجة فاذا كان
حصول النتيجة لا يفارق حالا من احواله فلا يتوقف علي ملاحظة ما هو موجود منها
هذا حاصل كلامه وفيه نظر فان تخصيص كل حالة بشكل دليل علي توقف الانتاج
علي تلك الحالة في ذلك الشكل واذا توقف الانتاج عليها لم يحصل العلم بالنتيجة
بدون ملاحظتها ولو ضمنا علي نحو ما مر عن شرف الدين التلمساني في الاندراج
فتفطن قوله ان جواب الشرطيه اي جواب إن الشرطيه ولو قال ان جواب ان لا يعلم
الخ لكان اخصر واحسن قوله المرتب علي عدم ملاحظة الترتيب تخصيصه هذا بناء
علي ما ذكره هو في الاعتراض آنفا فتنبه قوله علي ان في ترتب عدم نفس الخ اي الذي
هو مقتضي قوله والا لما انتفاء نت الخ فكان عليه ان يقول والا لما ظهر نفاذ
الاشكال الخ ولا يخفي ان المراد لما انتفاء نت عنده بحسب سرعة فهمه وبطئه فلا
محل لهذا الاشكال فتدبر قوله علي اختلاف الهيئة صوابه علي عدم اختلاف الهيئة
كما قاله شيخ شيخنا قوله مع ان الوجه الخ اي لاقتضاء ذلك مشاركة الافراد
في العموم مع ان ذلك لا يصح كما لا يخفي ولا يقال اعم بمعني عامة لافرادها بمعني لكن يرد
علي المحشي انه ليس بلازم ان تكون الكبري اعم من مفهوم اصغر الصغري كما لا يخفي
فالوجه جعل من بمعني باء النسبة وجعل اعم بمعني عامة وتقدير افراد فافهم
قوله فقد ضيع الفصل الخ وبعد تقديره هذا لا تحتمل العبارة تقدم الخبر
فافهم قوله اي في الصغري فقط وذلك في الرابع وقوله او فيهما وذلك في الثالث
وقوله اي في الصغري فقط وذلك في الاول وقوله او فيهما وذلك في الثاني فتدبر قوله
اي واعتبار طرفي المطلوب اي موضوع طرفي المطلوب كما افاده فيما مر قوله فالاخصيه الخ
محصله ان الاشكال اربعة فقط والضروب كثيرة لكل شكل ضروب فاذا اعتبرت

خصوص الشكل الاول وخصوص الضرب المؤلف من كليتين موجبتين مثلا وجدت
الشكل الاول يتحقق حيث يتحقق الضرب المذكور وحيث لا يتحقق فافهم قوله
لا يتقيدون بالالفاظ اي لا يعولون عليها قوله رحمه الله تعالى لم يندرج الاصغر
الخ اي وحينئذ لم يثبت له الوسط ولم يجعل من لوازمه حتى يتوصل بذلك الخ
لزوم لازمه الذي هو الاكبر للاصغر فان انتاج الشكل الاول مبني على ان لازم
اللازم لازم كما تقدم وسياتي قريبا قوله رحمه الله تعالى فقد تصدق الخ انما صدقت
في نحو ذلك لكون الاكبر ايضا مما لا يندرج فيه الاصغر قوله رحمه الله تعالى وقد
تكذب الخ انما تكذب في نحو ذلك لكون الاكبر مما يندرج فيه الاصغر قوله رحمه الله
تعالى غيرما ثبت له الاكبر اي من افراد الحد الوسط اي واذا كان غيره لا يثبت له
الاكبر فتكذب النتيجه واذا لم يكن غير فبعكس ذلك فلذلك اضطربت نوس
اربعة وستين حاصلة من ضرب الثمانية الصغريات في الثمانية الكبريات قوله
تقدم الخ عبارة الشارح في شرح قوله فهي اذا الى الثماني آتيه والمهملة في قوة
الجزئيه والشخصيه في حكم الكليه ولذا اجاز جعلها كبرى في الشكل الاول والثاني
وكتب المحشي هناك في بيان الوجه ما نصه ولما كان التشبيه بين الشخصيه
والكليه ضعيفا عن التشبيه بين المهملة والجزئية لرجوع معنى المهملة الى
معنى الجزئيه عبر بالحكم فيما بين الشخصية والكلية دون القوة المعبر بها فيما
بين المهملة والجزئية كذا ظهر لي مما قيل انه نعنى قصور قوله قيد به الخ محصله
انه لما آل الى كلية لزمه هذا التقييد وقد علم ان غرضه الاكتفاء بالكلية
صورة فافهم قوله فليس زيد بحيوان الخ كذا بخط المؤلف وكان الاولى ان
يقول مثلا فليس زيد بحجر ويأتي بعده بما يناسب وان كان يمكن تصحيح كلامه بان
يقال قوله فليس زيد الخ اي على فرض صدقها فتدبر قوله رحمه الله تعالى ان الكلية
الخ اي اذا كانت موجبة فاذا كانت كل منهما سالبة انعكست بعكس النقيض
الى جزئية وعلى كل حال في الموافق لا تبديل للكيف وفي المخالف يبدل الكيف كما هو
معلوم قوله تساوي الاصغر الخ في تعبيره التوافق هنا بالتساوي نظر اذ لو

زم كون الاكبر اعم لم تضطرب النتيجه فتدبر قوله رحمه الله تعالى لان المفهوم الخ
اي بواسطة نفي لازم الاصغر عن بعض افراد الاكبر قوله ثم عكس النتيجه الخ اي انه
كان الواجب اسقاط هذا فان النتيجه بعد عكس الصغرى وجعلها كبرى تخرج بنفسها
معكوسة قوله وهو باطل الضمير عائد على نقيض الصغرى كما هو ظاهر وقوله فيكون
ما ادى اليه اي الى ذلك النقيض اي الى انتاجه وقوله وهو صحة نقيض النتيجه انما
اتى بقوله صحة لان نقيض النتيجه انما جعل مقدمة بفرض صحته فتدبر قوله
ان تقول اذا صدق الخ اي كما هو الواقع المعلوم كما لا يخفى فانه لو لم يكن صدق
المقدمتين معلوما مسلما لما احتيج لبيان الانتاج اذ لا يحتاج اليه الا بعد تسليم
المقدمتين وبالجمله اذا لم تسلم ما بحثت لزمك ان ما ذكر لاثبات صدق المقدمتين
باثبات صدق النتيجه ولا يخفى انه خلاف الواقع وانه يلزم على ذلك ان في كلامه
مصادره اذ قوله والا لخلل الخ يتضمن دعوى صدق المقدمتين اذ هو متوقف
على ذلك كما لا يخفى على من له فطنة هذا على ان قوله والا على معنى انلم يصدق
ليس بعض الحيوان بانسان الخ فان كان على معنى انلم تصدق النتيجه فظاهر انه
لا اثبات النتيجه كما هو الواقع لكن يرد اذ قوله والا لخلل الخ انما يتم مع العلم
بصدق المقدمتين واذا سلمته ظهر لك انه لا فائدة لقوله اذا صدق الخ
ولو قال وكيفية ذلك في مثال الشارح ليقاس عليه غيره ان يأخذ نقيض
نتيجته وهو كل حيوان ناطق فيضم الخ لكان كلامه سالما مما علمت فتدبر
قوله عكس النتيجه علمت ما فيه قوله ان تقول الخ علمت ما مر ما يتعلق بذلك فتفطن
قوله وعلى تسليم الخ المناسب لهذا اسقاط قوله قبل ذلك ممنوعا قوله رحمه الله تعالى
فشرط انتاجه اي انتاج ما اشتمل عليه كما هو ظاهر وكذا ما بعده قوله رحمه الله تعالى
لو اجتمع فيه اي فيما اشتمل عليه وكذا ما بعده قوله كذلك اي بحسب ظاهره قوله
وهو ان مقتضى الخ اي بحسب ظاهره فانه شرط عدم جمع الخستين واستثنى صورة
وهي ما اذا كانت الصغرى موجبة جزئية فظاهره انه يجوز فيها جمع الخستين ويجوز عدمه

[marginal note:] ... الكبرى ... كلية ...

وان قوله ففيها يشتبين اي ففيها قد يشتبين فهو تفريع وان كان يمكن ان المعنى
لأنه يشتبين دائما فتدبر قوله نظر الخ لا يخفى ان هذا النظر لا يسوغ صنيعه فانه
لا يخفى انه يجب الجري هنا على سنن ما بعد نتيجة اصطلاحا حتى يتبين الحال وان
هذه الضروب غير منتجه فتدبر قوله مقتضى كلام المصنف اي بظاهره كما علمت قوله كعكس
النتيجه علمت ما فيه قوله برد السادس الخ سيذكر الشارح السادس والسابع والثامن وقوله
ثم عكس النتيجة علمت ما فيه قوله عموم وضع الاصغر الخ بان كان مسورا بالسور الكلي في الصغرى
او في عكسها وسيأتي ذلك في شرح قوله وتتبع النتيجة الاخس قوله لعدم جواز الخ فصح عموم
السلب وقوله ولأن الصغرى الخ لكونه مسورا بالسور الكلي فيه لأن السالبة الكلية تنعكس
وسيأتي ذلك في شرح قوله وتتبع الخ قوله رامزا لكل ضرب بحرفين فقوله كم كل الاول فروب
الشكل الاول وهكذا اذ العبرة بالحرف الاول من كل كلمة وقد تقدمت الامثلة فلا
اعاده قوله كل كهف فعل وفاعل قاله شيخنا وقوله لذا اي بهذا الكهف الممدوح
فانه ليس كغيره بكل من يلوذ به لكماله ويدل لذلك ما بعده وقوله وقوله كما لا وقوله
كالشكل الاول اي شكل هذا المحبوب كالشكل الاول اي شكل آدم عليه السلام فانه اول
شكل انساني وحسن شكله معلوم مشهور وقد يكون المراد به شكل يوسف عليه السلام واوليته
من حيث الافتتان به وقوله كم بدر الخ اي فلا غرابة فيما صنعه هنا البدر الذي
شكله كالشكل الاول بمحبه الذي كان سالما من العشق حيث كواه بنار محبته ومحبه
هو المتكلم وقوله كم كان كل بدير الخ اي فلا عليك ان تحفظ الوداد ايها المحبوب بل لك
اسوة حسنه في اولئك البدور الحسان وان لم يكونوا مثلك في الحسن وقوله كم لاح
بدر لليل اي فلا عليك ايها المحبوب ان تفعل ولا تلتزم ان تكون من وراء سحاب
الحجاب عني وقوله سام اي سامني هذا البدر اي كلفني بجرع غصص محبته
ولا صبر على ما يحلم به ويأمر على ما يفعله لحبي اياه وهنا انسب مما ذكره
المحشي كما لا يخفى وكذا المناسب ان يكون قوله سرت اي في قلبي وقوله فالكمالا
اي فلا استطيع الا ما حكم به وامر فلا محيص عن تجرع غصص محبته والصبر على
ما يريد قوله الكهف المتقدم اي المذكور في قوله كم له لاذ لا في قوله كل كهف وقوله

او غيره الخ وهو محبوبه فعلا هذا محبوبه غير ممدوحه وعلى الاول هما واحد فتدبر
قوله اي تكون اي واو اما جعلت للسببية لكون او للترتيب في الشرف وهنا غير الترتيب
في الذكر كما لا يخفى والترتيب في الشرف قد يكون بسبب الترتيب في الذكر فافهم قوله
والظرف على هذا لغو ليس لأنه متعلق بقوله انتجا فان كلامه يفيد خلاف ذلك
وما بعد فلا يعمل فيما قبلها بل جرى على ان ما يتعلق بمحذوف خاص ولذا عليه قرينة
من قبيل اللغو قوله رحمه الله تعالى وظرف ايضا الخ يعني انه مطلوب في المعنى لهما فيعمل
فيه احدهما ويقدر للآخر مثله وعلى هذا يحمل كلام المحشي واما ما يظهر من كلامه من جعل
الواو بمعنى او فيبعده انه يمنعه قول الشارح ايضا فتدبر قوله وذكر اي المصنف
قوله الحسنا بالقصر قوله تحرزا الخ لا يخفى انه لا حاجة الى هذا التحرز بعد فرض كونها
كليتين فتدبر وقال بعض الاخوان ان شيخ شيخنا نبه على ذلك قوله الا ان يكون كلامه
الخ اي فما يفيده كلامه من ان كون الصغرى كلية سالبة تنعكس كنفسها يقتضي
كون النتيجة كلية سالبة محله في الضروب المتفق عليها فتدبر قوله على المتأخر اي ولو
عن الدعوى فقط وقوله فقط اي دون ان يتأخر عن الدليل وانما حمل المتأخر
على ما ذكر كما قاله شيخ شيخنا ليشمل كلامه الدور المصرح والمراد بالمتأخر القول الشيخ
اعم من ان يكون مقدمة واحدة وذلك فيما اذا كانت الثانية ضرورية او مسلمة
او اكثر وذلك فيما اذا لم تكن الثانية كذلك وفي الصورة الاولى يلزم دور واحد وفي
الثانية يلزم اكثر من واحد وكلام المصنف شامل لذلك فتدبر قوله الاول
اي جنس القول الاول ليشمل ما اذا كانت احدى المقدمتين ضرورية او مسلمة
والاولية مقدمة الثانيه من حيث وقوعها في الدليل الاول ثم قد يكون اللازم
تسلسل واحد وقد يكون اكثر وكلام المصنف شامل لذلك فتدبر قوله والاكوان
اي الحركة والسكون والأين والمتى قوله لجواز اصطلاح الاول لاهين كما قالوا فيه
انه لا يمكن ان يكون الاثر الواحد بتأثيرهما اذ يلزم اما اجتماع مؤثرين على اثر واحد
وهو محال واما تحصيل الحاصل وهو محال وعجز غير المؤثر حال تأثير المؤثر اذ الانفاذ
لقدرته في ذلك حينئذ بوجه لعرض نفاذ قدرة الآخر والمؤثر مثله

فيكون عاجزا ولا يمكن ان يكون بتأثير احدهما للزوم عجزها بالوجه السابق فلزم
من التعدد عدم وجود شيء فافهم قوله على هيئة الشكل الاول لو قال على هيئة الشكل
الاقتراني المركب الحر لكان احسن فان كلامه يحتاج الى تكلف هنا وفي قوله بعد وكذا
الحر فتدبر قوله ولم يكتف الحر فذكر مثال الاول تمهيدا للاعتراض وهذا ظاهر على اول
الاحتمالين الآتيين في قوله واعترض اذ لو جرينا على ان الاعتراض على قوله حل
على النتيجه او ضدها بشقيه وان في كلام الشارح اكتفاء لورد انه كان عليه ان يأتي
بمثال الثاني بل هو اولى بان يأتي به لان احتياج الاعتراض الى التوضيح بالنسبة الى
ما حذف فيه اكثر من احتياجه الى التوضيح بالنسبة الى ما ذكر فيه فتدبر قوله وقد اورد
الحر محصل كلامه ان المذكور هنا دفع في الكبير جوابا عن اعتراض آخر لا عن هذا
الاعتراض ولفظ الاعتراض الآخر هو ما ذكره وعدل عنه لما ذكره فما يوهمه
ظاهر قوله وقد اورد الحر غير مراد كما يدل عليه بقية كلامه قوله لأنهم لا
يستعملونها الحر الاكفي اذ هذا لا يدفع عنهم الاعتراض لأنهم بصدد بيان
ما يستعمل في لغة العرب على كل حالة يقع منهم استعماله عليها سواء كانت
مما يقع من النحاة الاستعمال باعتبارها اولا قوله لأنهم لا يعتبرون الحر فيه
انهم لو التزموا في المركبة من الشيء ونقيضه استثناء الطرف الايجابي لكانت القاعدة
مطردة فافهم قوله اما ان يكون في البحر او لا يغرق فنقيض في البحر ليس في البحر
ولا يغرق اعم منه ونقيض لا يغرق يغرق وفي البحر اعم منه ولعل المراد
بالبحر مطلق الماء فافهم قوله و يتركب الحر انظره مع ما تقدم قوله والآخر
استثنائي مقدمته الاولى هي نتيجة الاقتراني وقوله لو لم يتحقق الى قوله نتيجة هو
الاستثنائي وهو مركب من شرطيتين قوله يرجعان اي يرجع قياس الخلف الى قياسين
ويرجع المركب الى اثنين فاكثر قوله في مفصول النتائج الحر سيعلم ذلك من كلامه
قريبا قوله اي فاعلم الحر انما احتاج لذلك لأخذه بالظاهر من رجوع الضمير في
قوله ركبته الى القياس المركب على ما ذكره كان الظاهر الغاء في قوله واقلية تم
ان جعل الضمير في قوله به الى القياس المركب فهو احالة على مجهول وان جعله الى القياس

البسيط فلم يخلص من مخالفة الظاهر الذي فر منها فالوجه ان الضمير في ركبته الى
القياس البسيط وقوله ركب حينئذ على ظاهره فتدبر قوله وفيه ما فيه قال شيخ
شيخنا اذ لا يجوز دخول العامل الحر عليه وان اريد منه الحدث قوله هكذا اي حال كونه
مثل هذا التركيب المذكور في قوله يلزم من تركيبها باخرى من كونه تركيب نتيجه مجهولة
مقدمة صغرى مع مقدمة اخرى يلزم عنه نتيجة فافهم قوله اي في هذا التركيب
الحر الذي حمله على هذا وما يأتي له من الاعتراض بما مر عن ابن يعقوب انه لم يحمل
قوله يقال على معنى انه قد يقال ولو حمله على ذلك لم يفعل على انما يأتي له سيأتي
دفعه فتنبه قوله رحمه الله تعالى لا بمعنى الحر لما كانت في الاصل لطلب المجيء
الحسي قال لا بمعنى الحر كما هو ظاهر قوله المنفي طلب المجيء الحسي فقط اي ولا
تأخذ بظاهر قوله لا بمعنى المجيء الحسي ولا بمعنى الطلب فان ظاهره انه لا يبقى شيء
ما من هذين الامرين وقوله لانا نقول الحر الاخفى اذ هذا لا ينافي الا بعد
حمله على انه لا بد من معنى الاستمرار ومعنى الخبر جميعا وليس بواجب فتدبر
قوله اما الحر اذ المبتدأ عائد على متصل التتابع الذي هو خبر يكون فلا يعود
اسم يكون على خبر ذلك المبتدأ قوله لا على القياس الحر اي فالقياس في كلامه
لا يحتمل الا الوجهين السابقين القياس الذي هو الموصوف المحذوف والقياس
المدلول عليه بما فافهم قوله رحمه الله تعالى بحذف باء كلي اي في النطق كما هو
ظاهر قوله رحمه الله تعالى فوجدنا الذهن الحر والقضايا التي تتعلق بهذا
الاستقراء اعني هذا يحرك فكه الاسفل وهذا يحرك فكه الاسفل وهكذا وان سلمت
لا تستلزم النتيجه اعني كل حيوان يحرك فكه الاسفل فهي خارجة من تعريف
القياس بقوله مستلزما كما تقدم والقضايا التي تتعلق بالاستقراء التام
تستلزم النتيجه لكن ليست النتيجة قولا آخر فهي خارجة من التعريف بقوله
قولا آخر كما تقدم فتذكر قوله رحمه الله تعالى كما اذا استقرينا الحر الاخفى ان ذلك
غير ممكن فلعل غرضه كما اذا استقرينا الحر على فرض تأتي ذلك قوله رحمه الله تعالى
فيتركب الحر فنقول كما مر في الحاشية النبيذ كالخمر بجامع الاسكار فهو حرام واياك

ان تتوهم ان المراد انه يتركب على طريق القياس نعم سيأتي انه يرد الي القياس وعند ذكره لا يذكر المشبه به على حدته فتنبه قوله الي صورة قياسين اي كان تتوهم انه اتي بلفظ صورة ليفيد ان المردود اليه ليس من القياس الا بحسب الصورة فان ذلك باطل كما علم عند تعريف القياس فتنبه وربما يوقعك في الوهم المذكور قوله والخلل الخ ولا يخفى ان الخلل في القياس ليس قاصرا على ما يخرجه عن كونه قياسا فان الكاذب خلل فيه ولا يخرجه عن كونه قياسا كما تقدم قوله كل حيوان فرس وبغل الخ او وحمار كما هو ظاهر فهو من قبيل القياس المقسم قوله والخلل فيه من الصغرى لان حصر الذي فيها لا يسلم اذ ليس الحيوان دائرا بين الافراد التي ذكرت فهو خلل من جهة المادة ولا يخفى انه لا خلل في الكبرى وان قال شيخ شيخنا نعم لو ازيل خلل الصغرى وابقيت الكبرى على حالها صارت مختلة كما لا يخفى فتنبه واعلم ان شيخ شيخنا قال ما حاصله لو قال المحشي في الرد الي القياس كل فرس وبغل وحمار وهكذا الي ان يلحق الاكثر حيوان وكل حيوان يحرك فكه الاسفل لكان الخلل في الصغرى فقط انتهي ولا يخفى ان هذا لا ينتج الغرض ولا خلل فيه بوجه فافهم قوله جعلي قصد به التقريب الخ بل هو منوط بمراعاة ما يليق فان الامر اذا كان غير جاز م ان يكون اعتبار حقيته وعدم اعتبارها سواء وكونه في الواقع حقا او غير حق سواء واذا كان جازما لم تعتبر حقيته ان لا ينظر الي انه قد يكون في الواقع حقا وقد يكون غير حق فهذه ستة رجعت بذلك الاعتبار الي اثنين فاذا اضمت الي ثلاثة كانت خمسة فافهم قوله رحمه الله تعالى انها تفيد اي تحصل فائدة اي تكون سببا في حصول فائدة هي التصديق اي ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها او التأثير اي التخييل وقوله او تاثيرا في غيره ظاهر هنا ان التصديق من مقولة الفعل وهو قول والحق انه من الكيف ثم انه ليس المراد ما هو ظاهر العبارة من انها تارة تفيد مجرد التخييل بدون تصديق اي ادراك للنسبة بل المراد مجرد ان ما تفيده ليس غير هذين والا فالتخييل المذكور تابع للتصديق فافهم قوله الاحسن الخ لاغنائه عن تقدير موصوف الموصول واقربية المعطوف

عليه حينئذ قوله الا ان يراد الخ الظاهر ان مقصود الشارح بعموم الاعتراف الاعتراف به على اي حالة اي سواء كان حقا او لا قوله غير حقة في الواقع اي مع عدم اعتقاد كونها حقا او غير حق كما يصرح به قول الشارح والذي لا يعتبر الخ فتنبه لذلك لكن يعكر عليه ما يأتي عن الشارح في كبيره من ان الجدل قد يكون مقدماته يقينية في الواقع بل اولية وانه اعم من البرهان بحسب المادة نبه على هذا بعض الاخوان حفظهم الله تعالى امين قوله والرتم نبات دقيق قوله وان كانت في الواقع الخ لا ينافي قوله سابقا والذي لا يعتبر فيه كونه حقا الخ وان خالف ما مر للمحشي كما تقدم قوله وقد علمت الخ فيه انه تقدم له وجه لا مانع منه تخص به المغايرة فتنبه قوله من سوف الذي في القاموس دسوفا وهو الحكمة قوله القول المجرد اي صيغة التطليق مجردة عن معناها بل لمعنى آخر قوله ونحو الاولى وهم لا يعتقدون ان يكونوا قوله وهو طلب الخ تضمن هذا انه لا تكليف بالمحال اذا لم يرد به القول المجرد وهو تسليم للخصم نعم هو جري على مذهب بعض اهل السنة فلا يقال انه جري على غير مذهب اهل السنة وموافقة للمعتزلة وقوله ما فيه مشقة افاد ذلك انه غير محال فتدبر قوله انت تأتم ورجلاك في الملا يظهر انه استعارة تمثيلية فشبه حاله الحاصلة من كونه فرط في حق نفسه حيث لا يعي ما يقال له في ذلك المجلس الذي فيه من يخاف منه الظفر تقصيرا في شأن ما يجب عليه القيام به فيه من القاء السمع واحضار القلب والحاصلة من كونه عرض نفسه للضرر حيث لا يعي ما يقال له لعدم القائه سمعه واحضاره قلبه في ذلك المجلس الذي فيه من يخاف الظفر به حمقا وقبح راي وسوء تدبير بحال من نام واخرج رجليه من رحله فجعلهما في الملا اي الصحراء حيث فرط في حق نفسه بنومه في ذلك المكان الذي هو محل السباع على تلك الحالة تقصيرا في شأن ما يجب عليه من التحفظ فيه وحيث عرض نفسه للضرر بنومه فيه على تلك الحالة حمقا وقبح راي وسوء تدبير ويحتمل غير ذلك حتى في اجزاء التمثيلية فتدبر وراجع كتب الامثال فانه يظن منها قوله لان القياس صورة البرهان صوابه لان تأليف القياس صورة البرهان فتدبر قوله لا للاحتراز ايضا لان كل قياس مؤلف قوله

نكان عليه الخ فيه انه يصح ما صنعه بجعل كونه يجاب به السؤال علة للحكم بافادته اللمية
وهذه الافادة معلولة بتلك الكون ذهنا فيترتب الحكم بها عليه كما لا يخفى قوله
اذ يجاب به السؤال بلم كان كذا نحو لم كان زيد محموما وانظر ما وجه كون
ذلك يجاب بتمام القياس كما هو ظاهر كلامه ويمكن ان يقال صورة السؤال لم
لم يخرج زيد مثلا فيجاب بتمام القياس فيفيد سبب عدم الخروج وان علة
ذلك السبب هو التعفن المعلوم بالمسائل لكن فيه بعد اذ عليه لا تكون العلة
مسؤولا عنها والمتبادر ان السؤال عنها فالوجه ان يقال صورة السؤال لم
كان زيد محموما مثلا في مقام انكار كونه محموما فافهم قوله لا لا يخفى على من تأمل
اذ لا يخفى ان القياس لاثبات الحكم في الخارج غاية الامر ان الحد الوسط علة في العلم
بثبوته فيه ومقتضى ما قاله الشارح انه علة في العلم بثبوته في الذهن فحمله انه
علة في علم علمه وهو فاسد قوله التي هي المقدمة فالسؤال عنها وجوابه هما
المثبتان وهذا مما يجاب به السؤال بلم علم ان زيدا متعفن الاخلاط
مثلا فلا يرد على قوله في الكبرى اذ يجاب به السؤال بلم ان هذا ايضا يجاب
به السؤال بلم وللبحث في كون هذا انما يجاب به السؤال عن علة العلم بالحكم
مجال والوجه اعتبار ان حكمة التسمية لا تقتضي التسمية على انه يمنع منها
غرض التمييز بين القسمين فافهم قوله دفع بهذا الخ ولولا ذلك وعدم الاخذ
بظاهر هذه العبارة لما صح قوله في ما مر اي من مقدمتين يقينيتين لانتاج اليقين
اعم من ان تكون ضرورية او مكتسبة فافهم قوله لان تعبيره الخ اي مع كونها
على البدلية ليست تبعيضية فافهم قوله فكان الاولى الخ فيه انه لو لم يتعرض
له لزم احد امرين كل منهما لا يصح وذلك لان عدم التعرض له اما بأخذ
الاول بعمومه والحكم عليه بانه الاوليات فيلزم مخالفة الاصطلاح لان
الاوليات ليست هي الاول بعمومه واما ان يقسم الاول كما صنع لكن يسكت عن
الشق الثاني من قسميه فلا يقول وان توقف الخ فيلزم عدم الحصر في الستة
الذي تريد الفرار منه اذ لم يفد هذا الصنيع الاعدم ذكر ما بقي من المقسم

مما هو موجود له عندهم اسم خاص وهذا غير محصل للحصر في الستة كما لا يخفى فما
صنعه الشارح متعين وغرضه به الاشارة للاعتراض على المصنف
نعم يجوز ان المصنف قد تجوز في الاوليات فأراد منها ما ليس باستعانة
من الحس بعمومه ثم بعد كتابتي رايت الشارح قد تعرض لذلك في شرح
قوله فتلك جملة اليقينيات فانظره قوله او بالقلب ليس الغرض به اللحم الصنوبري
المشكل بل جوهر مجرد كالنفس قوله المعروضة صفة للمادة قوله لانه
اي القوى العاقلة كما يفيده كون ذلك تعليلا لتقييد مدركها بكونه
مجردا وان قال شيخنا خلاف ذلك فتدبر قوله ولا يقوم بها الا المجرد
ولو ادركت الجزئيات غير المجردة عن عوارض المادة من الصور والطول
ونحو ذلك لقامت صور تلك الجزئيات بها وهي غير مجردة عن العوارض
المذكورة فافهم ذلك قوله عن حس اي اي حس قوله رحمه الله تعالى
قول المحققين اي في تعريف الحدس قوله اما الجهل البسيط الخ فيه نظر فان
الكلام ليس في حال النظر كما يشهد به قول الشارح فلا يمكن تخلف العلم
او الظن بالنتيجة عن العلم او الظن بالمقدمتين عند عدم اضداد الخ اذ
المراد عدمها عند تمام النظر لا مع النظر والا لا تقتضي ان الاضداد
قد توجد حين النظر فيحصل العلم او الظن بالمقدمتين ولا يحصل العلم
بالنتيجة ولا يعقل انه في حال النظر قد يكون ميتا فضلا عن ان يعقل علمه
في تلك الحالة بالمقدمتين ويتخلف العلم بالنتيجة فان اراد المحشي بقوله
ان الجهل البسيط يجامع النظر انه يكون عقبه فهو باطل كما لا يخفى فدعوى
الشرطية اشد بطلانا قوله القدرة الحادثة اي ذو القدرة الحادثة بها
قوله والا كان الخ لان الوجوب هنا عندهم كما قال الشارح معناه التحصيل
والله اعلم هذا آخر ما وجدته بخطه بهامش نسخته رحمه الله آمين وكان
الفراغ من تحريره يوم الاحد المبارك الرابع عشر من شهر شعبان المبارك في سنة ١٢٠٠
الف وثلثمايه وسته بقلم الفقير الى عفو ربه جل شانه احمد ابن حسين خميس

الطلادي بلدا الشافعي مذهبا وكان الفراغ من كتابة هذه النسخه
المباركه يوم الثلاثاء السادس عشر من شهر شوال المكرم ١٢٣٤ الف ومايتين
واربعه وثلاثين من هجرة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم سيد المرسلين علي يد كاتبها
الفقير الي ربه المتعالي محمد محمد الهلالي الزيادي بلدا الشافعي مذهبا ختم الله له
ولمن كتبت له حضرة الشيخ الفاضل محمود حامد عميره من محلة زياد الذلوي
خادم العلم بالازهر بخاتمة السعادة ورزقهما وجميع المسلمين الحسنى
وزياده بجاه سيدنا محمد وآله

امين
امين
امين


KING SAUD
UNIVERSITY
http://makhtota.ksu.edu.sa